الأمم المتحدة
حقوق الإنسان
الإجراءات الخاصة
المقررين الخاصين، الخبراء المستقلين والفرق العاملة

تعزيز الطموح - زيادة السرعة

المبادئ التوجيهية للأمم المتحدة +10: خريطة طريق للعقد المقبل للأعمال التجارية وحقوق الإنسان

المبادئ التوجيهية للأمم المتحدة +10: خريطة طريق للعقد المقبل للأعمال التجارية وحقوق الإنسان

نُشِرَ بواسطة:

فريق الأمم المتحدة العامل المعني بالأعمال التجارية وحقوق الإنسان
الموقع الإلكتروني:
https://www.ohchr.org/EN/Issues/Business/Pa.ges/WGHRandtransnationalcorporationsandotherbusiness.aspx
المبادئ التوجيهية للأمم المتحدة 10+ الموقع على الإنترنت: www.ohchr.org/ungps10
الاتصال:ohchr-wg-business@un.org جنيف، نوفمبر 2021
جنيف، نوفمبر 2021 © 2021 الأمم المتحدة

الأمم المتحدة
حقوق الإنسان
الإجراءات الخاصة
المقررين الخاصين، الخبراء المستقلين والفرق العاملة

ملخص تنفيذي

يمر الطريق إلى التنمية المستدامة، والانتقال الأخضر العادل والانتعاش المسؤول عبر الاحترام للناس والكوكب. تشكل المبادئ التوجيهية للأمم المتحدة المتعلقة بالأعمال التجارية وحقوق الإنسان، بوصفها الإطار العالمي الموثوقبه لمنع ومعالجة الآثار السلبية المتصلة بالأعمال التجارية على حقوق الإنسان، أداة أساسية للتصدي لهذه التحديات الجماعية الكبرى.

مع اكتمال 10 سنوات على المبادئ التوجيهية للأمم المتحدة في يونيو 2021، قام فريق الأمم المتحدة العامل المعني بالأعمال التجارية الإنسان المكلف من قبل مجلس حقوق الإنسان بتعزيز نشر وتنفيذ دورات الأمم المتحدة حول العالم، بتقييم العقد الأول من التنفيذ. وسلط التقييم الضوء على أن المبادئ التوجيهية للأمم المتحدة (UNGP) قد أدت إلى إحراز تقدم كبير من خلال توفير إطار مشترك لجميع أصحاب المصلحة في إدارة المخاطر والآثار المتصلة بالأعمال التجارية في مجال حقوق الإنسان. ومع ذلك، لا تزال هناك تحديات كبيرة عندما يتعلق الأمر بالتنفيذ المتسق فيما يتعلق بضمان حماية أفضل ومنع الآثار السلبية على حقوق الإنسان، مع إيلاء اهتمام خاص لأكثر الفئات تهميشًا وضعفًا، وضمان الوصول إلى سبل الانتصاف من الأضرار التي تحدث.

ولذلك، فإن ما نحتاج إليه الآن للعقد المقبل هو رفع مستوى الطموح وزيادة وتيرة التنفيذ، وتحسين الاتساق وتحقيق تأثير أكبر.

يتبع هذا المستند – خارطة طريق المبادئ التوجيهية للأمم المتحدة (UNGP) 10+ للعقد المقبل – التقييم، وتكمل تقييم العقد الأول بتوصيات استشرافية للعقد المقبل. واستنادًا إلى تحليل التقييم للإنجازات التي تحققت حتى الآن والتحديات والفرص القائمة، فإنه يحدد مجالات العمل الرئيسية للمضي قدمًا والاقتراب تدريجيًا من تحقيق المبادئ التوجيهية للأمم المتحدة (UNGP)على نحو أكمل. ويحدد كل مجال من مجالات العمل أهدافًا ذات أولوية لما يجب أن يحدث ويدعم الإجراءات التي يتعين أن تتخذها الدول ودوائر الأعمال وغيرها من أصحاب المصلحة الرئيسيين، التي تؤدي جميعها دورًا في تحقيق تنفيذ المبادئ التوجيهية للأمم المتحدة (UNGP). وهدفه النهائي هو صدى لهدف المبادئ التوجيهية للأمم المتحدة (UNGP) نفسها - وهو أنه ينبغي ترجمتها إلى ممارسة من أجل "تحقيق نتائج ملموسة للأفراد والمجتمعات المتضررة، ومن ثم المساهمة أيضًا في عولمة مستدامة اجتماعيًا".

وتمثل عملية التقييم وخريطة الطريق نتاجًا لمشروع الفريق العامل المعني بالمبادئ التوجيهية للأمم المتحدة (UNGP) + 10، الذي حظي بالدعم من خلال عملية تشاور واسعة النطاق بين أصحاب المصلحة المتعددين.

وقد حدد "الفريق العامل" ثمانية مجالات عمل للتحرك بسرعة أكبر وبطموح أكبر لدعم الحاجة الملحة عموما إلى اتخاذ إجراءات أكثر اتساقًا. وتتناول خارطة الطريق بالتفصيل الأهداف ذات الأولوية المتصلة بكل مجال من مجالات العمل، وتحدد ما يجب أن يحدث على مدى العقد المقبل لزيادة تكامل وتنفيذ المبادئ التوجيهية للأمم المتحدة (UNGP) والإجراءات الداعمة المقابلة التي يتعين أن تتخذها الدول والمؤسسات التجارية، فضلاً عن أصحاب المصلحة الآخرين.

1- اللقب الرسمي: الفريق العامل المعني بمسألة حقوق الإنسان والشركات عبر الوطنية وغيرها من مؤسسات الأعمال، الذي أنشأه مجلس حقوق الإنسان في عام 2011 بموجب القرار 4/17.

ومجالات العمل الثمانية هذه والأهداف ذات الأولوية المقابلة لها هي:

مجال العمل 1: المبادئ التوجيهية للأمم المتحدة (UNGP) بشأن المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة بوصفها بوصلة لمواجهة التحديات العالمية

يُعدّ احترام الناس والكوكب، من خلال منع ومعالجة الآثار السلبية عبر أنشطة الأعمال و سلاسل القيمة، أهم مساهمة يمكن أن تقدمها معظم الشركات نحو التنمية المستدامة. إن المبادئ التوجيهية للأمم المتحدة (UNGP) ومفاهيمها الرئيسية المتعلقة ببذل العناية الواجبة في مراعاة حقوق الإنسان والمشاركة المجدية لأصحاب المصلحة والحاجة إلى معالجة الأضرار التي تلحق بحقوق الإنسان توفّر أداة معيارية وعملية قوية للدول والشركات وأصحاب المصلحة الآخرين في الاستفادة من الإمكانات الكبيرة للأعمال التجارية المسؤولة كعنصر أساسي لمعالجة أوجه عدم المساواة وتحقيق انتقال عادل ومستقبل مستدام للجميع – بما في ذلك في سياق "إعادة البناء بشكل أفضل" من أزمة كوفيد-19. وتحدد الركائز الثلاثة التي تقوم عليها المبادئ التوجيهية للأمم المتحدة – واجب الدولة في حماية حقوق الإنسان، ومسؤولية مؤسسات الأعمال عن احترام حقوق الإنسان، والحاجة إلى الوصول إلى سبل الانتصاف من الأضرار التي تلحق بحقوق الإنسان – بوضوح الأدوار المتكاملة لكل من الدول ومؤسسات الأعمال.	الهدف 1-1 جعل احترام الأعمال التجارية لحقوق الإنسان عنصرًا أساسيًا في استراتيجيات الانتقال العادل والتنمية المستدامة، من خلال تطبيق جميع الركائز الثلاث للمبادئ التوجيهية للأمم المتحدة (UNGP) (واجب الدولة في الحماية، ومسؤولية الأعمال التجارية عن الاحترام، والحاجة إلى الوصول إلى سبل الانتصاف)
ويشكل العمل الجماعي جزءًا أساسيًا من حل التحديات المنهجية التي تكمن في جذور العديد من الآثار المتصلة بالأعمال التجارية في مجال حقوق الإنسان. وتتجاوز هذه التحديات المنهجية ما يمكن لأي دولة وشركة بمفردها أن تتصدى له. وتعد التحالفات بين الدول وبين الأعمال التجارية، فضلاً عن التحالفات بين أصحاب المصلحة المتعددين التي تضم أصحاب الحقوق والأعمال التجارية والحكومات والنقابات والمجتمع المدني والمنظمات الدولية، والتي تضع إجراءات جماعية تقوم على احترام الأعمال التجارية لحقوق الإنسان، والمساءلة، وإشراك أصحاب المصلحة بصورة مجدية، هي إجراءات ضرورية لبناء الثقة وزيادة النفوذ للتعامل معها على نحو أكثر فعالية. ويمكن للعمل الجماعي أن يعزز تنفيذ المبادئ التوجيهية للأمم المتحدة (UNGP) عبر عدد من التحديات الرئيسية المرتبطة بالقوى الاقتصادية، في حين توضح المبادئ التوجيهية للأمم المتحدة أن الانضمام إلى المبادرات التعاونية لا يقلل من واجب الدولة الفردي في حماية حقوق الإنسان ولا مسؤولية الأعمال التجارية عن احترام حقوق الإنسان أو يحل محله.	الهدف 1-2 تعزيز العمل الجماعي لمواجهة التحديات المنهجية

الهدف 1-3 تحسين التحول الرقمي من خلال احترام حقوق الإنسان	هناك فهم راسخ بإمكانية أن تساهم التقنيات الرقمية في تحقيق أهداف التنمية المستدامة (SDGs)، وأن هذه التقنيات ضرورية لتسخير الإمكانات المتسارعة للتمكن من تحقيق الأهداف بحلول عام 2030. وفي الوقت نفسه قد يؤدي استخدام بعض المنتجات والخدمات، أو إساءة استخدامها المتعمد، إلى عدد من التحديات الأساسية لحقوق الإنسان والديمقراطية، مثل خطاب الكراهية عبر الإنترنت، والمعلومات المضللة، والمراقبة الجماعية، وتقويض العمليات الديمقراطية. وتتطلب هذه التحديات إجراءات مكرسة لمعالجتها من جذورها. وتوفر المبادئ التوجيهية للأمم المتحدة (UNGP) نقطة انطلاق مقنعة للشركات والدول التي تسعى إلى معالجة الأضرار المحتملة للتكنولوجيات الرقمية من خلال الإدارة الفعالة للمخاطر المرتبطة بها على الناس، لأنها تسعى بالتحديد إلى إدارة الفجوة بين التغير السريع (في هذه الحالة التغير التكنولوجي) وقدرة المجتمع على إدارة عواقبه.
الهدف 1-4 ضمان الاتساق والمواءمة في وضع المعايير	تتمثّل إحدى المساهمات الرئيسية التي تقدمها المبادئ التوجيهية للأمم المتحدة (UNGP) في مفهوم بذل العناية الواجبة في مجال حقوق الإنسان، الذي يقتضي من مؤسسات الأعمال تحديد آثارها الضارة ومنعها والتخفيف من حدتها وحصر كيفية معالجتها. وهذا التوضيح المعياري هو أساس مسؤولية مؤسسات الأعمال عن احترام حقوق الإنسان. ولدعم اتساق وفعالية الجهود التي تعزز دور قطاع الأعمال في التصدي للتحديات العالمية، بما في ذلك من خلال ضمان التوقعات المتسقة للأعمال التجارية والمزيد من تكافؤ الفرص، من الأهمية بمكان البناء على الفهم المشترك والوضوح المفاهيمي اللذين توفرهما المبادئ التوجيهية للأمم المتحدة (UNGP). وباختصار، فإن هذا يعني الحفاظ على المواءمة بين المبادئ التوجيهية للأمم المتحدة (UNGP) والمعايير التي تدمجها بالفعل، مثل المبادئ التوجيهية للمؤسسات متعددة الجنسيات التي وضعتها منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي (OECD)، وضمان الاتساق والاتساق في وضع المزيد من المعايير. وهذه مسألة أساسية رئيسية لضمان الاتساق في العديد من التدابير المُلزمة (التنظيمية) وغير الملزمة اللازمة للمساعدة في تفعيل المعايير ودفع الممارسات.

مجال العمل 2: واجب الدولة في الحماية	
تؤكد المبادئ التوجيهية للأمم المتحدة (UNGP) بوضوح على الحاجة إلى اتساق السياسات كوسيلة لتحقيق حماية أفضل للأشخاص في سياقات الأعمال التجارية. وهذا يعني، على سبيل المثال، أنه ينبغي الاستفادة من القوانين والسياسات التي تحكم إنشاء المؤسسات التجارية وتشغيلها المستمر، مثل قوانين الشركات، لتشكيل سلوك تجاري أكثر مسؤولية. وتوضح المبادئ التوجيهية للأمم المتحدة (UNGP) أيضًا أن التزامات الدول في مجال حقوق الإنسان تنطبق عند السعي إلى تحقيق أهداف سياسة الاستثمار، أو عندما تتصرّف كجهات فاعلة اقتصادية، أو عندما تستعين بمصادر خارجية للخدمات العامة تؤدي إلى آثار ضارة بحقوق الإنسان. كما أن تحسين اتساق السياسات يعني أنه ينبغي للدول أن تعمل بنشاط على تعزيز احترام الأعمال التجارية لحقوق الإنسان في سياق المنتديات والمنظمات متعددة الأطراف التي تعنى بالتنمية والتمويل والاستثمار والتجارة.	الهدف 2.1 تحسين اتساق السياسات لتعزيز الإجراءات الحكومية الأكثر فعالية
ومن أبرز التطورات التي شهدتها السنوات العشر الماضية تزايد فهم الحاجة إلى المتطلبات القانونية القائمة على المبادئ التوجيهية للأمم المتحدة. وللمضي قدمًا، من الضروري جعل المتطلبات الإلزامية الناشئة فعالة وتطوير خيارات تنظيمية تعمل في جميع الأسواق، مع تكملة هذه الجهود بـ "مزيج ذكي" كامل من التدابير لتعزيز الأعمال التجارية المسؤولة التي تحترم حقوق الإنسان. وتتوقع المبادئ التوجيهية للأمم المتحدة (UNGP) من الدول أن "تنظر في اتخاذ مزيج ذكي من التدابير - الوطنية والدولية، والإلزامية والطوعية" - وكلها ضرورية لمعالجة الثغرات في مجال الحماية وخلق فرص متكافئة. ويتيح زخم التشريعات الإلزامية لبذل العناية الواجبة في مراعاة حقوق الإنسان فرصة للتحرك نحو مزيج أكثر فعالية من الذكاء، مع عدم منع الأدوات القانونية والسياساتية الأخرى من التصدي لتحديات محددة في مجال حقوق الإنسان.	الهدف 2.2 اغتنام على الموجة الإلزامية وتطوير مزيج ذكي كامل

مجال العمل 3: مسؤولية الأعمال التجارية بشأن الاحترام

الهدف 3.1 توسيع نطاق استيعاب الأعمال وترجمة الالتزامات بالاحترام إلى ممارسة	تنطبق المبادئ التوجيهية للأمم المتحدة (UNGP) على عالم يضم عشرات الآلاف من الشركات عبر الوطنية والشركات التابعة لها، وملايين الأعمال التجارية الأخرى التي تغطي كامل نطاق السياقات السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية - وكذلك القطاعات غير الرسمية التي لا تزال بعيدة المنال إلى حد كبير. ولذلك فإن المهمة الأساسية المتمثلة في تحقيق احترام الشركات لحقوق الإنسان مهمة ضخمة. وحتى بالنسبة للأعمال التجارية التي تقوم ببناء القدرات الداخلية، تُعدّ تلبية التوقعات الكاملة التي حددتها المبادئ التوجيهية للأمم المتحدة (UNGP) مهمة معقدة ومستمرة. ويتعلق أحد التحديات الحاسمة القائمة بالمتطلبات المتضاربة، عندما تتعارض الأطر القانونية المحلية (مثل التمييز بين الجنسين أو المثليات والمثليين ومزدوجي الميل الجنسي ومغايري الهوية الجنسانية والمتحولين جنسيًا) مع المعايير الدولية لحقوق الإنسان. كما تستمر التحديات الرئيسية، لا سيما عندما ترتبط الأنشطة أو العلاقات التجارية بالفساد والأنشطة الإجرامية و السياقات التي تتطلب بذل العناية الواجبة "المشددة"، ولا سيما المناطق المتضررة من النزاعات أو الحالات الأخرى التي تكون فيها الفظائع خطرًا معروفًا، كما هو الحال في النظم الاستبدادية أو في حالات الاحتلال غير المشروع. ومع ذلك، فإن الممارسات الناشئة على مدى العقد الماضي تدل على أن الوفاء بالمسؤولية التجارية عن الاحترام أمر ممكن. على مدى العقد المقبل، يجب أن ينتقل الاستيعاب على نطاق أوسع إلى التيار الرئيسي لمجتمع الأعمال، بما يتجاوز الرواد، ومع تغيير تدريجي في الانتقال من الالتزامات إلى التغييرات في العمليات والممارسات التجارية.
الهدف 3-2 تضمين العناية الواجبة بحقوق الإنسان في إدارة الشركات ونماذج الأعمال	تستخدم المبادئ التوجيهية للأمم المتحدة (UNGP) ومفهوم بذل العناية الواجبة في مراعاة حقوق الإنسان (حسب التصميم) مفهومًا يُفهم جيدًا في إطار نظم حوكمة الشركات القائمة يتمثل في بذل العناية الواجبة وإدارة المخاطر المؤسسية، ولكنه يحدد ما هو متميز عند تطبيقه على المخاطر التي يتعرض لها الناس. ولتحقيق تغيير دائم وترسيخ احترام الأعمال التجارية لحقوق الإنسان كجزء من "الحمض النووي" للشركات، هناك حاجة إلى تغيير الثقافة، يدعمه إدماج العناية الواجبة بحقوق الإنسان في أطر الحوكمة والتنظيم، وفي جوهر نموذج الأعمال.

وكما هو الحال بالنسبة لتحسين اتساق السياسات بالنسبة للدول، فإن تحسين الاتساق في ممارسات الأعمال أمر بالغ الأهمية لتحقيق التنفيذ الفعال للمبادئ التوجيهية للأمم المتحدة (UNGP).
ولذلك يُعد التصدي للممارسات التي لا تتسق مع الالتزامات العامة بمسؤولية مؤسسات الأعمال عن احترام حقوق الإنسان مسألة رئيسية للعقد المقبل. يوفّر بذل العناية الواجبة في مراعاة حقوق الإنسان بما يتماشى مع المبادئ التوجيهية للأمم المتحدة (UNGP)، المطبقة على نطاق واسع في جميع الوظائف وعلاقات العمل، أداة أساسية لتحقيق قدر أكبر من الاتساق.

الهدف 3.3
تحدي الممارسات التجارية التي تتعارض مع الاحترام

مجال العمل 4: الوصول إلى سبل الانتصاف

يمثل الوصول إلى سبل الانتصاف الفعالة عنصرًا أساسيًا من عناصر المبادئ التوجيهية للأمم المتحدة (UNGP). ومن المبادئ الأساسية في هذا الصدد ضرورة أن تتخذ الدول "الخطوات المناسبة لمنع انتهاكات حقوق الإنسان المتصلة بالأعمال التجارية والتحقيق فيها والمعاقبة عليها والانتصاف منها" داخل إقليمها و/أو ولايتها القضائية، ولضمان حصول المتضررين على "سبل انتصاف فعالة". وتوضح المبادئ التوجيهية للأمم المتحدة (UNGP) أيضًا أنه "حيثما تجد المؤسسات أنها تسببت أو ساهمت في آثار ضارة بحقوق الإنسان، ينبغي أن تقوم بمعالجة هذه الآثار أو المساعدة في معالجتها من خلال عمليات مشروعة". وتتوخى المبادئ التوجيهية للأمم المتحدة (UNGP) تمكين سبل الانتصاف الفعالة من انتهاكات حقوق الإنسان المتصلة بالأعمال التجارية من خلال نظام إيكولوجي للانتصاف يشمل آليات قضائية متكاملة قائمة على الدولة، وآليات تظلم غير قضائية قائمة على الدولة، وآليات تظلم غير قائمة على الدولة لضمان أفضل النتائج الممكنة لأصحاب الحقوق. يمثل إحراز تقدم ملموس في هذا العنصر الأساسي من عناصر المبادئ التوجيهية للأمم المتحدة (UNGP) أولوية رئيسية وعاجلة للعقد المقبل - وقضية بالغة الأهمية لإعمال حقوق الإنسان وتحقيق التنمية المستدامة للجميع.

الهدف 4
الانتقال من التخطيط إلى الممارسة في معالجة العوائق التي تحول دون الوصول إلى سبل الانتصاف

مجال العمل 5: زيادة مشاركة أصحاب المصلحة وتحسينها

وكمسألة شاملة لعدة قطاعات لدعم تحسين الوقاية والعلاج على نحو أفضل، ينبغي أن تكون المشاركة المجدية لأصحاب المصلحة في صميم استراتيجيات الدولة والأعمال التجارية لتحقيق استجابات مشروعة وفعالة في التصدي لمخاطر حقوق الإنسان وآثارها في سياق الأعمال التجارية. وتعني المشاركة المجدية لأصحاب المصلحة، بما في ذلك الحوار الاجتماعي الفعال، رؤية المتضررين من الأفراد والمجتمعات المحلية، والنقابات العمالية، والمدافعين عن حقوق الإنسان والبيئة، ومنظمات المجتمع المدني، وغيرهم ممن يضطلعون بدور أساسي في رصد ممارسات الدول والأعمال التجارية كشركاء. إن الالتزام بدعوة المبادئ التوجيهية للأمم المتحدة (UNGP) للتركيز على المخاطر التي يتعرض لها الناس (بدلاً من مجرد المخاطر على الأعمال التجارية)، وعلى وجه الخصوص التركيز على أصحاب الحقوق في المواقف التي تجعلهم عرضة للخطر (بما في ذلك الاهتمام بالمخاطر المتعلقة بنوع الجنس)، قد يساعد في تسهيل الانتقال إلى "رأسمالية أصحاب المصلحة" والتنمية المستدامة والانتقال العادل الذي لا يترك أحدًا وراءه.

الهدف 5
ضمان المشاركة الهادفة لأصحاب المصلحة لتعزيز الحماية والاحترام والانتصاف

مجال العمل 6: زيادة وتحسين الرافعة المالية لإحداث تغيير أسرع

إن معالجة دور الأعمال التجارية أمر أساسي لمواجهة التحديات العالمية الرئيسية. وتتسم معالجة دور القطاع المالي بالقدر نفسه من الأهمية، بالنظر إلى دوره في تغذية الاقتصادات وسلوك الشركات داخلها. من المتوقع أن يحترم المستثمرون والجهات الفاعلة الأخرى في القطاع المالي حقوق الإنسان من خلال معرفة المخاطر التي يتعرض لها الأشخاص المرتبطون بأنشطتهم الاستثمارية وإظهار كيفية اتخاذهم إجراءات لإدارة تلك المخاطر. ومن الضروري إشراك أصحاب المصلحة في هذه العملية. وسيكون التقدم المتحقق في الكيفية التي تنفذ بها الجهات الفاعلة في القطاع المالي مسؤوليتها وسيلة رئيسية لتسريع وتوسيع نطاق احترام الأعمال التجارية لحقوق الإنسان بوجه عام. ويتيح الزخم المتنامي للإدارة البيئة والمسائل الاجتماعية والحوكمة فرصة لإحراز تقدم أسرع. ومع ذلك، لضمان أن يساعد هذا التطور في دفع ممارسات تجارية أفضل تؤدي إلى نتائج إيجابية للناس والبيئة، هناك حاجة إلى تعميم الفهم بأن المبادئ التوجيهية للأمم المتحدة توفّر المحتوى الأساسي للمسائل الاجتماعية في البيئة والمسائل الاجتماعية والحوكمة، في حين أن المبادئ التوجيهية للأمم المتحدة ذات صلة أيضًا عبر اعتبارات البيئة والمسائل الاجتماعية والحوكمة.

الهدف 6.1
اغتنام زخم البيئة والمسائل الاجتماعية والحوكمة (ESG) للقطاع المالي ومحاذاة المسائل الاجتماعية في البيئة والمسائل الاجتماعية والحوكمة مع المبادئ التوجيهية للأمم المتحدة

الهدف 6-2 الاستفادة من "صانعي" مجتمع الأعمال الآخرين بما يتجاوز المنظمين والتمويل	وبعيدًا عن الجهات التنظيمية والجهات الفاعلة المالية ـ التي يمكن القول إنها الجهات الفاعلة التي تتمتع بأكبر قدر من النفوذ لدفع التوسع في الأعمال التجارية المسؤولة، وإن لم تكن كافية وحدها ـ فمن الأهمية بمكان أن نستفيد من صناع القرار الآخرين في ممارسة الأعمال التجارية داخل مجتمع الأعمال: من محاميي الأعمال إلى غيرهم من مقدمي المشورة للشركات، بما في ذلك شركات المحاسبة، ومراجعي الحسابات، ومقدمي خدمات التدقيق والضمان الاجتماعيين، والاستشارات الإدارية، وشركات العلاقات العامة. وتنطبق المسؤولية عن احترام حقوق الإنسان على هذه الأنواع من الأعمال التجارية، حيث تنطبق المبادئ التوجيهية للأمم المتحدة على جميع مؤسسات الأعمال. وتحتاج مسؤوليتها ودورها في تحسين العمليات والممارسات التجارية التي تحترم حقوق الإنسان إلى مزيد من الاهتمام خلال العقد المقبل. ويمكن لمواءمة الخدمات الاستشارية المتعلقة بالأعمال التجارية مع المبادئ التوجيهية للأمم المتحدة بحد ذاتها عن طريق إسداء المشورة بشأن المخاطر والآثار البارزة في مجال حقوق الإنسان وبذل العناية الواجبة في مجال حقوق الإنسان كجزء من توصياتها الأساسية للعملاء ونظرائهم في قطاع الأعمال أن يسهم إسهامًا كبيرًا كجزء من شبكة الجهود الرامية إلى زيادة استيعاب المبادئ التوجيهية للأمم المتحدة وتنفيذها. وتشمل الجهات الفاعلة الأخرى التي يمكنها، بل وينبغي لها، أن تؤدي دورًا أكبر بكثير في زيادة الوعي والمساعدة في المساهمة في تغيير العقلية بين قادة الأعمال الحاليين والمستقبليين منظمات الأعمال والأوساط الأكاديمية، بما في ذلك كليات الأعمال والحقوق.

مجال العمل 7: زيادة تتبع التقدم المتحقق وتحسينه

الهدف 7.1 تحفيز الإجراءات الحكومية والمساءلة من خلال التعلم والرصد بشكل أكثر منهجية	يتطلب النهوض بالتنفيذ الفعال بشكل عام معرفة مكان التقدم وأين لا تزال هناك ثغرات وكذلك معرفة ما يصلح وما لا يصلح. ومن شأن زيادة التتبع المنهجي للجهود التي تبذلها الدول لتنفيذ المبادئ التوجيهية للأمم المتحدة – بما في ذلك التطورات القانونية والسياساتية وإدماج حقوق الإنسان في سياق دور الدولة كطرف اقتصادي فاعل – إلى جانب زيادة استخدام نظم استعراض الأقران، أن يساعد على دعم زيادة فعالية التنفيذ والمساءلة على مدى العقد المقبل، ويشكل جزءًا أساسيًا من استراتيجية أكثر طموحًا واتساقًا للمضي قدمًا.

الهدف 7.2: تحسين تتبع آثار الأعمال والأداء	شهد العقد الأول من المبادئ التوجيهية للأمم المتحدة عددًا من المبادرات التي قيّمت كيفية دمج الشركات (الكبيرة في الغالب) لمسؤوليتها عن احترام حقوق الإنسان في التطورات على مستوى السياسة. وعلى مدى العقد القادم، ينبغي توسيع نطاق هذه الجهود - سواء على الصعيد القطاعي أو الجغرافي، أو لتغطية سلاسل القيمة على نطاق أوسع. والأهم من ذلك، نحن بحاجة إلى رؤية التقدم المحرز في قياس كيفية تنفيذ الشركات لمسؤولياتها من خلال سياسات وعمليات أفضل، ومدى فعاليتها في منع ومعالجة أضرار حقوق الإنسان فعليًا. وسيساعد هذا التقدم على تحسين قدرة قطاع الأعمال على تخصيص الموارد حيثما تكون في أمس الحاجة إليها أو أكثر كفاءة، وعلى تحسين قدرة المستثمرين ومنظمات المجتمع المدني وصانعي السياسات على تحديد وتقييم التنفيذ من جانب قطاع الأعمال الذي يجري الحديث عنه بالمقارنة مع من يتحدثون ببساطة، وبالتالي على وضع استراتيجيات وسياسات فعالة.

مجال العمل 8: زيادة وتحسين التعاون والتنفيذ الدوليين

الهدف 8.1 سد الفجوة في تكامل منظومة الأمم المتحدة مع المبادئ التوجيهية للأمم المتحدة	ويشكل الدمج الاستراتيجي لجدول أعمال قطاع الأعمال وحقوق الإنسان والمبادئ التوجيهية للأمم المتحدة على نطاق منظومة الأمم المتحدة وسيلة رئيسية لتحقيق الاندماج الكامل للمبادئ التوجيهية للأمم المتحدة في الهياكل والبرامج والأنشطة القائمة، على الصعيدين العالمي والوطني. كما أنها قضية رئيسية لتعزيز دور منظومة الأمم المتحدة في النهوض باتساق السياسات وتقارب المعايير، فضلاً عن إيجاد المزيد من التآزر مع المبادرات الأخرى، ليس أقلها الجهود العالمية لتحقيق التنمية المستدامة والانتقال العادل. ويجب تعزيز الدور الفريد الذي تضطلع به منظومة الأمم المتحدة في دعم عقد من العمل بشأن المبادئ التوجيهية للأمم المتحدة باتباع نهج طموح يشمل عدة أبعاد، بما في ذلك عن طريق إدماج المبادئ التوجيهية للأمم المتحدة في جداول الأعمال، وإدماج المبادئ التوجيهية للأمم المتحدة بشكل منهجي على الصعيدين الاستراتيجي والتنفيذي، وقيادتها بالقدوة، ودعم توسيع نطاق بناء القدرات لكل من الكيانات الداخلية وأصحاب المصلحة الخارجيين.

الهدف 8.2 تعزيز بناء القدرات والتنسيق لدعم استيعاب وتنفيذ المبادئ التوجيهية للأمم المتحدة على نحو أسرع وأوسع نطاقًا	ولتحقيق استيعاب وتنفيذ أسرع وأوسع نطاقا للمبادئ التوجيهية للأمم المتحدة على مدى العقد القادم، فهناك حاجة إلى زيادة كبيرة في الاستثمارات في مجال بناء القدرات. غير أن زيادة الاستثمارات لن تكون فعالة تمامًا إلا إذا دعمها نهج أكثر تنسيقًا واتساقًا يتجاوز الحدود المؤسسية. وباتباع نهج أكثر استراتيجية وطموحًا، هناك إمكانية لتحقيق قدر أكبر من الاتساق والنطاق اللازمين لتلبية الاحتياجات الكبيرة الحالية والمستقبلية لبناء القدرات والبحوث التعاونية وتتبع التقدم.
الهدف 8.3: تحفيز السباقات الإقليمية إلى القمة	وقد اعترفت حركة الأعمال التجارية وحقوق الإنسان أن اتباع نهج عالمي وحده لن يؤدي إلى استيعاب واسع وشامل للمبادئ التوجيهية للأمم المتحدة، ويلزم استكماله بمنصات إقليمية راسخة في المبادئ التوجيهية للأمم المتحدة. وعلى مدى العقد المقبل، تتمثل إحدى القضايا الاستراتيجية الرئيسية لإحراز تقدم ملموس في تنفيذ المبادئ التوجيهية للأمم المتحدة وفي ترسيخ احترام الأعمال التجارية لحقوق الإنسان عبر مبادرات التنمية المستدامة والانتقال العادل في كل منطقة من مناطق العالم في توسيع نطاق الجهود المبذولة للامتثال الجغرافي وتنفيذه ودفع السباقات إلى القمة في جميع المناطق.

جدول المحتويات

i

2

ى الطموح وزيادة وتيرة تحقيق احترام الأعمال التجارية لحقوق الإنسان 2

عمل أكثر اتساقًا 3

وجيهية للأمم المتحدة 10+ 5

يات ذات الأولوية للعقد المقبل 5

ارية لحقوق الإنسان عنصرًا أساسيًا في استراتيجيات الانتقال والتنمية المستدامة 5

واجهة التحديات المنهجية 7

من خلال احترام حقوق الإنسان 9

ة المستمرة مع المبادئ التوجيهية للأمم المتحدة في تطوير المعايير 12

في الحماية 15

ات لتعزيز الإجراءات الحكومية الأكثر فعالية 15

امية وتطوير مزيج ذكي كامل 18

ال التجارية بشأن الاحترام 22

أعمال وترجمة الالتزامات بالاحترام إلى ممارسة 22

حقوق الإنسان في إدارة الشركات ونماذج الأعمال 26

ية التي تتعارض مع الاحترام 28

بل الانتصاف 30

ي الممارسة في معالجة العوائق التي تحول دون الوصول إلى سبل الانتصاف 30

صحاب المصلحة وتحسينها 35

لأصحاب المصلحة لتعزيز الحماية والاحترام والانتصاف 35

الرافعة المالية لإحداث تغيير أسرع 38

ائل الاجتماعية والحوكمة (ESG) للقطاع المالي ومحاذاة المسائل الاجتماعية في 38

مجتمع الأعمال الأخرين بما يتجاوز المنظمين والتمويل لتوسيع نطاق استيعاب المتحدة 41

م المتحقق وتحسينه 43

والمساءلة من خلال التعلم المنهجي وجمع البيانات 43

والأداء 45

التعاون والتنفيذ الدوليين 49

نظومة الأمم المتحدة مع المبادئ التوجيهية للأمم المتحدة 49

يق لدعم استيعاب وتنفيذ المبادئ التوجيهية للأمم المتحدة على نحو أسرع وأوسع 51

ة إلى القمة 53

عامل والمفوضية السامية لحقوق الإنسان ذات الصلة 55

مقدمة

يتضح من خلال عدد متزايد من سياسات الشركات في مجال حقوق الإنسان، وإجراءات بذل العناية الواجبة، وآليات التظلم، وزيادة الموارد المتاحة لتنفيذ برنامج حقوق الإنسان. وعلى وجه الخصوص، فإن عمليات تحديد مخاطر حقوق الإنسان وتحديد أولوياتها من منظور أصحاب الحقوق قد ازدادت قوة، حيث أصبحت تقييمات حقوق الإنسان وأطر تحديد الأولويات مستندة إلى أفرقة الأمم المتحدة المعنية بالسياسات وتركز ليس فقط على المخاطر التي تتعرض لها الأعمال التجارية، بل أيضًا على المخاطر التي يتعرض لها الناس، وتزداد شيوعًا عبر القطاعات.

وقد استُخدمت المبادئ التوجيهية للأمم المتحدة كإطار معياري موثوق به لدعم جهود الأمم المتحدة ومنظمة العمل الدولية (ILO) ومنظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي (OECD)، والمنظمات الإقليمية (ولا سيما الاتحاد الأوروبي ومنظمة الدول الأمريكية، وكذلك الآليات الإقليمية لحقوق الإنسان) والمؤسسات المالية الدولية ونقابات العمال والشعوب الأصلية ومنظمات المجتمع المدني والمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان، من أجل تعزيز الأعمال التجارية المسؤولة القائمة على المعايير الدولية. تميز العقد الأول بالابتكار المعياري الأكثر بروزًا للمبادئ التوجيهية للأمم المتحدة – توقُّع أن تمارس الشركات العناية الواجبة لحقوق الإنسان – والتحول نحو معيار ملزم قانونًا للسلوك، في حين بدأت الدول والشركات في تنفيذ إطار عمل لمنع ومعالجة الأضرار المتعلقة بالأعمال التجارية التي تلحق بالناس.

بيد أن عملية التقييم تشير إلى أن المهمة قد بدأت لتوها: فالتنفيذ من جانب الدول ومؤسسات الأعمال لم يصل إلى ما يكفي من الاتساع أو العمق. ونتيجة لذلك، فإن فجوات الحوكمة التي تسمح بحدوث انتهاكات لحقوق الإنسان المتصلة بالأعمال التجارية عبر القطاعات والمناطق - والتي خلقت الحاجة إلى وضع المبادئ التوجيهية للأمم المتحدة - لا تزال قائمة فحسب، بل أصبحت أكثر إلحاحًا خلال العقد الماضي، كما أكدت الأزمة المزدوجة لتغير المناخ وتزايد عدم المساواة. وتمثل زيادة وتيرة تحقيق الوقاية من الآثار الضارة ومعالجتها على نحو أفضل أولوية ملحة. ولا يزال رصد انتهاكات حقوق الإنسان المتصلة بالأعمال التجارية وتحقيق المساءلة بشأنها من الأعمال الجارية أيضًا.

يعتمد التقدم الهادف على مدى السنوات 10 المقبلة على كيفية معالجة هذه الفجوات الحالية، مع التأكد من أن لدينا الأدوات اللازمة لاكتشاف الثغرات الجديدة وسدها. نحن نعرف اليوم ما يجب أن يحدث، لكننا لم نشهد حتى الآن إجراءات كافية للتوصل إلى تغيير منهجي. ويتعين على جميع الدول والأعمال التجارية، بما في ذلك المؤسسات المالية والمستثمرون المؤسسيون، أن تتقدم من منطلقاتها، بدعم من أصحاب المصلحة الآخرين. وسيتطلب إحراز تقدم فعال بذل جهود دؤوبة للاستفادة من الجهات الفاعلة المتعددة خارج الدول التي تضع السياسات والممارسات، بل والأنظمة التي تشكل سلوكيات الأعمال التجارية في مزيج ذكي من التدابير. يمكن لهذا أن يساهم بشكل تراكمي في إحداث الفرق الذي نحتاجه، ولكن دون أمل في حل سحري.

2. اللقب الرسمي: الفريق العامل المعني بمسألة حقوق الإنسان والشركات عبر الوطنية وغيرها من مؤسسات الأعمال، الذي أنشأه مجلس حقوق الإنسان في عام 2011 بموجب القرار 4/17.

أولاً. ما نحتاج إليه: رفع مستوى الطموح وزيادة وتيرة تحقيق احترام الأعمال التجارية لحقوق الإنسان

يمر الطريق إلى التنمية المستدامة، والانتقال الأخضر العادل والانتعاش المسؤول عبر الاحترام للناس والكوكب. تشكلالمبادئ التوجيهية للأمم المتحدة المتعلقة بالأعمال التجارية وحقوق الإنسان، بوصفها الإطار العالمي الموثوقبه لمنع ومعالجة الآثار السلبية المتصلة بالأعمال التجارية على حقوق الإنسان، أداة أساسية للتصدي لهذه التحديات الجماعية الكبرى.

وتوفّر المبادئ التوجيهية للأمم المتحدة وركائزها الثلاث (واجب الدولة في حماية حقوق الإنسان؛ ومسؤولية الأعمال التجارية عن احترام حقوق الإنسان؛ والحاجة إلى تحسين إمكانية الوصول إلى سبل الانتصاف) خريطة الطريق لإعادة ضبط التوازن بين الدولة والشعب والأسواق، وتضييق الفجوات بين القوى الاقتصادية واحترام حقوق الإنسان، ولا سيما لا سيما بالنسبة لأكثر الفئات تهميشًا وضعفًا. وبالتالي، فهي توفر أداة قوية يمكن نشرها لتحقيق إمكانات الأعمال المسؤولة كمساهمة أساسية في جدول أعمالنا المشترك الذي وضعه الأمين العام للأمم المتحدة ولمواجهة التحديات العالمية الكبرى: للتصدي لتغير المناخ، ومنع الكوارث البيئية، وتحقيق أهداف التنمية المستدامة (SDGs)، وإنشاء عقد اجتماعي جديد يعالج أوجه عدم المساواة في الدخل والفرص واستمرار التمييز بين الجنسين والتمييز العنصري التي تم تضخيمها خلال أزمة كوفيد-19.

مع اكتمال 10 سنوات على المبادئ التوجيهية للأمم المتحدة في يونيو 2021، قام فريق الأمم المتحدة العامل المعني بالأعمال التجارية الإنسان المكلف من قبل مجلس حقوق الإنسان بتعزيز نشر وتنفيذ دورات الأمم المتحدة حول العالم، بتقييم العقد الأول من التنفيذ. وأبرز التقييم (المصحوب بتقييم لمؤسسات الاستثمار) أن المبادئ التوجيهية للأمم المتحدة قد أدت إلى إحراز تقدم كبير من خلال توفير إطار مشترك لجميع أصحاب المصلحة في إدارة مخاطر والآثار المتصلة بالأعمال التجارية في مجال حقوق الإنسان. ومع ذلك، لا تزال هناك تحديات كبيرة عندما يتعلق الأمر بالتنفيذ المتسق.

وقد حفزت التوقعات المشتركة التي أوضحتها المبادئ التوجيهية للأمم المتحدة التزامات الشركات العامة باحترام حقوق الإنسان، ودفعت إلى زيادة الشفافية في أداء حقوق الإنسان من خلال وضع المعايير والإبلاغ، ومكنت الجهات الفاعلة في الشركات من تعبئة التغيير الداخلي. وقد أدى هذا بدوره، داخل العديد من الشركات، إلى تطوير الهياكل الداخلية اللازمة لمنع الأضرار التي تلحق بحقوق الإنسان والتخفيف من حدتها وعلاجها، كما

ثانيًا. كيفية الوصول إلى هناك:
عمل أكثر اتساقًا

وقد حدد "الفريق العامل" ثمانية مجالات عمل رئيسية للتحرك بسرعة أكبر وبطموح أكبر لدعم الحاجة الملحة عموما إلى اتخاذ إجراءات أكثر اتساقًا.

ومجالات العمل الثمانية هذه والأهداف ذات الأولوية المقابلة لها هي:

التوجه الاستراتيجي

مجال العمل 1: المبادئ التوجيهية للأمم المتحدة (UNGP) بشأن المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة بوصفها بوصلة لمواجهة التحديات العالمية

- الهدف 1.1: جعل احترام الأعمال التجارية لحقوق الإنسان عنصرًا أساسيًا في استراتيجيات الانتقال والتنمية المستدامة العادلة
- الهدف 2.1: تعزيز العمل الجماعي لمواجهة التحديات المنهجية
- الهدف 3.1: تحسين التحول الرقمي من خلال احترام حقوق الإنسان
- الهدف 4.1: ضمان الاتساق والمواءمة في وضع المعايير

الحماية والاحترام والانتصاف

مجال العمل 2: واجب الدولة في الحماية

- الهدف 1.2: تحسين اتساق السياسات لتعزيز الإجراءات الحكومية الأكثر فعالية
- الهدف 2.2: اغتنام على الموجة الإلزامية وتطوير مزيج ذكي كامل

مجال العمل 3: مسؤولية الأعمال التجارية بشأن الاحترام

- توسيع نطاق استيعاب الأعمال وترجمة الالتزامات بالاحترام إلى ممارسة
- الهدف 2.3: إدماج العناية الواجبة بحقوق الإنسان في إدارة الشركات ونماذج الأعمال
- الهدف 3-3: التصدي للممارسات التجارية التي تتعارض مع احترام حقوق الإنسان

مجال العمل 4: الوصول إلى سبل الانتصاف وإشراك أصحاب المصلحة بشكل هادف

- الهدف 4:الانتقال من التخطيط إلى الممارسة في معالجة العوائق التي تحول دون الوصول إلى سبل الانتصاف

لقد أظهر العقد الأول من عمل المبادئ التوجيهية للأمم المتحدة أن تحقيق الأعمال التجارية المسؤولة التي تحترم الناس والكوكب أمر ممكن، ولكن لن يحدث من تلقاء نفسه. إنه تحد رئيسي لمستقبلنا – على المحك ليس أقل من نجاح سعينا الجماعي لتحقيق انتقال عادل ومستقبل مستدام ومنصف للجميع. كما ينبغي أن يحظى استمرار انتهاكات حقوق الإنسان المتصلة بالأعمال التجارية بالقدر نفسه من الاهتمام العاجل على سبيل الأولوية من جانب الدول والأعمال التجارية، حيث لا يزال أصحاب الحقوق يتعرضون للأذى ويظلون معرضين للخطر.

ولذلك، فإن ما نحتاج إليه الآن للعقد المقبل هو رفع مستوى الطموح وزيادة وتيرة التنفيذ، وتحسين الاتساق وتحقيق تأثير أكبر.

يتبع هذا المستند – خارطة طريق المبادئ التوجيهية للأمم المتحدة 10 (UNGP)+ للعقد المقبل – التقييم، وتكمل تقييم العقد الأول بتوصيات استشرافية للعقد المقبل. واستنادًا إلى تحليل التقييم للإنجازات التي تحققت حتى الآن والتحديات والفرص القائمة، فإنه يحدد مجالات العمل الرئيسية للمضي قدمًا والاقتراب تدريجيًا من تحقيق المبادئ التوجيهية للأمم المتحدة (UNGP)على نحو أكمل. ويحدد كل مجال من مجالات العمل أهدافًا ذات أولوية لما يجب أن يحدث ويدعم الإجراءات التي يتعين أن تتخذها الدول ودوائر الأعمال وغيرها من أصحاب المصلحة الرئيسيين، التي تؤدي جميعها دورًا في تحقيق تنفيذ المبادئ التوجيهية للأمم المتحدة (UNGP). وهدفه النهائي هو صدى لهدف المبادئ التوجيهية للأمم المتحدة (UNGP) نفسها - وهو أنه ينبغي ترجمتها إلى ممارسة من أجل "تحقيق نتائج ملموسة للأفراد والمجتمعات المتضررة، ومن ثم المساهمة أيضًا في عولمة مستدامة اجتماعيًا". وهو مستوحى من رؤية مؤلف المبادئ التوجيهية للأمم المتحدة والممثل الخاص السابق للأمين العام، جون روجي، ومفاده أن الجهود الرامية إلى تعزيز التنفيذ ينبغي ألا تغيب عن البال مطلقًا الحاجة إلى إحداث تغيير في المجالات الأكثر أهمية: في الحياة اليومية للأشخاص المتضررين من الأعمال التجارية على أرض الواقع.

إن التقييم وخارطة الطريق هما نتاج مشروع المبادئ التوجيهية للأمم المتحدة 10+ للفريق العامل، والذي تلقى الدعم من خلال عملية تشاور واسعة النطاق بين أصحاب المصلحة المتعددين، والعديد من المدخلات المكتوبة والتعاون مع الشركاء، بما في ذلك مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان (OHCHR) وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي (UNDP).

وتتناول خارطة الطريق بالتفصيل الأهداف ذات الأولوية المتصلة بكل مجال من مجالات العمل، وتحدد ما يجب أن يحدث على مدى العقد المقبل لزيادة تكامل وتنفيذ المبادئ التوجيهية للأمم المتحدة (UNGP) والإجراءات الداعمة المقابلة التي يتعين أن تتخذها الدول والمؤسسات التجارية، فضلاً عن أصحاب المصلحة الآخرين.

والإجراءات الموصى بها ليست قائمة شاملة وينبغي استكمالها بمزيد من التوجيه وبالالتزامات الواضحة وخطط التنفيذ من جانب الدول والشركات، بما في ذلك المؤسسات المالية والمستثمرين. وهي، شأنها في ذلك شأن المبادئ التوجيهية للأمم المتحدة بحد ذاتها، لا تدعي أنها حل سحري لجميع التحديات. بل ينبغي قراءتها كتوجيه استراتيجي لدعم الجهود الأكثر طموحًا لزيادة وتيرة تنفيذ المبادئ التوجيهية للأمم المتحدة.

وينبغي للدول ومؤسسات الأعمال التجارية ومنظمات الأعمال والمستثمرين والمنظمات متعددة الأطراف، بما في ذلك الأمم المتحدة وغيرها، أن تتخذ إجراءات في هذه المجالات لإظهار الجدية ودعم التحرك نحو مزيد من الاتساق والتأثير على أرض الواقع. وقد توفر الأهداف والإجراءات المحددة أيضًا معيارًا مرجعيًا للمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان، ومنظمات المجتمع المدني، ونقابات العمال، وآليات حقوق الإنسان، وكيانات الأمم المتحدة ذات الصلة وغيرها لوضع أهداف أكثر تحديدًا ورصد التقدم المتحقق ومواصلة العمل مع الدول وقطاع الأعمال من أجل إحداث تغيير إيجابي.

المسائل الشاملة

مجال العمل 5: زيادة مشاركة أصحاب المصلحة وتحسينها

- الهدف 5: ضمان المشاركة الهادفة لأصحاب المصلحة لتعزيز الحماية والاحترام والانتصاف

مجال العمل 6: زيادة وتحسين الرافعة المالية لإحداث تغيير أسرع

- الهدف 1.6: اغتنام زخم البيئة والمسائل الاجتماعية والحوكمة (ESG) للقطاع المالي وقم بمحاذاة المسائل الاجتماعية في ESG مع المبادئ التوجيهية للأمم المتحدة
- الهدف 2.6: الاستفادة من "صانعي" مجتمع الأعمال الآخرين بما يتجاوز المنظمين والتمويل

مجال العمل 7: زيادة وتحسين تتبع التقدم المتحقق وتحسينه

- الهدف 1.7: تحفيز الإجراءات الحكومية والمساءلة من خلال التعلم والرصد بشكل أكثر منهجية
- الهدف 7.2: تحسين تتبع آثار الأعمال والأداء

مجال العمل 8: زيادة التعاون والتنفيذ الدوليين وتحسينه

- الهدف 8.1: سد الفجوة في دمج منظومة الأمم المتحدة
- الهدف 8.2: تعزيز بناء القدرات والتنسيق لدعم استيعاب وتنفيذ أهداف الأمم المتحدة العامة بشكل أسرع وأوسع
- الهدف 8.3: تحفيز السباقات الإقليمية إلى القمة

مجالات العمل والأهداف والغايات ذات الأولوية للعقد المقبل

مجال العمل 1: المبادئ التوجيهية للأمم المتحدة (UNGP) بشأن المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة بوصفها بوصلة لمواجهة التحديات العالمية

جعل احترام الأعمال التجارية لحقوق الإنسان عنصرًا أساسيًا في استراتيجيات الانتقال والتنمية المستدامة العادلة

إن احترام الناس وكوكب الأرض، من خلال منع ومعالجة الآثار السلبية عبر أنشطة الأعمال وسلاسل القيمة، هو أهم مساهمة يمكن أن تقدمها معظم الشركات نحو التنميةالمستدامة. إن المبادئ التوجيهية للأمم المتحدة (UNGP) ومفاهيمها الرئيسية المتعلقة ببذل العناية الواجبة في مراعاة حقوق الإنسان والمشاركة المجدية لأصحاب المصلحة والحاجة إلى معالجة الأضرار التي تلحق بحقوق الإنسان توفّر أداة معيارية وعملية قوية للدول والشركات وأصحاب المصلحة الآخرين في الاستفادة من الإمكانات الكبيرة للأعمال التجارية المسؤولة كعنصر أساسي لمعالجة أوجه عدم المساواة وتحقيق انتقال عادل ومستقبل مستدام للجميع – بما في ذلك في سياق "إعادة البناء بشكل أفضل" من أزمة كوفيد-19. وتحدد الركائز الثلاثة التي تقوم عليها المبادئ التوجيهية للأمم المتحدة – واجب الدولة في حماية حقوق الإنسان، ومسؤولية مؤسسات الأعمال عن احترام حقوق الإنسان، والحاجة إلى الوصول إلى سبل الانتصاف من الأضرار التي تلحق بحقوق الإنسان – بوضوح الأدوار المتكاملة لكل من الدول ومؤسسات الأعمال.

نتائج التقييم:

- إن اعتراف مجلس حقوق الإنسان بحق الإنسان في بيئة نظيفة وصحية ومستدامة – مستشهدًا بالمبادئ التوجيهية للأمم المتحدة – ليس سوى أحدث تعبير عالمي عن كيفية ترابط تغير المناخ والبيئة ورفاه الإنسان ترابطًا لا ينفصم.
- ويُقر إعلان الانتقال العادل، الذي اعتمدته بعض الدول في مؤتمر الأمم المتحدة السادس والعشرين المعني بتغير المناخ (COP26)، بأن احترام حقوق الإنسان عبر سلاسل الإمداد العالمية، الذي ينفذ من خلال بذل العناية الواجبة من جانب الشركات بما يتماشى مع المبادئ التوجيهية للأمم المتحدة، والمبادئ التوجيهية لمنظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي (OECD) والإعلان الثلاثي لمنظمة العمل الدولية، ضروري لتحقيق انتقال عادل (العملية الرامية إلى تحقيق اقتصاد مستدام بيئيا، والتي "تحتاج إلى إدارة جيدة وتسهم في تحقيق أهداف توفير العمل اللائق للجميع، والإدماج الاجتماعي، والقضاء على الفقر").
- ومع ذلك، حتى في الوقت الذي أصبحت فيه الاستدامة بشكل متزايد في صميم جدول الأعمال العالمي - بما في ذلك الأعمال التجارية في جميع القطاعات حيث يكتسب الدفع نحو الانتقال إلى اقتصاد أكثر استدامة ومنخفض الكربون زخمًا - لم يتم بعد استغلال الإمكانات الكاملة لمجموعات الأمم المتحدة العالمية.
- في كثير من الأحيان، لا تعتبر مخاطر حقوق الإنسان جزءًا أساسيًا من التزامات الاستدامة وجدول أعمال البيئة والمسائل الاجتماعية والحوكمة (ESG)، في حين يجب أن تكون في مركز المسائل الاجتماعية في البيئة والمسائل الاجتماعية والحوكمة (في حين أن المبادئ التوجيهية للأمم المتحدة ذات صلة أيضًا عبر اعتبارات البيئة والمسائل الاجتماعية والحوكمة).
- إن تزايد حدة التغير المناخي يهدد إمكانية الحصول على الطاقة والغذاء والمياه والصحة ويعرّض عددًا متزايدًا من السكان لخطر الفقر والهشاشة والنزاعات، مما يجبرهم على الهجرة. وتتعرض أعداد متزايدة من المهاجرين لخطر الوقوع في شرك حالات يتعرضون فيها لسوء المعاملة، وغالبا ما تواجه النساء والأطفال مخاطر غير متناسبة.
- وكثيرًا ما تُغفل أيضًا الآثار المحتملة لاستراتيجيات التخفيف من آثار التغير المناخي و "الاستثمارات الخضراء" على حقوق الإنسان، مثلاً في البحث عن تعدين معدني جديد ومناطق جغرافية استخراجية جديدة لازمة لتحول الطاقة.
- على سبيل المثال، وجد "تقييم الانتقال العادل" للتحالف العالمي للمقارنة 2021 (WBA) أن غالبية الشركات عالية الانبعاثات تفشل في إظهار الجهود المبذولة نحو الانتقال العادل، مع "استبعاد الأشخاص الأكثر عرضة للخطر من القرارات التي تؤثر على مستقبلهم" وتبدو معظم الشركات التي تم تقييمها كأنها تتعامل مع المخاطر الاجتماعية وخطط الانتقال منخفض الكربون بشكل مستقل عن قضايا حقوق الإنسان.

- وبينما تدرك بعض الجهات الفاعلة في قطاع الأعمال ايضًا ان القرارات والإجراءات التجارية ترتبط ارتباطًا وثيقًا بتزايد اوجه عدم المساواة وأن ضمان احترام الأعمال التجارية لحقوق الإنسان قد يدعم نهجًا أكثر اتساقًا، فإنها لا تحظى بالاعتراف في كثير من الأحيان ولا على نطاق واسع بما فيه الكفاية.
- وهذا يعني بدوره تعذّر تحقيق إمكانات الأعمال التجارية المسؤولة كحل لأكبر تحدياتنا المشتركة. وفي نهاية المطاف، فإنها تشكل خطرًا على نجاح تحقيق انتقال أخضر وعادل ومستقبل أكثر مساواة واستدامة.

النتائج المطلوبة للعقد المقبل:

- يتم دمج المبادئ التوجيهية للأمم المتحدة عبر جداول الأعمال العالمية الرئيسية لمستقبلنا المشترك، لا سيما تلك المتعلقة بتحقيق انتقال عادل ومعالجة التغير المناخي وتزايد عدم المساواة، بما في ذلك في سياق " إعادةالبناء بشكل أفضل" من أزمة كوفيد-19.
- ويُفهم احترام الأعمال التجارية لحقوق الإنسان على أنه عنصر أساسي في جدول أعمال البيئة والمسائل الاجتماعية والحوكمة، بما في ذلك استدامة الشركات والتمويل المستدام، مع اعتبار المبادئ التوجيهية للأمم المتحدة كإطار معياري أساسي لدفع ممارسات الدولة والأعمال والمستثمرين بشأن التأثير الاجتماعي الذي يحترم الناس وكوكب الأرض.
- ومن المسلم به على نطاق واسع أن المشاركة الهادفة لأصحاب المصلحة مع أصحاب الحقوق والوصول إلى سبل الانتصاف من الآثار السلبية على الناس تشكّل عنصرًا أساسيًا لنهج يحترم الحقوق إزاء مبادرات التحول الأخضر والتخفيف من آثار التغير المناخي.
- ويُدعم تنفيذ المبادئ التوجيهية للأمم المتحدة من خلال زيادة التمويل لبناء القدرات على أرض الواقع، بما في ذلك في سياق التعاون الإنمائي ومبادرات التمويل المستدام والأخضر، لسد الثغرات في القدرات بين الدول والجهات الفاعلة في قطاع الأعمال وتمكينها من الوفاء على نحو أفضل بواجباتها ومسؤولياتها ومسؤولية قطاع الأعمال على أرض الواقع.
- تلعب مؤسسات تمويل التنمية دورًا أكثر وضوحًا من خلال دمج المبادئ التوجيهية للأمم المتحدة بشكل أكثر فعالية في أطرها البيئية والاجتماعية والمتعلقة بالحوكمة وصنع القرار الاستثماري والرصد المستمر.
- وقد أُدمجت المبادئ التوجيهية للأمم المتحدة إدماجًا كاملاً في مسارات متابعة جدول الأعمال المشترك للأمين العام كأداة للاستفادة من الأعمال المسؤولة لإحراز تقدم في تحقيق "مستقبل أكثر مراعاة للبيئة وأفضل وأكثر أمنًا".
- أصبحت المبادئ التوجيهية للأمم المتحدة واحترام الأعمال التجارية لحقوق الإنسان محورية في الخطاب حول جدول الأعمال اللاحق لجدول أعمال 2030.

إجراءات توضيحية لدعم التقدّم نحو تحقيق هذا الهدف

وينبغي على الدول أن تقوم بما يلي:

- دمج المبادئ التوجيهية للأمم المتحدة في الأطر العالمية وجداول أعمال السياسات الدولية المتعلقة بدور الأعمال في تحقيق الأهداف التي حددها اتفاق باريس وجدول أعمال 2030/أهداف التنميةالمستدامة.
- الاستثمار في احترام الأعمال التجارية لحقوق الإنسان لتعزيز تمويل الانتقال العادل والتنمية المستدامة، بما في ذلك من خلال تمويل التعاون الإنمائي لتعزيز قدرة الدول والجهات الفاعلة في الأعمال التجارية التي يتعين عليها تنفيذ المبادئ التوجيهية للأمم المتحدة (على سبيل المثال، دعم بناء قدرات مفتشيات العمل، ومبادرات تسجيل العمال غير المسجلين، ومديري الإشراف على الشركات، والقضاة، والمؤسسات الصغيرة والمتوسطة الحجم في نهاية سلاسل التوريد).

ينبغي على المؤسسات التجارية أن تقوم بما يلي:

- القدرة على إظهار العناية الواجبة بحقوق الإنسان والمشاركة الفعالة مع النقابات العمالية وغيرها من أصحاب المصلحة المتضررين وكذلك إدارة المظالم في التخطيط العادل للمرحلة الانتقالية.
- دمج العناية الواجبة بحقوق الإنسان في مشاركة الشركات في تحقيق أهداف التنمية المستدامة. وتشمل هذه إعطاء الأولوية لأشد التأثيرات على العمل والحرص من أنها لا تبحث فقط في التأثيرات التي قد يتسببوا فيها بأنفسهم ولكن أيضًا التأثيرات التي قد يشاركوا فيها من خلال علاقاتهم التجارية.

ينبغي لمنظومة الأمم المتحدة والأمين العام للأمم المتحدة القيام بما يلي:

- الإشارة بشكل أكثر اتساقًا إلى المبادئ التوجيهية للأمم المتحدة عبر البيانات والأطر الاستراتيجية، بما في ذلك في التكرارات أو أطر التنفيذ التالية للدعوة إلى العمل وجدول أعمالنا المشترك.

ويمكن لمنظمات المجتمع المدني ونقابات العمال والأوساط الأكاديمية وغيرها من الجهات التي تدعو إلى الانتقال العادل والتنمية المستدامة أن تقوم بما يلي:

- المساعدة على تعزيز اتساق أنشطة الدعوة والرصد من خلال الاستخدام المستمر للمبادئ التوجيهية للأمم المتحدة عند معالجة دور الأعمال التجارية في تحقيق هذه الأهداف المشتركة.

تعزيز العمل الجماعي لمواجهة التحديات المنهجية

ويشكل العمل الجماعي جزءًا أساسيًا من حل التحديات المنهجية التي تكمن في جذور العديد من الآثار المتصلة بالأعمال التجارية في مجال حقوق الإنسان. وتتجاوز هذه التحديات المنهجية ما يمكن لأي دولة وشركة بمفردها أن تتصدى له. وتعد التحالفات بين الدول وبين الأعمال التجارية، فضلاً عن التحالفات بين أصحاب المصلحة المتعددين التي تضم أصحاب الحقوق والأعمال التجارية والحكومات والنقابات والمجتمع المدني والمنظمات الدولية، والتي تضع إجراءات جماعية تقوم على احترام الأعمال التجارية لحقوق الإنسان، والمساءلة، وإشراك أصحاب المصلحة بصورة مجدية، هي إجراءات ضرورية لبناء الثقة وزيادة النفوذ للتعامل معها على نحو أكثر فعالية. ويمكن للعمل الجماعي أن يعزز تنفيذ المبادئ التوجيهية للأمم المتحدة (UNGP) عبر عدد من التحديات الرئيسية المرتبطة بالقوى الاقتصادية، في حين توضح المبادئ التوجيهية للأمم المتحدة أن الانضمام إلى المبادرات التعاونية لا يقلل أو يحل محل واجب الدولة الفردي في حماية حقوق الإنسان ومسؤولية الأعمال التجارية عن احترام حقوق الإنسان.

نتائج التقييم:

- وتدفع مجموعة من التحديات الكامنة والمنهجية العديد من أشد آثار حقوق الإنسان المتصلة بالأعمال التجارية، مع تأثيرات غير متناسبة على الفئات الأكثر ضعفًا وتهميشًا.
- وتشكل الأزمات المزدوجة للتغير المناخي وتزايد أوجه عدم المساواة تحديات أساسية لمستقبل مستدام للجميع، ولكن عددًا من التحديات المنهجية الأخرى التي ترتبط ارتباطًا وثيقًا بالقوى الاقتصادية تتطلب أيضًا اهتمامًا عاجلاً سواء من خلال الوفاء بالتزامات ومسؤوليات الدول الفردية أو الأعمال التجارية أو باتخاذ إجراءات جماعية أكثر فعالية.
- وعلى مدى العقد المقبل، يتعين على الدول وقطاع الأعمال والمنظمات متعددة الأطراف، بالتعاون مع أصحاب المصلحة الآخرين، إيلاء أولوية أعلى للقضايا الملحة مثل:
  - التصدي للتمييز والاعتداءات بنوع الجنس والعنصرية في مكان العمل وفي سياق الاستثمارات التي تؤثر على المجتمعات المحلية.
  - مواجهة التهديدات المتزايدة التي يواجهها المدافعون عن حقوق الإنسان والبيئة (بما في ذلك ممثلو الشعوب الأصلية والنقابات العمالية) ومنظمات المجتمع المدني التي تثير المخاوف بشأن الآثار المتعلقة بالأعمال التجارية.
  - سد الفجوات في مجال الوقاية والحماية في الاقتصاد غير الرسمي (الذي يمثل أكثر من 6 من كل 10 عمال وأربع من كل خمس مؤسسات في العالم)، بما في ذلك زيادة مخاطر عمل الأطفال والسخرة، التي تفاقمت بسبب أزمة كوفيد-19.
  - تعزيز الاهتمام بدور الأعمال التجارية المسؤولة في السياقات المتأثرة بالنزاعات وغيرها من الحالات المعرضة بشدة لخطر الجرائم الدولية والانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان.
  - التصدي للفساد (مثلاً من خلال الرشوة والمتاجرة بالنفوذ لاكتساب مزايا اقتصادية غير مشروعة) الذي يؤدي إلى انتهاكات منهجية لحقوق الإنسان المتعلقة بالأعمال التجارية في مختلف أنواع الأنشطة التجارية.
  - التعامل مع التهديدات التي تشكلها التكنولوجيات الجديدة على حقوق الإنسان والإنسانية (انظر الهدف التالي ذي الأولوية).
- وقد استُحدث العديد من الإجراءات الجماعية والمبادرات التعاونية بين أصحاب المصلحة المتعددين على مدى أكثر من عقدين من الزمن كاستجابة لمجموعة من التحديات المتصلة بالأعمال التجارية في مجال حقوق الإنسان على الصعيدين المحلي والدولي.

- وللمضي قدمًا، هناك حاجة إلى التعلم من أوجه القصور والاستفادة من النماذج التي تعمل على بناء القدرة على تعزيز الوقاية من آثار حقوق الإنسان المتصلة بالأعمال التجارية ومعالجتها.

النتائج المطلوبة للعقد المقبل:

- ولجميع القطاعات الرئيسية مبادرات متعددة أصحاب المصلحة أو جماعية تبحث بحزم التحديات البارزة في مجال حقوق الإنسان التي يكملها بناء قدرات المشاريع الصغيرة والمتوسطة الحجم.
- وقد تضمنت مبادرات أصحاب المصلحة المتعددين والمبادرات الجماعية المساءلة، التي تُفهم على أنها مساءلة تُقيَّم على أساس النتائج بالنسبة للأشخاص المتضررين وليس فقط الامتثال للمدونات ومراجعة الحسابات.
- توجد مبادرات للعمل الجماعي لجميع التحديات المذكورة أعلاه، بما في ذلك:
  - يُدمج النوع الاجتماعي كمسألة شاملة في العمل الجماعي الذي يعالج انتهاكات حقوق الإنسان المتعلقة بالأعمال التجارية.
  - الجهود المبذولة لسد الثغرات في مجال الوقاية والحماية في القطاع غير الرسمي، مع احترام الأعمال التجارية لحقوق الإنسان كمبدأ أساسي، مدعومًا بالتمويل اللازم للتمكين من حماية حقوق الإنسان واحترامها (مثلاً من خلال زيادة التوعية بحقوق الإنسان ومعايير العمل، وبناء القدرات لتفتيش العمل، وتسجيل الشركات والعمال، وتوسيع نطاق الحماية الاجتماعية، ودعم النقابات العمالية ومنابر الحوار الاجتماعي وما إلى ذلك).
  - وتتناول الاستجابات لحالات النزاع وغيرها من الحالات المعرضة بشدة لخطر الجرائم الدولية والانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان دور الأعمال التجارية وتتماشى مع توقعات المبادئ التوجيهية للأمم المتحدة بزيادة الاهتمام والإجراءات التي تتخذها الدول والشركات (في شكل زيادة العناية الواجبة بحقوق الإنسان للشركات في جميع مراحل دورة النزاع). وقد دُمجت المبادئ التوجيهية للأمم المتحدة في أطر السلام والأمن لجميع الجهات الفاعلة في الأمم المتحدة، ومنظمات تمويل التنمية وإعادة الإعمار.
  - منصة (أو منصات) تعاونية للاستجابة بفعالية للتهديدات التي يواجهها المدافعون عن حقوق الإنسان والبيئة (بما في ذلك ممثلو الشعوب الأصلية والنقابات العمالية) ومنظمات المجتمع المدني التي تثير المخاوف بشأن الآثار المتعلقة بالأعمال التجارية

إجراءات توضيحية لدعم التقدّم نحو تحقيق هذا الهدف

يجب على الدول ومؤسسات الأعمال ومنظمات الأعمال والنقابات ومنظمات المجتمع المدني والأمم المتحدة والمنظمات الدولية الأخرى:

- استكشاف ودعم منصات العمل الجماعية التي تتصدى للتحديات المنهجية لحقوق الإنسان المتعلقة بالأعمال التجارية من خلال الحوار والتعاون بين أصحاب المصلحة المتعددين، مع الاعتراف بأن مثل هذه المبادرات لا تقلل من واجب الدولة في حماية حقوق الإنسان ولا من مسؤولية الأعمال التجارية عن احترام حقوق الإنسان.

ينبغي لمبادرات أصحاب المصلحة المتعددين ومبادرات الصناعة القيام بما يلي:

- الاتساق الوثيق مع المبادئ التوجيهية للأمم المتحدة والبناء على التعاون والمساءلة الفعالين بين أصحاب المصلحة المتعددين، بما يشمل سلسلة القيمة بأكملها.

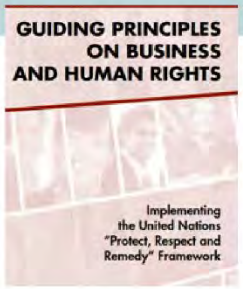

تحسين التحول الرقمي من خلال احترام حقوق الإنسان

هناك فهم راسخ بإمكانية أن تساهم التقنيات الرقمية في تحقيق أهداف التنمية المستدامة. وفي الوقت نفسه قد يؤدي استخدام بعض المنتجات والخدمات، أو إساءة استخدامها المتعمد، إلى عدد من التحديات الأساسية لحقوق الإنسان والديمقراطية، مثل خطاب الكراهية عبر الإنترنت، والمعلومات المضللة، والمراقبة الجماعية، وتقويض العمليات الديمقراطية. وتتطلب هذه التحديات إجراءات مكرسة لمعالجتها من جذورها. وتوفر المبادئ التوجيهية للأمم المتحدة (UNGP) نقطة انطلاق مقنعة للشركات والدول التي تسعى إلى معالجة الأضرار المحتملة للتكنولوجيات الرقمية من خلال الإدارة الفعالة للمخاطر المرتبطة بها على الناس، لأنها تسعى بالتحديد إلى إدارة الفجوة بين التغير السريع (في هذه الحالة التغير التكنولوجي) وقدرة المجتمع على إدارة عواقبه.

نتائج التقييم:

- إن إدارة الآثار السلبية على الأشخاص التي تنشأ في سياق الاضطراب التكنولوجي - من الأتمتة إلى اقتصاد الوظائف المؤقتة، والانتشار الهائل للمعلومات المضللة، والمراقبة المسيئة، ومنصات وسائل التواصل الاجتماعي المثيرة للانقسام والتحيز التمييزي في الذكاء الاصطناعي - تمثل تحديًا كبيرًا للعمل الجماعي للعقد المقبل وما بعده. وينبغي أن تشمل معالجتها مجموعة واسعة من الجهات الفاعلة: شركات التكنولوجيا والقطاعات الأخرى والهيئات التنظيمية والمستثمرين والجمعيات الصناعية والجمعيات المهنية والمجتمع المدني بشكل عام.

- وقد تبنى عدد من شركات التكنولوجيا بالفعل المبادئ التوجيهية للأمم المتحدة واعتمد سياسات حقوق الإنسان. وفي الوقت نفسه، هناك حاجة إلى توضيح كيف يمكن ترجمة الإطار المعياري لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي إلى ممارسة فعلية للشركات.

- وتُبذل جهود، بما في ذلك من خلال مشروع الأعمال التجارية وحقوق الإنسان في مجال التكنولوجيا (B-Tech) التابع لمكتب الأمم المتحدة لحقوق الإنسان، لتوفير التوجيه للشركات وصانعي السياسات حول كيفية تحديد الآثار السلبية على حقوق الإنسان ومعالجتها والتخفيف من حدتها وضمان أن تكون التكنولوجيا الرقمية على أفضل وجه قوة من أجل الخير، باستخدام المبادئ التوجيهية للأمم المتحدة.

- وبالنظر إلى العدد الهائل من المبادرات السياساتية في المجال التكنولوجي، يتعين على الدول أن تولي اهتمامًا خاصًا لضمان اتساق السياسات ومواءمة اللوائح التنظيمية مع المبادئ التوجيهية للأمم المتحدة.

النتائج المطلوبة للعقد المقبل:

- يحتل بذل العناية الواجبة في مجال حقوق الإنسان، بما يتماشى مع المبادئ التوجيهية للأمم المتحدة، مركز الصدارة في تطوير التكنولوجيات الجديدة ونشرها.

- وتتسق برامج العمل الجماعية القائمة والجديدة للتصدي لتحديات حقوق الإنسان الناشئة في سياق التكنولوجيات الجديدة اتساقًا صريحًا مع المبادئ التوجيهية للأمم المتحدة، وتوجد برامج عمل جماعية للتصدي للمخاطر الكامنة في التكنولوجيات والابتكارات ذات الاستخدام المزدوج التي قد تُعرّض مستقبل البشرية للخطر، ولا سيما حماية حقوق الإنسان.

- ويتماشى مزيج ذكي من التدابير التنظيمية والسياساتية التي تستهدف شركات التكنولوجيا مع واجب الدولة في الحماية من الضرر، بما في ذلك من خلال اشتراط بذل العناية الواجبة في مراعاة حقوق الإنسان.

إجراءات توضيحية لدعم التقدّم نحو تحقيق هذا الهدف

وينبغي على الدول أن تقوم بما يلي:

- استعراض القوانين والسياسات القائمة فيما يتعلق بقابليتها للتطبيق لحماية حقوق الإنسان التي يحتمل أن تتأثر بالتكنولوجيات الجديدة.
- العمل على ضمان تكافؤ الفرص على الصعيد الدولي بشأن حقوق الإنسان في مجال التكنولوجيا، من خلال "مزيج ذكي" من التدابير القائمة على الحوافز والإلزامية حسب الاقتضاء.
- تعزيز أو بناء تحالفات متعددة الأطراف لتعزيز احترام حقوق الإنسان في المجال التكنولوجي.
- توفير الموارد للهيئات المستقلة المكرسة لمعالجة قضايا حقوق الإنسان في مجال التكنولوجيا، مثل المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان ومنظمات المجتمع المدني وسلطات حماية البيانات.
- توضيح مهام الرقابة التي تضطلع بها الدولة، مع التركيز بشكل واضح على الحالات التي تتعاقد فيها الدول مع شركات التكنولوجيا أو تشارك معها أو تمنحها ترخيصًا أو تدعمها.

وينبغي للمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان أن تقوم بما يلي:

- بناء وتوسيع القدرات الداخلية لمعالجة قضايا حقوق الإنسان في مجال التكنولوجيا والسعي للتعاون مع سلطات حماية البيانات والجهات الفاعلة ذات الصلة من أجل تنسيق العمل.

ينبغي على المؤسسات التجارية أن تقوم بما يلي:

- ضمان الرقابة التنفيذية والحكومية في إدارة المخاطر المتعلقة بحقوق الإنسان.
- مراجعة ومعالجة المخاطر المتعلقة بنموذج العمل.
- الإبلاغ عن الإجراءات والفعالية المتعلقة بدمج العناية الواجبة بحقوق الإنسان في تصميم المنتجات/الخدمات وتطويرها وبيعها ونشرها.
- إشراك مستخدمي التكنولوجيا واستخدام النفوذ لمنع ومعالجة مخاطر وآثار حقوق الإنسان بفعالية، بما في ذلك الجهات الفاعلة في القطاعين العام والخاص.
- التعاون مع الحكومات والمجتمع المدني وأصحاب المصلحة الآخرين في استكشاف الطرق الكفيلة بتمكين سبل الانتصاف من الآثار المحتملة لحقوق الإنسان المرتبطة بالتكنولوجيات العالية المخاطر.

يجب على منظمات الأعمال:

- توفير مساحات تعليمية آمنة لشركات التكنولوجيا في مجال حقوق الإنسان والقطاعات الأخرى التي بدأت في استخدام المزيد من التكنولوجيا حتى تفهم بشكل أفضل المخاطر التي تواجه قطاعاتها
- تحدي الشركات لتحسين ممارساتها، على سبيل المثال من خلال وضع المعايير/التصنيفات.
- توجيه سلوك الشركات المتقدم في مجال حقوق الإنسان من خلال أنظمة الحوافز.

يجب على الجهات الفاعلة في النظام البيئي الاستثماري:

- تقديم توقعات واضحة تجاه الشركات المستثمرة في مجال التكنولوجيا لدعم احترام حقوق الإنسان.
- تضمين ضمانات في سياسات الاستثمار لمراجعة سلوك شركات التكنولوجيا بشأن حقوق الإنسان.

ينبغي على المنظمات الإقليمية والدولية أن تقوم بما يلي:

- تعزيز اتساق السياسات وتحديد خارطة طريق مشتركة للتوقعات تجاه قطاع التكنولوجيا تتوافق مع مسؤولية الشركات عن احترام حقوق الإنسان بما يتماشى مع المبادئ التوجيهية للأمم المتحدة.
- ضمان أرضية مشتركة بشأن التطبيقات الخطرة للتكنولوجيا، على سبيل المثال، التفاهم المشترك بشأن ضرورة الوقف الاختياري أو اتخاذ إجراءات مماثلة لتطبيقات التكنولوجيا التي تثبت في الوقت الحاضر أنها ضارة بحقوق الإنسان.

ينبغي على المجتمع المدني:

- الاستمرار في تحديد واستشفاف الثغرات المحتملة في مجال الحماية والممارسات الإشكالية الناشئة عن التطور المستمر للتكنولوجيات الرقمية، والمشاركة مع الدول والجهات الفاعلة في قطاع الأعمال في معالجة هذه الثغرات، بما في ذلك من خلال الاستخدام الفعال للمبادئ التوجيهية للأمم المتحدة.
- تقييم وتحدي سلوك شركات التكنولوجيا في مجال حقوق الإنسان، على سبيل المثال، من خلال المعايير/التصنيفات.

ينبغي على الأمم المتحدة:

- تقديم إرشادات موثوقة حول كيفية تطبيق المبادئ التوجيهية للأمم المتحدة في مجال التكنولوجيا، لا سيما فيما يتعلق بالتوقعات تجاه قطاع التكنولوجيا الذي يتوافق مع مسؤولية الشركات عن احترام حقوق الإنسان مع المبادئ التوجيهية للأمم المتحدة.
- إسداء المشورة بشأن مهام الرقابة التي تضطلع بها الدولة، مع التركيز بشكل واضح على الحالات التي تتعاقد فيها الدول مع شركات التكنولوجيا أو تشارك معها أو تمنحها ترخيصًا أو تدعمها.
- توضيح العلامات التحذيرية للابتكار التكنولوجي، مما يشكل خطوطًا فاصلة واضحة حيث تعرّض الابتكارات مستقبل البشرية للخطر، ولا سيما حماية حقوق الإنسان.

ضمان الاتساق والمواءمة المستمرة مع المبادئ التوجيهية للأمم المتحدة في تطوير المعايير

تتمثّل إحدى المساهمات الرئيسية التي تقدمها المبادئ التوجيهية للأمم المتحدة (UNGP) في مفهوم بذل العناية الواجبة في مجال حقوق الإنسان ، الذي يقتضي من مؤسسات الأعمال تحديد آثارها الضارة ومنعها والتخفيف من حدتها وحصر كيفية معالجتها. وهذا التوضيح المعياري هو أساس مسؤولية مؤسسات الأعمال عن احترام حقوق الإنسان. ولدعم اتساق وفعالية الجهود التي تعزز دور قطاع الأعمال في التصدي للتحديات العالمية، بما في ذلك من خلال ضمان التوقعات المتسقة للأعمال التجارية والمزيد من تكافؤ الفرص، من الأهمية بمكان البناء على الفهم المشترك والوضوح المفاهيمي اللذين توفرهما المبادئ التوجيهية للأمم المتحدة دون حجب أي تطورات واعدة أخرى على المدى الطويل. وباختصار، فإن هذا يعني الحفاظ على المواءمة بين المبادئ التوجيهية للأمم المتحدة (UNGP) والمعايير التي تدمجها بالفعل، مثل المبادئ التوجيهية للمؤسسات متعددة الجنسيات التي وضعتها منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي (OECD)، وضمان الاتساق والاتساق في وضع المزيد من المعايير. وهذه مسألة أساسية رئيسية لضمان الاتساق في العديد من التدابير المُلزمة (التنظيمية) وغير الملزمة اللازمة للمساعدة في تفعيل المعايير ودفع الممارسات.

نتائج التقييم:

- وبعيدًا عن تكريس معايير بذل العناية الواجبة في مراعاة حقوق الإنسان بصورة متزايدة في القانون، فإن استيعاب المنظمات التي تؤطر العمليات التجارية واتخاذ القرارات وتؤثر عليها في مختلف النظم قد أوجد ما يمكن وصفه على أفضل وجه بأنه شبكة موحدة من الضغوط، حيث تقوم مجموعة من الجهات الفاعلة المختلفة بتكليف أو تحفيز الأعمال التجارية باحترام حقوق الإنسان.

- إلى جانب الانعكاس المعروف على نطاق واسع بين المبادئ التوجيهية للأمم المتحدة للمؤسسات متعددة الجنسيات والمبادئ التوجيهية لمنظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي (OECD)، تم أيضًا دمج العناية الواجبة بحقوق الإنسان للشركات في إعلان المبادئ الثلاثي المنقح لعام 2017 لمنظمة العمل الدولية بشأن المؤسسات متعددة الجنسيات والسياسة الاجتماعية، وتصنيف الاتحاد الأوروبي للأنشطة الاقتصادية المستدامة والمعيار العالمي المنقح.

- كما تشكّل المبادئ التوجيهية للأمم المتحدة المعيار المرجعي للاتفاق العالمي للأمم المتحدة وللمشاركين فيه بشأن السياسات والعمليات التي ينبغي أن ينفذوها من أجل ضمان اتباعهم للمبادئ العشرة للاتفاق العالمي للأمم المتحدة. كما تبنت المنظمات في عالم الرياضة مثل الاتحاد الدولي لكرة القدم (الفيفا) واللجنة الأولمبية الدولية أو تعمل على مواءمة نهجها مع المعيار.

- والأهم من ذلك أن العناية الواجبة بحقوق الإنسان قد بدأت تتخلل عالم المؤسسات المالية، بما في ذلك مؤسسة التمويل الدولية (IFC)، وبعض المؤسسات الوطنية لتمويل التنمية ووكالات ائتمانات التصدير وبعض أكبر المستثمرين المؤسسيين من القطاعين العام والخاص في العالم – وإن كان ذلك بصورة غير متكافئة وضيقة نسبيًا. إن اعتراف هذه المؤسسات بمسؤوليتها بموجب المبادئ التوجيهية للأمم المتحدة وإدماجها للعناية الواجبة بحقوق الإنسان في العلاقات التجارية خطوة أساسية في تعزيز احترام الأعمال التجارية لحقوق الإنسان، بالنظر إلى النفوذ الذي تتمتع به هذه المؤسسات في تقديم الخدمات والتأثير على الجهات الفاعلة الاقتصادية العامة والخاصة.

- تمثل مراجعة عام 2021 للمعايير العالمية لمبادرة الإبلاغ العالمية للإبلاغ عن الاستدامة خطوة مهمة إلى الأمام، حيث تتماشى مع المبادئ التوجيهية للأمم المتحدة وتوضح أهمية أن تكون جميع الشركات قادرة على شرح كيفية تحديد المخاطر الشديدة على الأشخاص المرتبطين بأعمالهم وما يفعلونه لمعالجتها.

- بيد أن تحديات الاتساق لا تزال قائمة على جميع المستويات، وليس بالضرورة أن تستمر علامات المواءمة الإيجابية التي حدثت حتى الآن. ولذلك يلزم مواصلة الاهتمام بهذا التحدي. وهذا يشمل الحاجة إلى دمج المبادئ التوجيهية للأمم المتحدة في:

  - مواصلة العمل الجاري لتطوير والحفاظ على مجموعة عالمية من معايير الإبلاغ عن الاستدامة (بما في ذلك المجلس الدولي لمعايير الاستدامة)، حيث يمكن أن تساعد مواءمة المبادئ التوجيهية للأمم المتحدة في تعزيز تقارير الاستدامة كمحرك لاستيعاب العناية الواجبة بحقوق الإنسان وتوفير معلومات موثوقة ومفيدة حول التأثيرات الشديدة للشركات.

- تنظيم فرقة العمل الإلزامية المعنية بالإفصاحات المالية المتصلة بالمناخ (TCFD) عبر الأسواق والولايات القضائية الرئيسية، حيث قد تساعد أيضًا زيادة المواءمة بين اللوائح التنظيمية وأطر المبادئ التوجيهية للأمم المتحدة وفرقة العمل المعنية بالإفصاحات المالية المتصلة بالمناخ في تعزيز تأثير كل منها.
- جداول أعمال السياسات العالمية الأخرى (بخلاف المناخ والبيئة وأهداف التنمية المستدامة، على النحو المبين في الهدف 1.1) حيث يعتبر السلوك التجاري المسؤول أو ينبغي اعتباره قضية رئيسية، بما في ذلك مكافحة الفساد والتمويل والتجارة والاستثمار والضرائب.

- ومن الحيوي أيضًا ضمان اتساق السياسات عند وضع المزيد من المعايير في مجال الأعمال التجارية وحقوق الإنسان على مستوى متعدد الأطراف، بما في ذلك ما يتعلق بالمناقشات الجارية بشأن وضع صك ملزم قانونًا بشأن الأعمال التجارية وحقوق الإنسان.

النتائج المطلوبة للعقد المقبل:

- وتتماشى المعايير الدولية القائمة والجديدة التي تتناول السلوك المسؤول للأعمال التجارية (بما في ذلك الأمم المتحدة ومنظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي والأطر الإقليمية) مع المفاهيم الرئيسية للمبادئ التوجيهية للأمم المتحدة وتطبق المزيد من الإرشادات لوضع أصحاب الحقوق في المركز، بما في ذلك إطار المبادئ التوجيهية للأمم المتحدة للمساواة بين الجنسين.
- تتماشى جميع الأطر الرئيسية للإدارة البيئية والمسائل الاجتماعية والحوكمة ومعايير الإبلاغ عن الاستدامة بشكل صريح مع المبادئ التوجيهية للأمم المتحدة، بما في ذلك دمج العناية الواجبة بحقوق الإنسان كعنصر أساسي للأنشطة التجارية والاستثمارية المستدامة.

إجراءات توضيحية لدعم التقدّم نحو تحقيق هذا الهدف

وينبغي على الدول أن تقوم بما يلي:

- الاستمرار في دعم الاتساق مع المبادئ التوجيهية للأمم المتحدة على مستوى المعايير متعددة الأطراف وعبر الوطنية في المجالات المرتبطة بسلاسل القيمة التجارية والاستثمارية.
- المشاركة البناءة في عمليات وضع المعايير الدولية لتعزيز اتساق السياسات كوسيلة لتعزيز أكثر فعالية لاحترام الأعمال التجارية لحقوق الإنسان والسلوك التجاري المسؤول بشكل عام.
- التأكد من أن المعايير الناشئة المتعلقة بتعاريف الاستثمار وتصنيفاته في البيئة والمسائل الاجتماعية والحوكمة، بما في ذلك تلك التي وضعتها المؤسسات المالية متعددة الأطراف، تشير صراحة إلى العناية الواجبة بحقوق الإنسان كعنصر رئيسي.
- المساعدة في القيام بدور في الجمع بين أصحاب المصلحة الرئيسيين لوضع نهج لتحسين الاتساق بين أطر عمل المبادئ التوجيهية للأمم المتحدة وفرقة العمل المعنية بالإفصاحات المالية المتصلة بالمناخ، ولا سيما عن طريق الربط بين إدارة مخاطر حقوق الإنسان وإدارة مخاطر التغير المناخي.

ينبغي لمؤسسات الأعمال والمؤسسات المالية أن تقوم بما يلي:

- الاستمرار في مواءمة سياسات وعمليات وأداء البيئة والمسائل الاجتماعية والحوكمة والاستدامة مع المبادئ التوجيهية للأمم المتحدة.
- دعم الاستيعاب عبر العلاقات التجارية وسلاسل القيمة، من خلال دعم الفرص المتاحة للشركاء التجاريين (من خلال الرابطات الصناعية على سبيل المثال)، بما في ذلك المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الحجم، للتعرف على التطبيق العملي للمبادئ التوجيهية للأمم المتحدة والكيفية التي يدعم بها احترام حقوق الإنسان للتنمية المستدامة.

ينبغي للأمم المتحدة ومنظمة العمل الدولية ومنظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي القيام بما يلي:

- مواصلة العمل معًا لتعزيز التقارب مع المبادئ التوجيهية للأمم المتحدة، وتحديدًا مفهوم بذل العناية الواجبة بحقوق الإنسان، سواء على مستوى المعايير العالمية أو عبر الوطنية أو في جهود التنفيذ.
- مضاعفة الجهود لإشراك المؤسسات المالية الدولية ودعوتها إلى مواءمة أطرها وأنشطتها الاستثمارية بالكامل مع المبادئ التوجيهية للأمم المتحدة.

تحسين اتساق السياسات لتعزيز الإجراءات الحكومية الأكثر فعالية

تؤكد المبادئ التوجيهية للأمم المتحدة (UNGP) بوضوح على الحاجة إلى اتساق السياسات كوسيلة لتحقيق حماية أفضل للأشخاص في سياقات الأعمال التجارية. وهذا يعني، على سبيل المثال، أنه ينبغي الاستفادة من القوانين والسياسات التي تحكم إنشاء المؤسسات التجارية وتشغيلها المستمر، مثل قوانين الشركات، لتشكيل سلوك تجاري أكثر مسؤولية. وتوضح المبادئ التوجيهية للأمم المتحدة (UNGP) أيضًا أن التزامات الدول في مجال حقوق الإنسان تنطبق عند السعي إلى تحقيق أهداف سياسة الاستثمار، أو عندما تتصرّف كجهات فاعلة اقتصادية، أو عندما تستعين بمصادر خارجية للخدمات العامة تؤدي إلى آثار ضارة بحقوق الإنسان. كما أن تحسين اتساق السياسات يعني أنه ينبغي للدول أن تعمل بنشاط على تعزيز احترام الأعمال التجارية لحقوق الإنسان في سياق المنتديات والمنظمات متعددة الأطراف التي تعنى بالتنمية والتمويل والاستثمار والتجارة.

نتائج التقييم:

- ولا يزال الافتقار إلى الاتساق الحكومي في معالجة الثغرات في الحوكمة يشكل تحديًا أساسيًا أمام تحقيق حماية فعالة من جانب الدولة لحقوق الإنسان في سياقات الأعمال التجارية. ولا تفي حكومات كثيرة بواجبها في حماية حقوق الإنسان بمن خلال عدم إصدار تشريعات تفي بالمعايير الدولية لحقوق الإنسان والعمل، أو إصدار تشريعات لا تتفق مع تلك المعايير، أو بعدم إنفاذها تشريعات من شأنها أن تحمي العمال والمجتمعات المحلية المتضررة. فعلى سبيل المثال، يمنع أكثر من 100 بلد النساء من الحصول على وظائف معينة؛ وفي أكثر من نصف العالم، قد لا يكون المثليات والمثليون ومزدوجو الميل الجنسي ومغايرو الهوية الجنسانية وحاملو صفات الجنسين مشمولين بحماية قانون مكان العمل؛ ولم يصدق أكثر من 40 بلدًا على الاتفاقيات الأساسية لمنظمة العمل الدولية. وفي بعض الحالات، توفر الدول نفسها الأسس للأضرار التي تلحق بحقوق الإنسان ذات الصلةبالأعمال التجارية من اتخاذ إجراءات متعمدة.

- وعمومًا، لا يزال العديد من الدول مترددًا في الاستفادة الكاملة من الأدوات المتاحة، مع المبالغة في التشديد على التدابير الطوعية مثل التوعية والتدريب والبحث وتعزيز الممارسات الجيدة.

- ونتيجة لذلك، فإن إدماج المبادئ التوجيهية للأمم المتحدة في تنظيم إدارة الشركات والإشراف عليها، والاستعانة بمصادر خارجية في الخدمات العامة، والاتفاقات الاقتصادية الدولية، وفي التعاون الإنمائي الدولي، أو عندما تعمل الدول كطرف فاعل اقتصادي - في المؤسسات المملوكة للدولة، وفي المشتريات العامة، ومن خلال صناديق الثروة السيادية والدبلوماسية الاقتصادية وائتمانات التصدير ، من بين أمور أخرى - لم يشهد تقدمًا كافيًا.

- بينما ينطوي الاستخدام الفعال للمبادئ التوجيهية للأمم المتحدة على إمكانية المساعدة على إحداث تغيير تحويلي في مجال الاستثمار والتجارة الدوليين، لم تبذل حتى الآن جهود كافية لمواءمة أطر التجارة والاستثمار مع أطر عمل المبادئ التوجيهية للأمم المتحدة. والجدير بالذكر أن معظم اتفاقات الاستثمار الدولية القائمة التي يزيد عددها عن 3000 تحمي المستثمرين وحقوقهم في استبعاد حقوق الأفراد والمجتمعات المحلية. كما تحد من القدرة التنظيمية للدول على العمل بقوة للوفاء بالتزاماتها الدولية في مجال حقوق الإنسان.

- ومن الأدوات التي يمكن أن تدعم الاتساق العام للسياسات عمليات وضع خطط عمل وطنية بشأن الأعمال التجارية وحقوق الإنسان ، التي عززت تحسين الاتساق من خلال الجمع بين كيانات الدولة التي قد لا تشارك تقليديًا في حوار مباشر بشأن تحديات حقوق الإنسان (مثل وزارات الاقتصاد والمالية والتجارة ومنظمي الشركات والأوراق المالية).

- ووفرت هذه العمليات أيضًا منصات محلية للتوعية وبناء القدرات على نطاق الدول ومجموعات أصحاب المصلحة. وفي الحالات التي أجريت فيها تقييمات لخط الأساس الوطني، أتاحت عملية وضع خطط العمل الوطنية معايير مرجعية لم تكن موجودة من قبل يمكن على أساسها تقييم تنفيذ الدول للمبادئ التوجيهية للأمم المتحدة.

- وتبين الأمثلة أيضًا فائدة خطط العمل الوطنية بوصفها نقطة انطلاق للتحرك نحو سن تشريعات إلزامي لبذل العناية الواجبة في مراعاة حقوق الإنسان.

- وحتى الآن، لم يضع سوى عدد قليل للغاية من الدول خطط عمل وطنية، ولا يزال التوزيع الإقليمي لهذه الخطط متفاوتًا. وحتى في حالة وجود مبادرات أخرى لتعزيز السلوك التجاري المسؤول (مثل تشريع مكافحة الرق الحديث في سلاسل التوريد)، فإن خطط العمل الوطنية بشأن الأعمال التجارية وحقوق الإنسان هامة كأدوات لدعم نهج كلي.

- كما أن الممارسة الحالية للدول عندما تعمل كأعضاء في منظمات ومنتديات متعددة الأطراف تعنى بالتنمية والتمويل والاستثمار والتجارة غير مكتملة أيضًا فيما يتعلق بضمان الاتساق الفعال مع المبادئ التوجيهية للأمم المتحدة. إن الالتزامات التي تعهدت بها مجموعة الدول السبع ومجموعة العشرين لتعزيز حماية حقوق الإنسان في سلسلة التوريد العالمية مع المبادئ التوجيهية للأمم المتحدة هي التزامات مشجعة ولكن يجب متابعتها بتدابير وتقييمات ملموسة.

- كما أن تحسين اتساق السياسات بين التزامات حقوق الإنسان وتدابير السياسات الموجهة نحو الأعمال التجارية هي مسألة تحظى باهتمام عاجل في السياق الحالي، بالنسبة لمسارات الدول للخروج من أزمة كوفيد-19 ، حيث توفر المبادئ التوجيهية للأمم المتحدة أداة أساسية لدعم التعافي المسؤول.

- لذلك، ينبغي لجميع الدول أن تتخذ إجراءات لوضع خطط عمل وطنية أو استراتيجيات وطنية أخرى لتعزيز الاتساق ووضع نهج شامل للدولة تجاه الأعمال التجارية وحقوق الإنسان، باستخدام مجموعة من الأدوات لتعزيز الحماية من آثار حقوق الإنسان المتعلقة بالأعمال التجارية وتعزيز سلوك الأعمال التجارية المسؤول (انظر أيضًا الهدف التالي بشأن التدابير الإلزامية و"المزيج الذكي").

النتائج المطلوبة للعقد المقبل:

- وضعت جميع الدول في جميع المناطق خطط عمل وطنية فعالة بشأن الأعمال التجارية وحقوق الإنسان – مدعومة بإجراءات ملموسة ومشاركة شاملة من أصحاب المصلحة وموارد كافية وولايات سياسية للوزارات الرائدة وغيرها من عوامل التغيير داخل الدول.

- وقد استعرضت الدول التي لديها بالفعل خطط عمل وطنية هذه الخطط ووضعت نهجًا أكثر نضجًا (" خطط العمل الوطنية 2.0 ").

- وتتسم خطط العمل الوطنية المتعلقة بالأعمال التجارية وحقوق الإنسان بالاتساق في معالجة القضايا الرئيسية للعقد المقبل، بما في ذلك الانتقال العادل والتنمية المستدامة.

- وقد تم إدراج المبادئ التوجيهية للأمم المتحدة في خطط عمل أهداف التنمية المستدامة (مع التركيز على الإمكانات التحويلية التي يمكن أن ينطوي عليها احترام الأعمال التجارية لحقوق الإنسان) وخطط العمل الأخرى للأعمال التجارية المسؤولة أو قضايا محددة (مثل مكافحة الفساد ومكافحة الرق الحديث).

- وقد اتخذ عدد متزايد من الدول خطوات لتكون مثالاً يحتذى به وتدمج المبادئ التوجيهية للأمم المتحدة في العلاقة بين الدولة والأعمال التجارية، بما في ذلك في مجالات المشتريات العامة، وتشجيع الصادرات والاستثمار، والمؤسسات المملوكة للدولة، وفي مجالات اتفاقات التجارة والاستثمار.

- المنتديات متعددة الأطراف التي تتناول التنمية والتمويل والاستثمار والتجارة - بما في ذلك مجموعة السبع ومجموعة العشرين. – الإشارة باستمرار إلى المبادئ التوجيهية للأمم المتحدة باعتبارها أساسًا رئيسيًا لاقتصاد عالمي مستدام.

إجراءات توضيحية لدعم التقدّم نحو تحقيق هذا الهدف

وينبغي على الدول أن تقوم بما يلي:

- التصديق على الاتفاقيات الأساسية لمنظمة العمل الدولية ومعاهدات حقوق الإنسان كجزء من الجهود المبذولة لسد الثغرات في مجال الحماية في سياق الأعمال التجارية.
- وضع خطط عمل وطنية لتنفيذ خطط عمل الأمم المتحدة (أو يجب على الدول التي تطبق خطط عمل بالفعل مراجعتها وتحديثها على أساس منتظم)، بناءً على تحليل الثغرات من خلال تقييم خط الأساس الوطني والحوار بين أصحاب المصلحة المتعددين، والذي يشمل تدابير محددة وقابلة للقياس وقابلة للتحقيق وذات صلة ومحددة زمنيًا (أي SMART).
- تمكين المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان بما يكفي من الولايات والموارد لدعم وضع خطط العمل الوطنية وتنفيذها ورصدها.
- تقييم التقدم المحرز (بما في ذلك من خلال منصات التعلم من الأقران الإقليمية والدولية) وتحسين خطط العمل الحالية.
- تضمين المبادئ التوجيهية للأمم المتحدة، بما في ذلك بذل العناية الواجبة لحقوق الإنسان، باستمرار في جميع مجالات التعاون الإنمائي، واتفاقات الاستثمار الدولية، والمشتريات العامة، والجهات الفاعلة في العلاقة بين الدولة والأعمال التجارية، مثل مؤسسات تمويل التنمية، وصناديق المعاشات التقاعدية، وصناديق الثروة السيادية، والمؤسسات المملوكة للدولة، ووكالات ائتمانات التصدير.
- الجمع بين الجهات الفاعلة في مجالي التجارة والاستثمار لوضع مبادئ لإنشاء أطر تجارية واستثمارية تحترم حقوق الإنسان والبيئة.

دمج المبادئ التوجيهية للأمم المتحدة في خطط التعافي من الأزمات الاقتصادية مصحوبة بمتطلبات ومراقبة محددين.

- تطبيق المزيد من الإرشادات بشأن الكيفية التي يمكن بها للمبادئ التوجيهية للأمم المتحدة أن تعزز من حماية الأفراد من الجماعات أو السكان المعرضين بشدة لخطر الضعف أو التهميش، بما في ذلك التوجيه والإطار المتعلقين بالمسائل الحنسانية اللذين تضطلع بهما المبادئ التوجيهية للأمم المتحدة.

ينبغي لمؤسسات الأعمال ورابطات الأعمال أن تقوم بما يلي:

- دعم وضع خطط عمل وطنية فعالة بشأن الأعمال التجارية وحقوق الإنسان.
- دعم المناقشات القوية والبناءة مع أصحاب المصلحة الآخرين حول تطوير خطط العمل الوطنية وتنفيذها.

ينبغي لكيانات الأمم المتحدة التي تعمل على تعزيز المبادئ التوجيهية للأمم المتحدة أن تقوم بما يلي:

- زيادة الجهود المبذولة للدعوة وتقديم المساعدة التقنية والوصول إلى التعلم من الأقران لغرض اعتماد المزيد من خطط العمل الوطنية من خلال إشراك أصحاب المصلحة المتعددين.
- دعم وضع إطار للرصد والمساءلة من أجل تنفيذ الالتزامات المتعلقة بخطط العمل الوطنية.
- وضع المزيد من الإرشادات لدمج المبادئ التوجيهية للأمم المتحدة في صنع السياسات في مجالات مثل التجارة والاستثمار والتمويل والتنمية.

اغتنام على الموجة الإلزامية وتطوير مزيج ذكي كامل

ومن أبرز التطورات التي شهدتها السنوات العشر الماضية تزايد فهم الحاجة إلى المتطلبات القانونية القائمة على المبادئ التوجيهية للأمم المتحدة. وللمضي قدمًا، من الضروري جعل المتطلبات الإلزامية الناشئة فعالة وتطوير خيارات تنظيمية تعمل في جميع الأسواق، مع تكملة هذه الجهود بـ "مزيج ذكي" كامل من التدابير لتعزيز الأعمال التجارية المسؤولة التي تحترم حقوق الإنسان. وتتوقع المبادئ التوجيهية للأمم المتحدة (UNGP) من الدول أن "تنظر في اتخاذ مزيج ذكي من التدابير - الوطنية والدولية، والإلزامية والطوعية" - وكلها ضرورية لمعالجة الثغرات في مجال الحماية وخلق فرص متكافئة. ويتيح زخم التشريعات الإلزامية لبذل العناية الواجبة في مراعاة حقوق الإنسان فرصة للتحرك نحو مزيج أكثر فعالية من الذكاء، مع عدم منع الأدوات القانونية والسياساتية الأخرى من التصدي لتحديات محددة في مجال حقوق الإنسان.

نتائج التقييم:

- ومن التطورات الجديرة بالذكر التي شهدها العقد الأول سرعة ظهور توافق واسع في الآراء حول الحاجة إلى متطلبات قانونية تستند إلى المبادئ التوجيهية للأمم المتحدة بشأن حقوق الإنسان – من المجتمع المدني والمنظمات النقابية والمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان، التي انضم إليها عدد كبير من المستثمرين والأعمال التجارية نفسها – مع تطور الجهود الإلزامية لبذل العناية الواجبة في مراعاة حقوق الإنسان على الصعد الوطنية والإقليمية والدولية.

- وبسبب إمكانية تحقيق قدر أكبر من اليقين القانوني، وزيادة تكافؤ الفرص، وزيادة النفوذ داخل سلاسل القيمة، وتحسين الإدارة المتكاملة للمخاطر، وإلى حد كبير بسبب عقد من الخبرة مع المبادئ التوجيهية للأمم المتحدة، فسيدعم عدد متزايد من أصوات رجال الأعمال تدابير لبذل العناية الواجبة في مراعاة حقوق الإنسان.

- في الوقت نفسه، أثبتت تجربة عقود عديدة أن التدابير القانونية ضرورية ولكنها غير كافية لضمان احترام الأعمال التجارية لحقوق الإنسان، مما يؤكد الحاجة إلى "المزيج الذكي" الذي تدعو إليه المبادئ التوجيهية للأمم المتحدة.

- ويعني "المزيج الذكي" الكامل النظر في جميع الجوانب الأربعة (الوطنية والدولية والإلزامية والطوعية)، لأن واجب الدولة في الحماية ينطوي بالضرورة على تدابير تشريعية وتنظيمية على المستوى الوطني، والبنية التحتية الداعمة (مثل الإنفاذ والحوافز والتوجيه) اللازمة لجعلها ذات مغزى في الممارسة العملية. كما تتوخى المبادئ التوجيهية للأمم المتحدة بوضوح اتخاذ تدابير دولية إلزامية كجزء طبيعي من هذا "المزيج الذكي".

- ومع استمرار ظهور أنظمة العناية الواجبة بحقوق الإنسان التي تحظى بالترحيب، ستكون هناك حاجة إلى بذل جهود لدعم الاتساق وتكافؤ الفرص، وتطبيق المبادئ التوجيهية للأمم المتحدة باستمرار وعدم التراجع عن معاييرها.

- يجب أن يعزز التنظيم الفعال العناصر "التخريبية" لمفهوم بذل العناية الواجبة بحقوق الإنسان في المبادئ التوجيهية للأمم المتحدة، بما في ذلك:

  - يتم تشجيع "معرفة وإظهار "الآثار المحتملة والفعلية لحقوق الإنسان عبر سلاسل القيمة ويجب تحفيزها
  - وتمتد المسؤولية عن تحديد المخاطر التي يتعرض لها الأشخاص المرتبطون بالعمليات التجارية والعلاقات بين سلاسل القيمة ومنعها والسعي إلى معالجتها إلى ما هو أبعد بكثير من المستوى الأول من سلاسل التوريد، ليشمل النطاق الكامل لسلسلة القيمة.

- ولا تتوخى المبادئ التوجيهية للأمم المتحدة أن تقوم المؤسسات التجارية ببساطة بالخروج من علاقات العمل ("القطع والتشغيل") مع الكيانات التي يثبت أنها ضالعة في أضرار حقوق الإنسان لتجنب مخاطر العقوبات المالية أو غيرها من الجزاءات، بل يتوقعون بالأحرى أن تشارك المؤسسات وتستخدم النفوذ لمنع الآثار والسعي إلى معالجتها.

- وتشكل المشاركة الهادفة مع أصحاب المصلحة (ولا سيما العمال والمجتمعات المحلية المتأثرة، وكذلك النقابات العمالية والمدافعين عن حقوق الإنسان والبيئة، وكذلك منظمات المجتمع المدني) عنصرًا شاملاً لبذل العناية الواجبة الفعالة في مجال حقوق الإنسان.

- وشهدت التطورات الأخيرة في بعض الولايات القضائية تحركات نحو اتخاذ تدابير إجبارية شاملة لبذل العناية الواجبة في مجال حقوق الإنسان تشمل نطاقًا واسعًا من القطاعات وحقوق الإنسان، بما يتماشى مع المبادئ التوجيهية للأمم المتحدة. كما أن التشريعات الواسعة النطاق المتعلقة ببذل العناية الواجبة في مراعاة حقوق الإنسان لا تحول دون استكشاف تدابير تكميلية، مثل نشر أدوات قانونية وسياساتية محددة الهدف تستند إلى النتائج وتتصدى لبعض التحديات المحددة أو "الخطوط الحمراء" (كما يتبين من مسائل مثل السخرة أو بعض المنتجات الضارة والسياقات المتأثرة بالنزاع، ولكن لم تُستكشف بما فيه الكفاية) والمسؤولية القانونية عن بعض الأضرار.

- مع استمرار التطورات القانونية، من الضروري إيلاء الاهتمام للتوافق حول المفاهيم والتوضيحات الرئيسية التي تقدمها المبادئ التوجيهية للأمم المتحدة، بما في ذلك محتوى ومدى العناية الواجبة بحقوق الإنسان للشركات. وثمة حاجة أيضًا إلى تعزيز الإنفاذ الإداري على الصعيد الوطني – باعتباره عنصرًا مكملاً للمسؤولية المدنية عن بعض الأضرار التي تلحق بحقوق الإنسان – من خلال بناء القدرات داخل الهيئات الإشرافية والتنظيمية بشأن كيفية تقييم نوعية عمليات بذل العناية الواجبة في مراعاة حقوق الإنسان. ويلزم أيضًا تنسيق هذه الجهود لضمان تكافؤ الفرص والحفاظ على التأثير التخريبي للمبادئ التوجيهية للأمم المتحدة. وبالإضافة إلى ذلك، ينبغي أن تكون اللوائح مصحوبة ببناء قدرات قطاع الأعمال وأصحاب المصلحة الرئيسيين الآخرين خارج نطاق الولايات القضائية التي تُدخل فيها العناية الواجبة الإلزامية في مجال حقوق الإنسان، بما في ذلك بناء قدرات الشركات التي ربما لم تخضع حتى الآن للكثير من التدقيق العام وربما لم تتقدم كثيراً في الاضطلاع بمسؤوليتها عن احترام حقوق الإنسان.

النتائج المطلوبة للعقد المقبل:

- وتتجه الدول في جميع المناطق نحو التطورات التشريعية الرامية إلى تعزيز احترام الأعمال التجارية لحقوق الإنسان، بما في ذلك، على سبيل المثال لا الحصر، بذل العناية الواجبة الإلزامية في مراعاة حقوق الإنسان، بما يتناسب مع واقعها الوطني.

- وتنص القوانين المصممة لتعزيز العناية الواجبة بحقوق الإنسان للشركات بوضوح على إشراك أصحاب المصلحة بشكل هادف كعنصر أساسي من عناصر العناية الواجبة الفعالة والحاجة إلى بذل العناية الواجبة لتمتد إلى نطاق سلسلة القيمة بأكملها.

- وتشمل التشريعات الإلزامية المتعلقة ببذل العناية الواجبة تدابير لتعزيز الوصول إلى سبل الانتصاف من الأضرار.

- وتتواءم الأنظمة الإلزامية الناشئة المتعلقة ببذل العناية الواجبة لحقوق الإنسان مع المبادئ التوجيهية للأمم المتحدة، ويدعمها التبادل الفعال والتعاون وبناء القدرات والمشاركة الفعالة عبر الولايات القضائية فيما يتعلق بالإنفاذ الإداري لضمان اتساق السياسات.

- وتقاس فعالية التدابير الإلزامية المتطورة وتُستكمل من خلال الجهود الرامية إلى تحسين تنفيذ وفعالية القوانين والمعايير القائمة - ووضع معايير وتنظيمات جديدة لسد الثغرات.

- وتُستكمل التدابير القانونية "بمزيج ذكي" كامل من التدابير الأخرى لتعزيز وتمكين احترام الأعمال التجارية لحقوق الإنسان.

إجراءات توضيحية لدعم التقدّم نحو تحقيق هذا الهدف

وينبغي على الدول أن تقوم بما يلي:

- ضمان أن تكون المتطلبات الإلزامية (لا سيما القوانين الإلزامية لحقوق الإنسان والقوانين المتعلقة ببذل العناية الواجبة البيئية، فضلاً عن القوانين الأخرى التي تركز على حقوق الإنسان مثل قوانين الإبلاغ الحديثة عن الرق)، بما في ذلك مسؤوليات بذل العناية الواجبة عبر سلسلة القيمة (ليس فقط المستوى 1)، والمشاركة الهادفة لأصحاب المصلحة (بما في ذلك مع النقابات العمالية والمدافعين عن حقوق الإنسان والمجتمعات المتضررين) والتركيز على تقييم فعالية الإجراءات التجارية من حيث النتائج بالنسبة للناس.
- استكشاف تكامل المسؤولية المدنية عن بعض الأضرار التي تلحق بحقوق الإنسان (لتعزيز الوصول إلى سبل الانتصاف) والإشراف الإداري في وضع نهج إنفاذ قوية.
- ضمان دعم المتطلبات الإلزامية بإنفاذ إداري كاف يتسم بالاستقلالية والشفافية، وله القدرة على رصد الجزاءات وإنفاذها، والانخراط في إذكاء الوعي وتقديم الدعم الاستشاري للأعمال التجارية، والمشاركة في التعاون عبر الحدود.
- استكشاف نهج "المزيج الذكي" الكامل الذي يتضمن مجموعة من التدابير، بما في ذلك التوجيه الكافي والدعم الاستشاري والحوافز للمؤسسات التجاري، بما في ذلك المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الحجم.
- تمويل جهود بناء القدرات الرامية إلى تسوية الملاعب.
- تعزيز التوقع بأن تمارس مؤسسات الأعمال مزيدًا من العناية الواجبة في المناطق المتأثرة بالنزاعات وغيرها من الحالات التي تزداد فيها مخاطر الجرائم الدولية، مع اتساع نطاق القواعد الإلزامية.
- التأكد من أن تصميمها للتدابير الإلزامية يراعي وجهات نظر أصحاب المصلحة المتأثرين حيث سيكون تأثير مثل هذا التنظيم أكثر أهمية.

ينبغي للمنظمات الإقليمية أن تقوم بما يلي:

- وضع خطط عمل لتعزيز فعالية التنظيم الإلزامي لبذل العناية الواجبة في مراعاة حقوق الإنسان على الصعيد الإقليمي.

ينبغي لمؤسسات ومنظمات الأعمال التجارية أن تقوم بما يلي:

- المشاركة البناءة في العمليات الرامية إلى وضع تدابير إلزامية فعالة والاعتراف بأن "المزيج الذكي" الذي تنص عليه المبادئ التوجيهية للأمم المتحدة يتضمن تدابيرًا إلزامية وطنية ودولية بالإضافة إلى أدوات تكميلية أخرى.
- توفير منتديات لبناء قدرة الأعضاء على المشاركة البناءة، بما في ذلك من خلال تشجيع الشركات على إشراك جميع الوظائف ذات الصلة في بناء القدرات حول التدابير الإلزامية لتمكينهم من الحصول على رؤية أكثر استنارة.

يجب على منظمات المجتمع المدني والنقابات العمالية والمنظمات العاملة مع المدافعين عن حقوق الإنسان وأصحاب المصلحة المتضررين القيام بما يلي:

- المشاركة البناءة في العمليات الرامية إلى وضع تدابير إلزامية فعالة وتقييم أداء الدولة.

ينبغي لكيانات الأمم المتحدة التي تروج لممارسات الحوكمة في الأمم المتحدة أن تقوم بما يلي:

- تقييم التدابير الإلزامية المقترحة والجديدة والسعي إلى التأثير في مواءمتها مع المبادئ التوجيهية للأمم المتحدة.
- دراسة ونشر الممارسات الجيدة المقارنة بشأن العناية الواجبة الإلزامية بحقوق الإنسان.
- زيادة الوعي في البلدان النامية بأثر التشريعات الإلزامية المتعلقة ببذل العناية الواجبة في مجال حقوق الإنسان التي تُعتمد في ولايات قضائية أخرى على اقتصاداتها وفرصها التجارية، وعلى المؤسسات القانونية والقضائية المحلية.
- الدعوة إلى اعتماد أو إنفاذ قوانين تدمج المعاهدات الدولية لحقوق الإنسان واتفاقيات منظمة العمل الدولية وغيرها من الأطر ذات الصلة.

مجال العمل 3: مسؤولية الأعمال التجارية بشأن الاحترام

توسيع نطاق استيعاب الأعمال وترجمة الالتزامات بالاحترام إلى ممارسة

تنطبق المبادئ التوجيهية للأمم المتحدة (UNGP) على عالم يضم عشرات الآلاف من الشركات عبر الوطنية والشركات التابعة لها، وملايين الأعمال التجارية الأخرى التي تغطي كامل نطاق السياقات السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية - وكذلك القطاعات غير الرسمية التي لا تزال بعيدة المنال إلى حد كبير. ولذلك فإن المهمة الأساسية المتمثلة في تحقيق احترام الشركات لحقوق الإنسان مهمة ضخمة. وحتى بالنسبة للأعمال التجارية التي تقوم ببناء القدرات الداخلية، تُعدّ تلبية التوقعات الكاملة التي حددتها المبادئ التوجيهية للأمم المتحدة (UNGP) مهمة معقدة ومستمرة. ويتعلق أحد التحديات الحاسمة القائمة بالمتطلبات المتضاربة، عندما تتعارض الأطر القانونية المحلية (مثل المتعلقة بالتمييز بين الجنسين أو المثليات والمثليين ومزدوجي الميل الجنسي ومغايري الهوية الجنسانية والمتحولين جنسيًا) مع المعايير الدولية لحقوق الإنسان. كما تستمر التحديات الرئيسية، لا سيما عندما ترتبط الأنشطة أو العلاقات التجارية بالفساد والأنشطة الإجرامية و السياقات التي تتطلب بذل العناية الواجبة "المشددة"، ولا سيما المناطق المتضررة من النزاعات أو الحالات الأخرى التي تكون فيها الفظائع خطرًا معروفًا، كما هو الحال في النظم الاستبدادية أو في حالات الاحتلال غير المشروع. ومع ذلك، فإن الممارسات الناشئة على مدى العقد الماضي تدل على أن الوفاء بالمسؤولية التجارية عن الاحترام أمر ممكن. على مدى العقد المقبل، يجب أن ينتقل الاستيعاب على نطاق أوسع إلى التيار الرئيسي لمجتمع الأعمال، بما يتجاوز الرواد، ومع تغيير تدريجي في الانتقال من الالتزامات إلى التغييرات في العمليات والممارسات التجارية.

نتائج التقييم:

- وفي حين لا توجد دراسة استقصائية شاملة بشأن احترام الأعمال التجارية لحقوق الإنسان، فإن الدراسات والمعايير والتصنيفات التي تطورت على مدى العقد الماضي تشير إلى نفس الاتجاه: التقدم المحرز ولكن هناك مجال لمزيد من التقدم. على سبيل المثال، أظهر معيار حقوق الإنسان للشركات لعام 2020 أن عددًا متزايدًا من الشركات تتبنى المبادئ التوجيهية للأمم المتحدة، مع التزامات وإجراءات وُصِفت بأنها قوية وصارمة.

- ومع ذلك، لا يزال عدد قليل جدًا من الشركات يدير مسؤوليته بقوة من خلال تنفيذ العناية الواجبة الفعالة بحقوق الإنسان والمشاركة الهادفة لأصحاب المصلحة المتضررين.

- على مدى العقد الماضي، تم إيلاء معظم الاهتمام للعلامات التجارية العالمية الرئيسية ودورها في تسلسل التوقعات على طول سلاسل القيمة الخاصة بها، ولكن هناك حدود لما يمكن لهذا أن يحققه لوحده، بما في ذلك لأن العديد من الشركات ليست جزءًا من سلاسل القيمة العالمية.

- وتوفر الممارسات الجيدة الناشئة ووضع إرشادات التنفيذ ومنصات لتبادل الممارسات لمختلف القطاعات نقطة انطلاق مفيدة.

- وسيتمثل التحدي الكبير للعقد المقبل في توسيع نطاقها وتعميمها – وترجمة الالتزامات الناشئة على مستوى السياسات إلى تغييرات ذات مغزى في الممارسة، بما في ذلك في السياقات الصعبة التي تتعارض فيها الأطر والممارسات المحلية مع المعايير الدولية لحقوق الإنسان. إن الشركات الفردية بحاجة إلى التقدم، بينما تحتاج الجهات الفاعلة الأخرى القريبة من الأعمال أيضًا إلى التحفيز والدفع من أجل استيعاب أوسع وأسرع. وبما أن مبادرات التشريعات الإلزامية المتعلقة ببذل العناية الواجبة في مراعاة حقوق الإنسان لا تزال محدودة (وإن كانت آخذة في النمو وتتجاوز آثارها نطاق ولاياتها القضائية)، فإن الاتحادات الوطنية لأرباب العمل ومنظمات الأعمال التجارية، على سبيل المثال، لها دور رئيسي تؤديه في دفع عملية استيعاب أوسع نطاقًا. إن دمج مسؤولية الأعمال التجارية عن احترام حقوق الإنسان بما يتماشى مع المبادئ التوجيهية للأمم المتحدة في روايات الاستدامة سيقدم أيضًا مساهمة مهمة في دفع المزيد من الشركات نحو الاستيعاب في الممارسة العملية ويساعد أيضًا في زيادة الاستيعاب عبر سلاسل القيمة.

النتائج المطلوبة للعقد المقبل:

- التزمت جميع شركات Global 2000 باحترام حقوق الإنسان بما يتماشى مع المبادئ التوجيهية للأمم المتحدة.
- يمكن للشركات الأكبر حجمًا إثبات جهودها لدفع احترام الأعمال لحقوق الإنسان عبر سلسلة قيمها، بما في ذلك من خلال الدعم لبناء القدرات مع شركاء الأعمال الأصغر، وتقييم الإجراءات والمبادرات التي تحدث فرقًا ذا مغزى لأصحاب المصلحة المتأثرين.
- وقد عملت التصنيفات الرائدة في مجال الاستدامة ومنصات الإبلاغ على دمج العناية الواجبة في مجال حقوق الإنسان وإدارة المظالم بما يتماشى مع المبادئ التوجيهية للأمم المتحدة، ووضعت معايير تحفز العمل وليس مجرد الإبلاغ.
- وتغطي التصنيفات والمعايير المرجعية لأداء الأعمال التجارية لتفعيل العناية الواجبة في مجال حقوق الإنسان وإدارة المظالم معظم القطاعات الرئيسية أو جميعها، وتشمل الشركات عبر الوطنية التي لا تشملها الولايات القضائية التي وُضعت فيها تشريعات تتعلق ببذل العناية الواجبة في مجال حقوق الإنسان وكذلك الشركات المملوكة للقطاع الخاص/غير المدرجة في القائمة.
- وتشمل مؤسسات الأعمال الرئيسية بذل العناية الواجبة في مجال حقوق الإنسان وإدارة المظالم بما يتماشى مع المبادئ التوجيهية للأمم المتحدة كمعايير صريحة للعضوية، مدعومة بإذكاء الوعي وبناء القدرات للشركات، بما في ذلك المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الحجم.
- وقد طلبت الدول من جميع المؤسسات المملوكة للدولة أن تضع سياسات، وأن تبذل العناية الواجبة في مجال حقوق الإنسان، وأن تضع آليات لإدارة المظالم، أو على الأقل شجعتها علنا على القيام بذلك.
- وقد أدرجت المبادئ التوجيهية المتعلقة بالمشتريات العامة عناصر رئيسية في المبادئ التوجيهية المتعلقة بالمشتريات العامة للأمم المتحدة.

إجراءات توضيحية لدعم التقدّم نحو تحقيق هذا الهدف

وينبغي على الدول أن تقوم بما يلي:

- استكشاف إمكانية إدخال حوافز لتعزيز استيعاب الشركات للمبادئ التوجيهية للأمم المتحدة، والتنفيذ الفعال (كجزء من "المزيج الذكي")، بما في ذلك مجموعة أو تدابير كاملة من القوانين (انظر الهدف 2.1 والهدف 2.2)، والسياسات، وبناء القدرات والدعم الاستشاري، ومتطلبات المشتريات والحوافز، والضرائب، والعقوبات، و(فقدان) الإعانات.
- تعزيز العناية الواجبة الإلزامية الناشئة في مجال حقوق الإنسان من خلال الحوار الدولي بشأن هياكل الشركات المعقدة ووجود شركات وهمية وتسجيل الكيانات التجارية في الولايات القضائية التي تفضل السرية لدعم الرقابة والمساءلة.
- دعم منظمات الأعمال التجارية في بناء القدرات في أوساط الأعمال التجارية الرئيسية، بما في ذلك المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الحجم.
- زيادة الجهود الرامية إلى سد الفجوات في الوقاية والحماية في القطاع غير الرسمي، مع اعتبار احترام الأعمال التجارية لحقوق الإنسان مبدأ أساسيًا.
- دعم الأعمال التجارية التي تعمل في الولايات القضائية التي تتعارض فيها القوانين المحلية مع المعايير الدولية للوفاء المبادئ التوجيهية للأمم المتحدة في الممارسة العملية.

- تحفيز الأعمال التجارية التي تعمل في سياقات تشكل فيها الجرائم الدولية خطرا بارزا على ممارسة العناية الواجبة المتزايدة بحقوق الإنسان، أو ترتبط بها، والانخراط في العمل الجماعي لتعزيز الجهود الرامية إلى تجنب أن تؤدي الأنشطة التجارية إلى تفاقم الأوضاع السيئة وإلى تكافؤ الفرص.

ينبغي على المؤسسات التجارية أن تقوم بما يلي:

- اتخاذ خطوات لتطوير التزام سياسي باحترام حقوق الإنسان وضمان قدرتها على إظهار العناية الواجبة الفعالة في مجال حقوق الإنسان وإدارة المظالم.

- الانخراط في مبادرات الصناعة وأصحاب المصلحة المتعددين التي تعالج بقوة مساهمة الصناعة في تأثيرات محددة على حقوق الإنسان مع تسخير النفوذ الجماعي لأولئك المعنيين لمواجهة التحديات النظامية.

- المشاركة في تقديم الدعم وبناء القدرات المقدمة إلى صغار الموردين، وغيرهم من الشركاء التجاريين، بمن فيهم العملاء عند الاقتضاء، ولا سيما في القطاعات والمناطق الجغرافية عالية المخاطر، من أجل التوصل إلى فهم أفضل لمخاطر حقوق الإنسان وكيفية إدارتها بما يتماشى مع برنامج الأمم المتحدة للبيئة.

- ممارسة العناية الواجبة "المشددة" لحقوق الإنسان عند ربطها بالمناطق المتضررة من النزاع أو غيرها من الحالات التي تكون فيها الفظائع خطرًا معروفًا، كما هو الحال في النظم الاستبدادية أو في حالات الاحتلال غير المشروع، ووضع آليات لرفع مستوى الإجراءات عندما يكون هناك خطر التورط في جرائم دولية.

- تطبيق المزيد من الإرشادات حول كيفية تعزيز احترام حقوق الإنسان للأفراد من المجموعات أو السكان المعرضين بشدة لخطر الضعف أو التهميش، بما في ذلك التوجيه والإطار المتعلقين بنوع الجنس اللذين وضعتهما المبادئ التوجيهية للأمم المتحدة.

يجب على منظمات الأعمال:

- مواءمة أطر سياساتها ومعايير عضويتها مع المبادئ التوجيهية للأمم المتحدة وابتكار فرص التعلم لأعضائها لمساعدتهم على فهم التطبيق العملي للمبادئ التوجيهية للأمم المتحدة.

- البناء على أدوات وأطر العناية الواجبة القائمة لدعم تنفيذ المبادئ التوجيهية للأمم المتحدة.

يجب أن تقوم منصات تقارير الاستدامة بما يلي:

- مواصلة الجهود الرامية إلى تحقيق اتساق أوثق مع المبادئ التوجيهية للأمم المتحدة، مع الحرص على بناء قدرات المؤسسات التجارية الملتزمة بما يعنيه الإبلاغ المجدي عن حقوق الإنسان في الممارسة وكيفية تطبيق نهج قائم على حقوق الإنسان في مجالات الإبلاغ الأخرى، بما في ذلك الإبلاغ عن التخفيف من آثار تغير المناخ.

- وضع مؤشرات لقياس التنفيذ الفعال، بالتشاور مع أصحاب المصلحة الآخرين (بما في ذلك المجتمع المدني).

يجب على منصات تصنيف الاستدامة أن

- دمج العناية الواجبة بحقوق الإنسان وإدارة التظلمات بما يتماشى مع المبادئ التوجيهية للأمم المتحدة في معاييرها.

ينبغي أن يقوم المستثمرون المؤسسيون وغيرهم من الجهات الفاعلة المالية بما يلي:

- وضع توقعات واضحة بأن الدعم المالي والاستثمار لن يتم إلا عندما تكون لدى المستثمرين سياسات وعمليات العناية الواجبة بحقوق الإنسان وآليات التظلم المتوافقة مع مبادئ الأمم المتحدة التوجيهية، ويمكنهم إظهار تحسينات الأداء بمرور الوقت وتوفير البيانات لدعم المراقبة الفعالة للمستثمرين.

- الدعوة إلى دعم مواءمة معايير البيئة والمسائل الاجتماعية والحوكمة ومعاييرها المرجعية ومقدمي البيانات وأطر الإبلاغ مع المبادئ التوجيهية للأمم المتحدة وضمان المشاركة الكافية مع أصحاب المصلحة الآخرين، بما في ذلك منظمات المجتمع المدني وكيانات الأمم المتحدة ذات الصلة، للتحرك بفعالية نحو هذه المواءمة.

يجب على منظمات المجتمع المدني والنقابات العمالية والمنظمات العاملة مع المدافعين عن حقوق الإنسان وأصحاب المصلحة المتضررين القيام بما يلي:

- تقييم أداء الأعمال مقابل ممارسات المبادئ التوجيهية للأمم المتحدة، على سبيل المثال من خلال المقاييس والتصنيفات.
- الانخراط مباشرة مع الشركات للمساعدة في بناء قدراتها، بما في ذلك الشركات المحلية الأصغر.

ينبغي لكيانات الأمم المتحدة التي تروج لممارسات الحوكمة في الأمم المتحدة أن تقوم بما يلي

- التعاون مع أصحاب المصلحة المعنيين في تقييم ما إذا كانت معايير الاستدامة الرائدة تتماشى مع المبادئ التوجيهية للأمم المتحدة ومراجعة الثغرات، بما في ذلك ما إذا كانت مناسبة للغرض من حيث معالجة الآثار على أرض الواقع ودفع العناية الواجبة الفعالة لحقوق الإنسان.

ينبغي أن يقوم الاتفاق العالمي للأمم المتحدة بما يلي:

- إن الاستمرار في التأكيد على أن احترام حقوق الإنسان والعناية الواجبة وإدارة المظالم بما يتماشى مع المبادئ التوجيهية للأمم المتحدة يشكل مكونًا رئيسيًا لالتزامات المشاركين.
- مساءلة الشركات المشاركة عن التمسك بالمبادئ العشرة للاتفاق العالمي للأمم المتحدة.
- دمج المبادئ التوجيهية للأمم المتحدة في مشاركة الشركات في أهداف التنمية المستدامة.
- دمج المبادئ التوجيهية للأمم المتحدة في جهود التوعية وبناء القدرات التي تبذلها الشبكات المحلية للاتفاق العالمي.

تضمين العناية الواجبة بحقوق الإنسان في إدارة الشركات ونماذج الأعمال

تستخدم المبادئ التوجيهية للأمم المتحدة (UNGP) ومفهوم بذل العناية الواجبة في مراعاة حقوق الإنسان (حسب التصميم) مفهومًا يُفهم جيدًا في إطار نظم حوكمة الشركات القائمة يتمثل في بذل العناية الواجبة وإدارة المخاطر المؤسسية، ولكنه يحدد ما هو متميز عند تطبيقه على المخاطر التي يتعرض لها الناس. ولتحقيق تغيير دائم وترسيخ احترام الأعمال التجارية لحقوق الإنسان كجزء من "الحمض النووي" للشركات، هناك حاجة إلى تغيير الثقافة، يدعمه إدماج العناية الواجبة بحقوق الإنسان في أطر الحوكمة والتنظيم، وفي جوهر نموذج الأعمال.

نتائج التقييم:

- ويتمثل أحد التحديات الرئيسية أمام تحقيق التنفيذ الفعال لمسؤولية قطاع الأعمال عن الاحترام، في الحاجة إلى إدماج العناية الواجبة بحقوق الإنسان بصورة أشمل في إدارة الشركات وثقافتها. غير أن المسؤولية عن الاحترام لم ترتفع حتى الآن بدرجة كافية إلى مستوى مجلس الإدارة والمستوى التنفيذي الأعلى، وأدمجت في أطر الإدارة العملية.

- ويتيح جدول أعمال الاستدامة المتنامي، المدفوع بالتطورات التنظيمية في بعض الولايات القضائية وزيادة اهتمام المستثمرين بالمناخ والاستدامة، فرصة لتعزيز هذه الصلة.

- ويتعلق أحد التحديات المحددة بنماذج الأعمال (أساسًا كيف تبتكر الشركة القيمة والربح) التي قد تنطوي على مخاطر منهجية تتعلق بحقوق الإنسان. وهذه ليست مسألة جديدة، ويستبعد العديد من المستثمرين المؤسسيين، على سبيل المثال، التبغ والكحول والأسلحة المثيرة للجدل والوقود الأحفوري المتزايد من محافظهم. ومن القطاعات الأخرى التي حظيت بالاهتمام على مدى العقد الماضي قطاع الأزياء السريعة وكيف أن الربحية تعتمد بطبيعتها على الممارسات التي تنطوي على مخاطر عالية لتهيئة الظروف لانتهاك حقوق الإنسان. تواجه القطاعات الأحدث أيضًا السؤال الأساسي ذاته حول العلامات الحمراء المحتملة لمخاطر حقوق الإنسان المرتبطة بطبيعتها بنموذج الأعمال الأساسي، على سبيل المثال بعض نماذج أعمال وسائل التواصل الاجتماعي وبعض تطبيقات الذكاء الاصطناعي. ومن المهم فهم هذه التحديات أثناء وضعها وتطبيقها لمعيار احترام الأعمال التجارية لحقوق الإنسان تطبيقًا فعالاً.

- وتبدأ مسألة ما إذا كان نموذج تجاري معين متوافقًا مع احترام الأعمال التجارية لحقوق الإنسان بسؤال أساسي لم يُطرح بالقدر الكافي – إن كان مطروحًا أصلاً – من جانب معظم المديرين التنفيذيين والمجالس التجارية: كيف ترتبط نماذج أعمال الشركة، أو الطريقة التي تعمل بها، بالتأثيرات على الناس؟ بالنسبة للعقد المقبل، فإن هذا السؤال البسيط، الذي يجسد جوهر مسؤولية الشركات التجارية عن الاحترام، ويرتبط ارتباطًا وثيقًا بقدرة الشركة على البقاء على المدى الطويل، يجب أن يصل إلى الخطوط الافتتاحية لتقارير الاستدامة الخاصة بالشركات.

النتائج المطلوبة للعقد المقبل:

- تُظهر مجالس العلامات التجارية الرئيسية زيادة كبيرة في تضمين العناية الواجبة بحقوق الإنسان في الوثائق المنظمة وفي خبرة مديريها في مجال حقوق الإنسان، لتعزيز الدور الحاسم الذي يجب أن تلعبه مجالس الإدارة/هيئات الإدارة العليا والمديرون التنفيذيون ورواد الأعمال في التأكيد على قيم الشركات والسلوكيات اليومية التي تحترم الحقوق، خاصة عندما تحفز النزعة القصيرة الأجل العكس.

- وتقوم مجالس الإدارات والمديرون التنفيذيون والمستثمرون على نحو متزايد بتقييم ومعالجة الحالات التي تنطوي فيها نماذج واستراتيجيات أعمال الشركة على مخاطر متأصلة في مجال حقوق الإنسان، بما في ذلك الحالات التي تظهر فيها أشكال جديدة لخلق القيمة وتوليد الأرباح (بما في ذلك، على سبيل المثال لا الحصر، الحالات التي يتم فيها تعميم التكنولوجيات الرقمية الجديدة والتكنولوجيات القائمة على البيانات).

- وتدمج المعايير والتوجيهات المتعلقة بإدارة الشركات، بما في ذلك عن طريق أسواق الأوراق المالية، احترام حقوق الإنسان باعتباره أحد التوقعات الأساسية.
- تدمج المبادئ التوجيهية للأمم المتحدة بشكل متزايد في حوكمة الشركات وتنظيم الإفصاح عن التمويل المستدام.

إجراءات توضيحية لدعم التقدّم نحو تحقيق هذا الهدف

وينبغي على الدول أن تقوم بما يلي:

- دمج احترام حقوق الإنسان المتوافقة مع المبادئ التوجيهية للأمم المتحدة في تنظيم حوكمة الشركات، بما في ذلك التنظيم المتعلق بواجبات المديرين، وحوكمة الشركات القائمة على أصحاب المصلحة، واتخاذ وجهة نظر طويلة الأجل بشأن تأثيرات أصحاب المصلحة.
- إشراك أسواق الأوراق المالية والهيئات التنظيمية للشركات في عمليات خطط العمل الوطنية لتعزيز الاتساق على نطاق أوسع.

ينبغي على المؤسسات التجارية أن تقوم بما يلي:

- القدرة على إظهار كيفية ممارسة حوكمة الشركات والقيادة (من مستوى مجلس الإدارة والمستوى التنفيذي وعبر المنظمة) لتعزيز احترام حقوق الإنسان في ثقافة المنظمة ونموذج أعمالها واستراتيجيتها.
- البحث بنشاط عن أشخاص يتميزون بالخبرة في مجال حقوق الإنسان ليشاركوا في مجالس إداراتهم.

يجب أن تقوم منصات تقارير الاستدامة بما يلي:

- إدراج معايير صريحة للرقابة والتوافق بين الحوكمة ونموذج الأعمال من أجل تحقيق اتساق أوثق مع فريق الأمم المتحدة المعني بالسياسات.

ينبغي أن يقوم المستثمرون المؤسسيون وغيرهم من الجهات الفاعلة المالية بما يلي:

- وضع توقعات واضحة للمستثمرين بضرورة وجود الرقابة والحوكمة المناسبة لضمان توافق نموذج العمل مع المبادئ التوجيهية للأمم المتحدة.

وينبغي لكيانات الأمم المتحدة التي تتفاعل مع قطاع الأعمال أن تقوم بما يلي:

- الانخراط مع الرؤساء التنفيذيين والدعوة إلى المواءمة مع المبادئ التوجيهية للأمم المتحدة في حوكمة الشركات.
- تحدي نماذج الأعمال التي قد تتعارض مع مسؤولية الأعمال التجارية عن احترام حقوق الإنسان.

تحدي الممارسات التجارية التي تتعارض مع الاحترام

وكما أن تحسين اتساق السياسات بالنسبة للدول أمر حيوي، فإن تحسين الاتساق في ممارسات الأعمال أمر بالغ الأهمية لتحقيق التنفيذ الفعال للمبادئ التوجيهية للأمم المتحدة (UNGP). ولذلك يُعد التصدي للممارسات التي لا تتسق مع الالتزامات العامة بمسؤولية مؤسسات الأعمال عن احترام حقوق الإنسان مسألة رئيسية للعقد المقبل. يوفّر بذل العناية الواجبة في مراعاة حقوق الإنسان بما يتماشى مع المبادئ التوجيهية للأمم المتحدة (UNGP)، المطبقة على نطاق واسع في جميع الوظائف وعلاقات العمل، أداة أساسية لتحقيق قدر أكبر من الاتساق.

نتائج التقييم:

- تتعلق القضايا الرئيسية المتعلقة بالاتساق المؤسسي (في) بالممارسات الموثقة التي لا تتفق مع الالتزامات باحترام حقوق الإنسان، بما في ذلك:
  - إشراك الأعمال التجارية في الهجمات على حقوق الإنسان والمدافعين عن البيئة؛
  - الدعاوى القضائية الاستراتيجية ضد المشاركة العامة (SLAPPs) التي تستهدف المدافعين عن حقوق الإنسان والبيئة ومنظمات المجتمع المدني؛
  - عدم الاعتراف بالحوار الاجتماعي واحترام الحقوق النقابية الأساسية؛
  - الضغط والمشاركة السياسية للشركات لإضعاف قوانين وسياسات حقوق الإنسان وحماية البيئة؛
  - الإجراءات التي تتخذها شركات القطاع الاستخراجي من خلال محاكم تسوية المنازعات بين المستثمرين والدول التي تطالب الدول بسياسات تتصل بالمناخ؛
  - استخدام إجراءات الإفلاس واستغلال السبل القانونية الأخرى للحد من المسؤولية لغرض التهرب من تعويض الأضرار التي تلحق بحقوق الإنسان؛
  - عدم إيلاء اهتمام كاف للآثار على أصحاب الحقوق ومخاطر حقوق الإنسان في سياق الاستثمارات والاستراتيجيات المراعية للبيئة في المرحلة الانتقالية؛
  - الممارسات الضريبية التي تقوض قدرة الدولة على إعمال الحقوق الاقتصادية والاجتماعية.
- لا تتعارض هذه الممارسات مع الأعمال التجارية المسؤولة فحسب، بل إنها تعكس أيضًا شعورًا استراتيجيًا ضعيفًا، لأنها تدمر أي مصداقية لالتزام الشركات باحترام حقوق الإنسان عمومًا.
- من خلال تطبيق العناية الواجبة بحقوق الإنسان في جميع وظائف وعلاقات الأعمال - مدفوعة بقيادة من القمة لتغيير النهج الاستراتيجي وترسيخ الالتزام عبر الأعمال من خلال العمليات المناسبة والمساءلة - يمكن تحقيق مزيد من الاتساق، المساهمة في نهاية المطاف في الانتقال من الالتزامات إلى التغييرات في الممارسة التي تؤدي إلى نتائج أفضل للناس والبيئة.

النتائج المطلوبة للعقد المقبل:

- ويعترف عدد متزايد من المؤسسات التجارية صراحة بأن المسؤولية عن احترام حقوق الإنسان ترتبط ارتباطًا وثيقًا باحترام حقوق الإنسان والمدافعين عن البيئة والحريات الأساسية للاتحاد.
- وقد التزم عدد متزايد من مؤسسات الأعمال التجارية بتحدي الشركاء التجاريين الذين يستخدمون الدعاوى القضائية الاستراتيجية ضد المشاركة العامة (SLAPPs) ضد المدافعين عن حقوق الإنسان والبيئة ومنظمات المجتمع المدني.
- ويبين عدد متزايد من مؤسسات الأعمال التجارية أن العناية الواجبة بحقوق الإنسان تُطبق في جميع أنشطة الشركات ووظائفها، مثل المشاركة السياسية وكسب التأييد، والضرائب، والشؤون القانونية، والتسويق، وتنمية الأعمال التجارية.

النتائج المطلوبة للعقد المقبل:

- ويدرك عدد متزايد من الشركات العاملة في قطاعات "الطاقة الخضراء" أن احترام حقوق الإنسان جزء لا يتجزأ من التزامات الاستدامة.
- ويُظهر عدد متزايد من مؤسسات الأعمال التجارية استخدام منهجيات ومدخلات موثوقة من أصحاب المصلحة المتضررين لإظهار ما إذا كانت إجراءات التخفيف من حدة حقوق الإنسان وإجراءات الانتصاف تؤدي إلى نتائج أفضل للناس وإلى أي مدى.

إجراءات توضيحية لدعم التقدّم نحو تحقيق هذا الهدف

وينبغي على الدول أن تقوم بما يلي:

- تحديد توقعات واضحة في المجالات القانونية والسياساتية ذات الصلة بأن مسؤولية الأعمال التجارية عن احترام حقوق الإنسان تشمل احترام حقوق النقابات وحقوق الإنسان والمدافعين عن البيئة.

ينبغي على المؤسسات التجارية أن تقوم بما يلي:

- دمج وتطبيق العناية الواجبة بحقوق الإنسان في جميع الوظائف والممارسات والعلاقات التجارية التي قد تؤدي إلى مخاطر تتعلق بحقوق الإنسان.

ينبغي لمؤسسات الأعمال ورابطات الأعمال أن تقوم بما يلي:

- الإقرار بأن احترام حقوق الإنسان جزء لا يتجزأ من مساهمة الأعمال التجارية في تحقيق انتقال عادل وتنمية مستدامة.
- الالتزام باتخاذ إجراءات للتصدي للاعتداءات على حقوق الإنسان والمدافعين عن البيئة عبر سلاسل القيمة.
- رفع مستوى الوعي بين الأعضاء حول عدم التوافق بين الالتزام باحترام حقوق الإنسان والانخراط في الممارسات أو العلاقات التي تقوض حقوق الإنسان والمدافعين عن البيئة والمجتمع المدني والنقابات العمالية.
- مواءمة مشاركتهم المؤسسية في المجال السياسي والتنظيمي مع مبادئ الأمم المتحدة التوجيهية، بما في ذلك المساهمات السياسية وكسب التأييد.

ينبغي على منظمات المجتمع المدني:

- مواصلة تسليط الضوء على الممارسات التي تتعارض مع التزامات الشركات باحترام حقوق الإنسان والدخول في حوار بشأن سبل سد الفجوات بين الالتزامات والنهج غير المتسقة.

الانتقال من التخطيط إلى الممارسة في معالجة العوائق التي تحول دون الوصول إلى سبل الانتصاف

يمثل الوصول إلى سبل الانتصاف الفعالة عنصرًا أساسيًا من عناصر المبادئ التوجيهية للأمم المتحدة (UNGP). ومن المبادئ الأساسية في هذا الصدد ضرورة أن تتخذ الدول "الخطوات المناسبة لمنع انتهاكات حقوق الإنسان المتصلة بالأعمال التجارية والتحقيق فيها والمعاقبة عليها والانتصاف منها" داخل إقليمها و/أو ولايتها القضائية، ولضمان حصول المتضررين على "سبل انتصاف فعالة". وتوضح المبادئ التوجيهية للأمم المتحدة (UNGP) أيضًا أنه "حيثما تجد المؤسسات أنها تسببت أو ساهمت في آثار ضارة بحقوق الإنسان، ينبغي أن تقوم بمعالجة هذه الآثار أو المساعدة في معالجتها من خلال عمليات مشروعة". وتتوخى المبادئ التوجيهية للأمم المتحدة تمكين سبل الانتصاف الفعالة من انتهاكات حقوق الإنسان المتصلة بالأعمال التجارية من خلال نظام إيكولوجي للانتصاف يشمل آليات قضائية متكاملة قائمة على الدولة، وآليات تظلم غير قضائية قائمة على الدولة، وآليات تظلم غير قائمة على الدولة لضمان أفضل النتائج الممكنة لأصحاب الحقوق. يمثل إحراز تقدم ملموس في هذا العنصر الأساسي من عناصر المبادئ التوجيهية للأمم المتحدة (UNGP) أولوية رئيسية وعاجلة للعقد المقبل - وقضية بالغة الأهمية لإعمال حقوق الإنسان وتحقيق التنمية المستدامة للجميع.

نتائج التقييم:

- توجد إمكانية لمعالجة التجاوزات المتصلة بالأعمال التجارية من خلال آليات قضائية وغير قضائية. ولسوء الحظ، وكما يتبين بوضوح، على سبيل المثال، من مشروع المساءلة والانتصاف (ARP) الذي تنفذه المفوضية السامية لحقوق الإنسان، فإن العديد من الحواجز، إن لم يكن معظمها، التي تحول دون الوصول إلى الآليات القضائية وغير القضائية المحددة في السياسات العامة للأمم المتحدة، لا تزال قائمة إلى حد كبير، بما في ذلك فيما يتعلق بالقضايا الأساسية مثل الوصول إلى المعلومات.

- وتعكس هذه المسألة في جوهرها مشاكل أساسية تتعلق بسيادة القانون، والاتجاه العالمي لا يؤيد التفاؤل. ولا يزال الحد من الحواجز التي تحول دون الوصول إلى سبل الانتصاف القضائية والوصول إلى العدالة يمثل حاجة ملحة. وهناك توجيهات شاملة للدول في مجال السياسة العامة، ولكن لا بد من تنفيذها. كما ينبغي تعزيز النظم القانونية المحلية للتعامل مع انتهاكات حقوق الإنسان المتصلة بالأعمال التجارية من خلال أطر واتفاقات فعالة للتعاون والمساعدة المتبادلة للتعامل مع القضايا العابرة للحدود.

- وتدرك المبادئ التوجيهية للأمم المتحدة أيضًا أنه في حين أن الآليات القضائية الفعالة تشكّل "جوهر ضمان الوصول إلى سبل الانتصاف"، فإن الآليات الإدارية والتشريعية وغيرها من الآليات غير القضائية تلعب دورًا أساسيًا في استكمال الآليات القضائية وتكميلها، وقد توفر السرعة و/أو التكاليف المخفضة و/أو الوصول عبر الوطني.

- غير أن هذه الآليات لا تؤدي بعد الدور المتوخى لها في كثير من الحالات. فعلى سبيل المثال، سُلط الضوء على مدى العقد الماضي على إمكانات المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان وكذلك نقاط الاتصال الوطنية في الدول التي تلتزم بالمبادئ التوجيهية التي وضعتها منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي للمؤسسات المتعددة الجنسيات لتمكينها من الحصول على سبل الانتصاف في عدد أكبر من الحالات التي تنطوي على انتهاكات لحقوق الإنسان ذات صلة بالأعمال التجارية، ولكن العقد القادم يحتاج إلى المزيد من العمل.

- وقد طور عدد متزايد من الشركات آليات للتظلم بهدف معالجة الشكاوى والادعاءات المتعلقة بانتهاك حقوق الإنسان، وهي خطوة أساسية، ولكن لا تزال هناك قيود كثيرة على تلبية معايير الفعالية التي تحددها مجموعات الأمم المتحدة المعنية بالسياسات لهذه الآليات. فعلى سبيل المثال، تشير تقييمات أصحاب المصلحة إلى وجود تحديات تتعلق بانعدام الثقة والفعالية في التصميم، بما في ذلك في بناء آليات مراعية للاعتبارات الجنسانية وملائمة ثقافيا، وبالتحديات المتعلقة بالشفافية والرصد الفعالين.

- وتوجد نماذج ابتكارية للتمكين من تحسين إمكانية وصول أصحاب الحقوق إلى سبل الانتصاف. وتجدر الإشارة إلى أن مبادرات المسؤولية الاجتماعية التي يقودها العمال والمبادرات التعاونية التي تشارك فيها نقابات العمال وأصحاب المصلحة المتضررين بطريقة مجدية، قد أظهرت فوائد وضع آليات للتظلم على مستوى الموقع وأن أوجه القصور المعتادة، بما في ذلك اختلال توازن القوى وانعدام الثقة، يمكن معالجتها من خلال إعطاء أصحاب الحقوق دورًا قياديًا في تشكيل هذه الآليات ورصدها. ويمكن أيضًا تطبيق الدروس المستفادة من النماذج التي يقودها العمال على الآليات التي يحركها المجتمع المحلي والتي تتجاوز تلك التي تركز على حقوق العمال. ولا بد من استكمال المشاركة الهادفة لأصحاب الحقوق بالتزامات مؤسسية وموارد كافية لدعم النتائج. ومن شأن الابتكارات في القطاع المالي، مثل إنشاء آليات للتظلم في مجال حقوق الإنسان فيما يتعلق بالشواغل الناشئة في المشاريع الممولة من المصارف، أن توفر أيضًا دروسًا مفيدة بشأن كيفية الاستفادة من المؤسسات المالية لتعزيز إمكانية وصول العمال والمجتمعات المحلية المتضررة إلى سبل الانتصاف.

- كما أن الدور التكميلي ولكن الأساسي للآليات القضائية وغير القضائية الذي دعت إليه السياسات العامة للأمم المتحدة يبين أيضًا سبب الحاجة إلى نهج "جميع الطرق التي يجب معالجتها" لتحقيق سبل انتصاف فعالة لأصحاب الحقوق المتضررين على مدى العقد المقبل. وتقدم إرشادات مشروع المساءلة والانتصاف(ARP) توصيات عملية شاملة لزيادة فعالية الآليات التصحيحية الحكومية وغير الحكومية.

- والخطوة التالية لتحقيق هذا البعد الحاسم في السياسات العامة للأمم المتحدة هي رؤية الالتزامات والتوجيهات تترجم إلى إجراءات مجدية من جانب الدول والشركات. وينبغي أن يكون أصحاب الحقوق محوريين في عملية الانتصاف برمتها، مما يعني من بين عناصر أخرى أن آليات الانتصاف تستجيب للتجارب والتوقعات المتنوعة لأصحاب الحقوق؛ وأن تكون سبل الانتصاف متاحة وميسورة التكلفة وملائمة وفي الوقت المناسب من منظور الباحثين عنها؛ وأن أصحاب الحقوق المتضررين لا يتعرضون للإيذاء عند التماس سبل الانتصاف؛ وإتاحة باقة من سبل الانتصاف الوقائية والإحمرارية والرادعة لكل انتهاك لحقوق الإنسان متصل بالأعمال التجارية. وما لم تكن الدول ودوائر الأعمال التجارية واعية بكيفية تعرّض مجموعات مختلفة من أصحاب الحقوق، بمن فيهم النساء، لآثار ضارة بحقوق الإنسان بشكل مختلف، وما لم تكن لديها توقعات علاجية فريدة من نوعها، فلن تكون قادرة على تزويدها بسبل انتصاف فعالة.

النتائج المطلوبة للعقد المقبل:

- ويمكن لعدد متزايد من الدول أن تبرهن على إحراز تقدم في اتخاذ تدابير ملموسة للحد من الحواجز التي تحول دون حصول أصحاب الحقوق الذين عانوا من انتهاكات حقوق الإنسان المتصلة بالأعمال التجارية على سبل الانتصاف.

- واستعرضت الدول فعالية نظمها الإيكولوجية الخاصة بسبل الانتصاف (بما في ذلك الآليات القضائية وغير القضائية) في ضوء الإطار المرجعي النموذجي الذي توفره إرشادات مفوّضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان بشأن مشروع المساءلة والانتصاف (OHCHR ARP)، ووضعت استراتيجية شاملة لسد الثغرات.

- تظهر الشركات أنها تقوم بتصميم ومراجعة آلياتها للتظلم لضمان التوافق مع معايير فعالية المبادئ التوجيهية للأمم المتحدة وتراعي وجهات نظر الأشخاص الذين تهدف الآليات إلى خدمتهم.

- وقد جربت القطاعات الرئيسية منصات قطاعية لإدارة التظلم بالتعاون مع النقابات ومنظمات المجتمع المدني ، على الصعيدين الوطني أو الإقليمي، مصممة خصيصًا لتلائم الحقائق على أرض الواقع.

إجراءات توضيحية لدعم التقدّم نحو تحقيق هذا الهدف

وينبغي على الدول أن تقوم بما يلي:

- استعراض فعالية النظام الإيكولوجي لسبل الانتصاف في الدولة باستخدام الإطار المرجعي النموذجي المقدم من خلال مشروع المساءلة والانتصاف (ARP)، كأساس لوضع استراتيجية شاملة لتنفيذ إرشادات مشروع المساءلة والانتصاف (ARP) للحد من الحواجز التي تحول دون الوصول إلى سبل الانتصاف، من خلال من خلال خطط عمل وطنية بشأن الأعمال التجارية وحقوق الإنسان، و/أو كجزء من استراتيجيات إصلاح القوانين وتحسين الوصول إلى العدالة بشكل عام.

- اتخاذ الإجراءات اللازمة لتعزيز الأنظمة القضائية وغير القضائية المحلية، بما في ذلك بناء القدرات وغيرها من التدابير لضمان تمتع المحامين والقضاة بالمعرفة ذات الصلة بالممارسات العامة للأمم المتحدة، بما في ذلك العناية الواجبة بحقوق الإنسان، وأهميتها للمطالبات القانونية.

- توفير المساعدة القانونية ومصادر التمويل الأخرى لدعم أصحاب المصلحة المتضررين في السعي إلى سبل الانتصاف.

- المشاركة في التعاون الدولي لتحسين فعالية أنظمة الانتصاف في الحالات العابرة للحدود بشكل عام، والمساعدة في تعزيز قدرة الدولة المضيفة على توفير إطار قانوني وتنظيمي تمكيني لمنع الأضرار ومعالجتها.

- استكشاف تدابير تشريعية فعالة لفرض مسؤولية الأعمال عن إصلاح الأضرار عندما تسبب الشركات أو تساهم في التأثيرات، بما في ذلك من خلال أحكام المسؤولية المناسبة.

- السماح للضحايا بالتماس تعويض جماعي عن الأضرار التي تلحق بحقوق الإنسان المتعلقة بالأعمال التجارية في الحالات المناسبة.

- تطبيق إرشادات وإطار عمل المبادئ التوجيهية للأمم المتحدة عند اتخاذ خطوات للحد من العوائق التي تحول دون الوصول إلى سبل الانتصاف لأضرار حقوق الإنسان المتعلقة بالأعمال التجارية.

- تزويد المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان بالولايات والموارد الكافية لدعم وتيسير الوصول إلى سبل الانتصاف من انتهاكات حقوق الإنسان المتعلقة بالأعمال التجارية – بما في ذلك سلطة فرض المعلومات والوثائق، واستدعاء الشهود، ودخول المباني العامة والخاصة على السواء للتحقيق في الادعاءات – ورصد التقدم المحرز في الجهود التي تبذلها الدولة وقطاع الأعمال لتحسين الوصول إلى سبل الانتصاف لأصحاب الحقوق المتضررين من انتهاكات حقوق الإنسان المتعلقة بالأعمال التجارية.

- تعزيز فعالية جهات الاتصال الوطنية في الدول التي تلتزم بالمبادئ التوجيهية للمؤسسات المتعددة الجنسيات التي وضعتها منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي، وينبغي لجميع جهات الاتصال الوطنية أن تستخدم معايير الفعالية الواردة في المبادئ التوجيهية للأمم المتحدة لآليات التظلم غير القضائية كمعيار للتحسين المستمر لممارساتها.

- رفع مستوى الوعي حول كيفية استخدام أصحاب الحقوق المتضررين للمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان وجهات الاتصال الوطنية والآليات الأخرى ذات الصلة.

وينبغي للمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان أن تقوم بما يلي:

- تطوير قدراتهم على دعم وتيسير الوصول إلى سبل الانتصاف من انتهاكات حقوق الإنسان المتعلقة بالأعمال التجارية.

- رصد التنفيذ والتقدم المتحققين في الجهود التي تبذلها وقطاع الأعمال لتحسين الوصول إلى سبل الانتصاف من انتهاكات حقوق الإنسان المتعلقة بالأعمال التجارية.

- التعاون مع أصحاب المصلحة الآخرين، بما في ذلك منظمات المجتمع المدني ونقابات العمال والمدافعين عن حقوق الإنسان وغيرهم من العاملين مباشرة مع أصحاب الحقوق المتضررين من تأثيرات حقوق الإنسان المتعلقة بالأعمال التجارية.

- التعاون مع الأقران لتقاسم الدروس المستفادة، وتعزيز رصد التقدم المتحقق بشكل جماعي، وتعزيز التعاون عبر الحدود في تعزيز تحسين سبل الحصول على سبل الانتصاف من انتهاكات حقوق الإنسان المتصلة بالأعمال التجارية.

- التعاون مع جهات الاتصال الوطنية وغيرها من المؤسسات ذات الصلة لتبادل الدروس المستفادة وتعزيز التعاون عبر الحدود من أجل تحسين سبل الانتصاف من انتهاكات حقوق الإنسان المتصلة بالأعمال التجارية.

ينبغي للمؤسسات المالية والإنمائية الدولية أن تقوم بما يلي:

- إنشاء أو تحسين آليات التظلم الحالية على المستوى التشغيلي بما يتماشى مع معايير فعالية المبادئ التوجيهية للأمم المتحدة الخاصة بآليات التظلم غير القضائية.

ينبغي على المؤسسات التجارية أن تقوم بما يلي:

- وضع وتنفيذ نهج للانتصاف يتماشى مع المبادئ التوجيهية للأمم المتحدة ويستند إلى إرشادات مشروع المساءلة والانتصاف III (ARP) ويطبق أيضًا إرشادات المبادئ التوجيهية للأمم المتحدة المتعلقة بالنوع الاجتماعي.

- المشاركة البناءة والتعاون مع الآليات الحكومية (القضائية وغير القضائية) والامتناع عن اتخاذ الإجراءات القانونية التي تبطئ العمليات الرامية إلى استكشاف سبل الانتصاف من الانتهاكات المزعومة لحقوق الإنسان.

- الامتناع عن القيام بالدعاوى القضائية الاستراتيجية ضد المشاركة العامة (SLAPPs) ضد المدافعين عن حقوق الإنسان والبيئة ومنظمات المجتمع المدني التي تدعم أصحاب الحقوق المتضررين في السعي للحصول على سبل الانتصاف من الأضرار المزعومة لحقوق الإنسان والبيئة.

- القدرة على توضيح كيفية ضمان وصول الأفراد والمجتمعات المتضررة إلى آليات فعالة على المستوى التشغيلي بما يتماشى مع مبادئ الأمم المتحدة التوجيهية.

- العمل مع أصحاب المصلحة الخارجيين، بما في ذلك النقابات، وممثلي المجتمعات المتضررة (مثل منظمات الشعوب الأصلية)، ومنظمات المجتمع المدني لضمان إشراك مجموعات أصحاب المصلحة المتضررين بشكل هادف في تصميم وأداء آليات التظلم.

- اتخاذ خطوات لضمان قيام علاقات العمل (مثل الموردين) بإنشاء آليات تظلم فعالة أو المشاركة فيها، وتشجيع تقييم فعالية هذه الآليات في حوار مع أصحاب المصلحة المعنيين.

يجب على منظمات الأعمال:

- المشاركة البناءة في عمليات الاستعراض التي تقوم بها الدول (النقطة أعلاه)، وفي العمليات الرامية إلى تحسين استراتيجيات الدول استنادًا إلى ذلك الاستعراض.

- المشاركة البناءة مع الدول لتحديد الثغرات في النظم الإيكولوجية العلاجية في سياق عبر الحدود.

- بناء قدرة الشركات الأعضاء على تطوير آليات التظلم بما يتماشى مع مبادئ الأمم المتحدة التوجيهية وتوفير منصات لتبادل الدروس المستفادة والممارسات الجيدة.

- استكشاف توفير آليات التظلم على المستوى القطاعي ودعم المؤسسات التجارية، ولا سيما المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الحجم، من خلال توفير التدريب والتوجيه والخبرة.

- دعم الجهود المبذولة لاستكشاف آليات التظلم للقطاعات غير الرسمية، بالتعاون مع أصحاب المصلحة الآخرين، بما في ذلك الحكومات والنقابات ومنظمات المجتمع المدني.

ينبغي لمنظمات المجتمع المدني والمدافعين عن حقوق الإنسان القيام بما يلي:

- الاستمرار في لعب دور "تمكين العدالة" في حالة حدوث انتهاكات لحقوق الإنسان المتعلقة بالأعمال التجارية، بما في ذلك من خلال تمكين الأفراد والمجتمعات المتضررة ومعالجة اختلالات توازن القوى الحالية.
- تسليط الضوء على التجارب والتوقعات المتنوعة للفئات الضعيفة أو المهمشة فيما يتعلق بالوصول إلى سبل الانتصاف الفعالة.
- الدعوة إلى إجراء إصلاحات قانونية وسياساتية ينبغي أن تشرع فيها الدول لإزالة الحواجز التي تحول دون الوصول إلى سبل الانتصاف الفعالة القضائية وغير القضائية.
- تشكيل تحالفات وطنية وشبكات عالمية لتبادل المعلومات بشأن فعالية سبل الانتصاف والاستراتيجيات المتعلقة بمساءلة الشركات

ضمان المشاركة الهادفة لأصحاب المصلحة لتعزيز الحماية والاحترام والانتصاف

وكمسألة شاملة لعدة قطاعات لدعم تحسين الوقاية والعلاج على نحو أفضل، ينبغي أن تكون المشاركة المجدية لأصحاب المصلحة في صميم استراتيجيات الدولة والأعمال التجارية لتحقيق استجابات مشروعة وفعالة في التصدي لمخاطر حقوق الإنسان وآثارها في سياق الأعمال التجارية. وتعني المشاركة المجدية لأصحاب المصلحة، بما في ذلك الحوار الاجتماعي الفعال، رؤية المتضررين من الأفراد والمجتمعات المحلية، والنقابات العمالية، والمدافعين عن حقوق الإنسان والبيئة، ومنظمات المجتمع المدني، وغيرهم ممن يضطلعون بدور أساسي في رصد ممارسات الدول والأعمال التجارية كشركاء. إن الالتزام بدعوة المبادئ التوجيهية للأمم المتحدة (UNGP) للتركيز على المخاطر التي يتعرض لها الناس (بدلاً من مجرد المخاطر على الأعمال التجارية)، وعلى وجه الخصوص التركيز على أصحاب الحقوق في المواقف التي تجعلهم عرضة للخطر (بما في ذلك الاهتمام بالمخاطر المتعلقة بنوع الجنس)، قد يساعد في تسهيل الانتقال إلى "رأسمالية أصحاب المصلحة" والتنمية المستدامة والانتقال العادل الذي لا يترك أحدًا وراءه.

نتائج التقييم:

- ومن الأولويات الملحة تعزيز حماية واحترام الأشخاص الذين قد يكونون أكثر عرضة لخطر الضعف، والذين غالبًا ما يعانون من آثار سلبية متباينة وغير متناسبة، بما في ذلك النساء، والمثليات والمثليين ومزدوجي الميل الجنسي ومغايري الهوية الجنسانية ومغايري الهوية الجنسانية، والأطفال، والأشخاص ذوي الإعاقة، والشعوب الأصلية، والشعوب المنحدرة من أصل أفريقي، والمهاجرون، والعمال اللاجئون، وغيرهم. كما يمثّل تعزيز إمكانية الحصول على سبل الانتصاف من الأضرار أولوية ملحة بالقدر نفسه.

- وتؤدي منمات المجتمع المدني وشبكات الشعوب الأصلية وغيرها، مثل الباحثين والصحفيين، جنبًا إلى جنب مع الأفراد والمجتمعات المتضررة مباشرة، ونقابات العمال، والمدافعين عن حقوق الإنسان والبيئة، دورًا أساسيًا في رصد كيفية وفاء الدول والأعمال التجارية بواجباتها ومسؤولياتها ومساءلتها.

- ومع ذلك، لا تعتبر الدول وقطاع الأعمال في كثير من الأحيان أصحاب المصلحة هؤلاء شركاء ينبغي أن يتعاملوا معهم بشكل هادف. وهذا يعني بدوره أن سياسات ونهج الدولة والأعمال التجارية قد تفشل في معالجة المخاطر التي يتعرض لها الناس والبيئة معالجة كافية ولن تكتسب الثقة، مما يجعلها أقل فعالية.

- ولذلك ينبغي أن تكون المشاركة المجدية لأصحاب المصلحة في صميم التدابير القانونية والسياساتية التي تتخذها الدول من أجل تعزيز الأعمال التجارية المسؤولة والأعمال التجارية التي تبذل العناية الواجبة في مجال حقوق الإنسان وإدارة المظالم. وتشكل هذه المشاركة جانبًا رئيسيًا شاملاً من الجوانب المشتركة بين المبادئ التوجيهية للأمم المتحدة وينبغي أن تكون عنصرًا أساسيًا من عناصر التنمية المستدامة ونهج الانتقال العادل.

النتائج المطلوبة للعقد المقبل:

- وتعترف سياسات الاستدامة والأطر الاستراتيجية للدول ومؤسسات الأعمال التجارية ومؤسسات تمويل التنمية صراحة على نحو متزايد بالحاجة إلى إشراك أصحاب المصلحة ودعمهم بصورة مجدية لأصحاب الحقوق وممثليهم، بما في ذلك النقابات العمالية والمدافعون عن حقوق الإنسان والبيئة ومنظمات المجتمع المدني.
- وتؤكد التطورات التشريعية والسياساتية الرامية إلى تعزيز احترام الأعمال التجارية لحقوق الإنسان (مثل عمليات خطط العمل الوطنية) على المشاركة الهادفة لأصحاب الحقوق وممثليهم، بما في ذلك النقابات العمالية والمدافعون عن حقوق الإنسان والبيئة ومنظمات المجتمع المدني.
- تقر القوانينالإلزامية لبذل العناية الواجبة في مراعاة حقوق الإنسان صراحة بأن المشاركة المجدية مع أصحاب الحقوق، والنقابات العمالية، والمدافعين عن حقوق الإنسان والبيئة، ومنظمات المجتمع المدني عنصر أساسي من عناصر العناية الواجبة بحقوق الإنسان.
- تتشاور الشركات بشكل متزايد ومجدٍ مع المجموعات التي يحتمل أن تتأثر وغيرها من أصحاب المصلحة المعنيين في عمليات بذل العناية الواجبة في مجال حقوق الإنسان وجهود الإصلاح التي تبذلها.
- ويتزايد الاعتراف بالمعايير الدولية للموافقة الحرة والمسبقة والمستنيرة (FPIC) للشعوب الأصلية في التزامات الشركات بحقوق الإنسان في القطاعات ذات الصلة (مثل الزراعة والطاقة والصناعات الاستخراجية والهياكل الأساسية).
- ويلتزم عدد متزايد من شركات "غلوبال 2000" باتخاذ إجراءات تدعم وجود حيز مدني مفتوح واحترام حقوق الإنسان والمدافعين عن البيئة في سياساتها المتعلقة بحقوق الإنسان.

إجراءات توضيحية لدعم التقدّم نحو تحقيق هذا الهدف

وينبغي على الدول أن تقوم بما يلي:

- الالتزام بالحوار المكثف وإشراك أصحاب المصلحة وتمكينهم من ذلك عند وضع خطط عمل وطنية وأطر تشريعية لتعزيز الأعمال التجارية المسؤولة.
- الالتزام بوضع سياسات لمنع ومعالجة الهجمات العنيفة على جميع الذين يثيرون المخاوف بشأن الآثار المتعلقة بالأعمال التجارية، بما في ذلك ممثلو النقابات والمدافعون عن حقوق الإنسان والحقوق البيئية، والاعتراف صراحة بالتحديات التي تواجه النساء والمدافعين عن الشعوب الأصلية.
- سن قوانين لحماية المبلغين عن المخالفات وتشريعات مناهضة للدعاوى القضائية الاستراتيجية ضد المشاركة العامة (SLAPPs) لضمان عدم تعرض النقابات العمالية والمدافعين عن حقوق الإنسان والبيئة ومنظمات المجتمع المدني للمضايقات القانونية بسبب الأنشطة المحمية، وتجنب الخطوات الأخرى التي يمكن أن تقلص الحيز المدني، مثل سحب الوضع الضريبي الخيري لمنظمات المجتمع المدني المشاركة في الدعوة أو تجريم العمل العام للمنظمات التي تسلط الضوء على الانتهاكات المتعلقة بالأعمال التجارية.
- توضيح أن المشاورات الهادفة والمستمرة مع المجموعات التي يحتمل أن تتأثر وغيرها من أصحاب المصلحة المعنيين تشكل جزءًا لا يتجزأ من العناية الواجبة بحقوق الإنسان (بما في ذلك في التشريعات الناشئة المتعلقة ببذل العناية الواجبة والتوجيهات المصاحبة لها).
- تمكين المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان من دعم أصحاب الحقوق والمدافعين عن حقوق الإنسان والبيئة ومراقبة الحيز المدني الذي يعد أمرًا بالغ الأهمية لتمكين الأعمال التجارية التي تحترم الحقوق.
- توفير منتديات لمنظمات المجتمع المدني والشركات للمشاركة، بما في ذلك المشاريع لمعالجة الأسباب الجذرية للأضرار التي تلحق بحقوق الإنسان المتصلة بالأعمال التجارية.

- استعراض ومعالجة الثغرات في الكيفية التي تعترف بها قوانين الدولة وسياساتها وعملياتها ذات الصلة بمعالجة انتهاكات حقوق الإنسان المتصلة بالأعمال التجارية بأهمية التشاور الهادف مع أصحاب المصلحة المتضررين بشأن نوع سبل الانتصاف وطريقة تقديمها.

وينبغي للمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان أن تقوم بما يلي:

- دعم أصحاب الحقوق والمدافعين عن حقوق الإنسان والبيئة في جهودهم الرامية إلى المطالبة بسلوك مسؤول للدولة والأعمال التجارية يحمي حقوق الإنسان ويحترمها.
- تيسير عمليات المشاركة البناءة والمتوازنة بين أصحاب المصلحة المتضررين والشركات لدعم العناية الواجبة المستمرة بحقوق الإنسان وحل النزاعات.

ينبغي على المؤسسات التجارية أن تقوم بما يلي:

- وضع أصحاب المصلحة المتأثرين في صميم عملياتهم المتعلقة ببذل العناية الواجبة في مجال حقوق الإنسان، وإدماج منظور إدارة المخاطر على الأشخاص.
- النظر إلى أصحاب الحقوق والنقابات العمالية والمدافعين عن حقوق الإنسان والبيئة ومنظمات المجتمع المدني كشركاء في الجهود المشتركة لتحقيق التنمية المستدامة والانتقال العادل للجميع.
- توضيح كيفية إشراك أصحاب المصلحة في عمليات العناية الواجبة بحقوق الإنسان وعلاجها – لا سيما عند تتبع فعالية أي إجراءات تُتخذ، مع إيلاء اهتمام خاص للمخاطر المتعلقة بالنوع الاجتماعي وأولئك الذين قد يكونون أكثر عرضة لخطر الضعف.
- التشاور بشكل هادف مع أصحاب المصلحة المعنيين بشأن احتياجاتهم وتوقعاتهم عند تصميم عمليات التظلم واستعراضها، وعند تسوية مظالم محددة، والتشاور مع أصحاب المصلحة المعنيين بشأن نوع سبل الانتصاف والطريقة التي ينبغي أن تقدم بها.
- الإقرار بأن المشاركة مع النقابات العمالية تشكّل جزءًا لا يتجزأ من بذل العناية الواجبة في مراعاة حقوق الإنسان وبأن المشاركة المجدية مع مجتمعات الشعوب الأصلية تشمل استيفاء معايير الموافقة الحرة والمسبقة والمستنيرة (FPIC).
- تقديم الدعم العلني لحيز مدني مفتوح والاعتراف بأنه مفيد للعناية الواجبة بحقوق الإنسان والحكم الرشيد والأعمال التجارية المستدامة (والتنمية).
- التصدي للانتقام من ممثلي النقابات العمالية والمدافعين عن حقوق الإنسان والبيئة وغيرهم ممن يتحدثون ضد مخاوف حقوق الإنسان المتعلقة بالأعمال التجارية، بما في ذلك من خلال الالتزام بعدم التسامح مطلقًا مع مثل هذه الانتهاكات في سلاسل القيمة الخاصة بهم والامتناع عن أي عمل من أعمال الدعاوى القضائية الاستراتيجية ضد المشاركة العامة (SLAPPs) أو أشكال أخرى من الانتقام.

يجب على منظمات الأعمال:

- اعتماد نهج عدم التسامح مطلقًا مع الأعمال الانتقامية ضد المدافعين عن حقوق الإنسان والبيئة، بما في ذلك إجراءات الدعاوى القضائية الاستراتيجية ضد المشاركة العامة (SLAPPs).
- تقديم الدعم العلني لحيز مدني مفتوح والاعتراف بأنه مفيد للعناية الواجبة بحقوق الإنسان والحكم الرشيد والأعمال التجارية المستدامة (والتنمية).
- العمل مع منظمات المجتمع المدني وأولئك الذين يعملون مباشرة مع أصحاب المصلحة المتضررين (بما في ذلك شبكات الشعوب الأصلية) لدعم المدافعين عن حقوق الإنسان والبيئة.

ينبغي لمنظومة الأمم المتحدة أن تقوم بما يلي:

- المساعدة في إنشاء ودعم منابر لتيسير التفاعل بين منظمات الأعمال والمؤسسات التجارية مع منظمات المجتمع المدني، والمدافعين عن حقوق الإنسان والبيئة، وشبكات الشعوب الأصلية، ونقابات العمال، وغيرها من الجهات العاملة مع أصحاب المصلحة المتأثرين مباشرة على الصعيد الميداني.

مجال العمل 6: زيادة وتحسين الرافعة المالية لإحداث تغيير أسرع

اغتنام زخم البيئة والمسائل الاجتماعية والحوكمة (ESG) للقطاع المالي ومحاذاة المسائل الاجتماعية في البيئة والمسائل الاجتماعية والحوكمة مع المبادئ التوجيهية للأمم المتحدة

إن معالجة دور الأعمال التجارية أمر أساسي لمواجهة التحديات العالمية الرئيسية. وتتسممعالجة دور القطاع المالي بالقدر نفسه من الأهمية نظرا لدوره الحاسم في تغذية الاقتصادات وسلوك الشركات داخلها. من المتوقع أن يحترم المستثمرون والجهات الفاعلة الأخرى في القطاع المالي حقوق الإنسان من خلال معرفة المخاطر التي يتعرض لها الأشخاص المرتبطون بأنشطتهم الاستثمارية وإظهار كيفية اتخاذهم إجراءات لإدارة تلك المخاطر. ومن الضروري إشراك أصحاب المصلحة في هذه العملية. وسيكون التقدم المتحقق في الكيفية التي تنفذ بها الجهات الفاعلة في القطاع المالي مسؤوليتها وسيلة رئيسية لتسريع وتوسيع نطاق احترام الأعمال التجارية لحقوق الإنسان بوجه عام. ويتيح الزخم المتنامي للإدارة البيئة والمسائل الاجتماعية والحوكمة فرصة لإحراز تقدم أسرع. ومع ذلك، لضمان أن يساعد هذا التطور في دفع ممارسات تجارية أفضل تؤدي إلى نتائج إيجابية للناس والبيئة، هناك حاجة إلى تعميم الفهم بأن المبادئ التوجيهية للأمم المتحدة توفّر المحتوى الأساسي للمسائل الاجتماعية في البيئة والمسائل الاجتماعية والحوكمة، في حين أن المبادئ التوجيهية للأمم المتحدة ذات صلة أيضًا عبر اعتبارات البيئة والمسائل الاجتماعية والحوكمة الأخرى.

نتائج التقييم:

- وتعترف بعض الجهات الفاعلة المالية – مثل المصارف التجارية التابعة للقطاع الخاص، والمؤسسات الاستثمارية، ومؤسسات التمويل الإنمائي، وغيرها من الجهات المقدمة لرأس المال – على نحو متزايد بمسؤوليتها بموجب المبادئ التوجيهية للأمم المتحدة وهي تبحث في الشركات التي تمولها أو تستثمر فيها بشأن الكيفية التي تدمج بها أنشطتها ونماذج أعمالها ومنتجاتها وخدماتها في احترام حقوق الإنسان.

- ويدعم هذا التطور جزئيًا، مدفوعًا بزيادة التنظيم وتدقيق مخاطر المستثمرين، زيادة النظر في معايير الفرز الخاصة بالإدارة السليمة بيئيًا في عمليات الاستثمار. ومع ذلك، فإن الحركة بشأن دمج العناية الواجبة بحقوق الإنسان في صنع القرار الاستثماري والإشراف على المنتجات المالية وفئات الأصول بطيئة بين الجهات الفاعلة في القطاع المالي، ولا يزال هناك هامش واسع للتحسين للوصول إلى إمكانات المؤسسات الاستثمارية ومقدمي البيانات في مجال الإدارة البيئية والاجتماعية المستدامة للاستفادة من أداء أفضل للشركات في مجال حقوق الإنسان.

- كما وفرت الإشارات المتزايدة إلى المبادئ التوجيهية للأمم المتحدة والعناية الواجبة بحقوق الإنسان في أطر سياسات المؤسسات المالية الدولية أساسًا لتعزيز ضمانات حقوق الإنسان، لكن الإدماج الشامل للعناية الواجبة بحقوق الإنسان على أرض الواقع في المشاريع الممولة من تمويل التنمية والمؤسسات المالية الدولية لا يزال منخفضًا، بما في ذلك كأداة لإدارة المخاطر التي يتعرض لها الأشخاص في مشاريع البنية التحتية الضخمة. وهذه مسألة بالغة الأهمية لأن المقرضين المتعددي الأطراف يتسابقون لدعم استثمارات القطاعين العام والخاص باسم التنمية المستدامة والانتقال الأخضر، ولكنهم لا يدركون في كثير من الأحيان أن احترام الناس عامل رئيسي لتحقيق هذه الأهداف.

- يتمثل أحد التحديات الرئيسية في الافتقار إلى تكامل المؤشرات النوعية والكمية الخاصة بالتقييم التي تعكس المعيار المعياري للمبادئ التوجيهية للأمم المتحدة والقدرة المحدودة لمقدمي البيانات على جمع البيانات الصحيحة على نطاق يتجاوز ما إذا كانت سياسات الشركات قائمة أو عددًا صغيرًا من حقوق الإنسان. وهذه ثغرة تتطلب اهتمامًا متضافرًا وعملا متضافرًا من جانب الجهات الفاعلة ذات الصلة. في الوقت نفسه، بينما تكون المقاييس المتعلقة بالبيئة (E) والحوكمة(G) أكثر تطورًا، تكون المبادئ التوجيهية للأمم المتحدة ذات صلة أيضًا بتقييم ومعالجة مجموعة واسعة من مخاطر وتأثيرات البيئة والمسائل الاجتماعية والحوكمة (على سبيل المثال، العلاقة بين المناخ وحقوق الإنسان التي قد تندرج ضمن الاعتبارات المتعلقة بالبيئة (E) والصلة بين الفساد وتأثيرات حقوق الإنسان تحت البيئة (E)) ولا ينبغي أن تقتصر على العامل الاجتماعي (S) وحده.

- ومن دون اتخاذ إجراءات عاجلة من جانب المصارف والمستثمرين المؤسسيين ومؤسسات تمويل التنمية وتلك التي تعمل معها وتؤثر فيها لترسيخ احترام حقوق الإنسان في ملكية الشركات وتمويلها وحوكمتها، فإن احترام الأعمال التجارية لمخاطر حقوق الإنسان سيتعثر في العقد المقبل. غي أن تشكل الجهود الرامية إلى زيادة الاعتراف المشترك بالكيفية التي تقدم بها المبادئ التوجيهية للأمم المتحدة المحتوى الأساسي للهدف الاستراتيجي في البيئة والمسائل الاجتماعية والحوكمة (ESG)، مدعومًا بتطوير المقاييس المناسبة، أولوية رئيسية للمضي قدمًا. ومن شأن هذا أن يساعد المستثمرين على التنقل في مجموعة واسعة من أنشطة ومنتجات وهياكل التمويل والاستثمار، ويتصل بذلك، الافتقار الحالي إلى فهم دقيق (وبالتالي عملي) لما تبدو عليه العناية الواجبة بحقوق الإنسان بشكل فعال في سياق أنشطة محددة.

النتائج المطلوبة للعقد المقبل:

- تُدمج العناية الواجبة بحقوق الإنسان في جميع أطر ومعايير البيئة والمسائل الاجتماعية والحوكمة (ESG) الرائدة التي يستخدمها القطاع المالي وهناك اعتراف واسع النطاق بأن المبادئ التوجيهية للأمم المتحدة توفر المحتوى الأساسي للعامل الاجتماعي (S) في البيئة والمسائل الاجتماعية والحوكمة.

إجراءات توضيحية لدعم التقدّم نحو تحقيق هذا الهدف

وينبغي على الدول أن تقوم بما يلي:

- ضمان أن يكون بذل العناية الواجبة في مراعاة حقوق الإنسان بما يتماشى مع المبادئ التوجيهية للأمم المتحدة تشكّل عنصرًا واضحًا في تعريفات البيئة والمسائل الاجتماعية والحوكمة (ESG) وأطرها ومعاييرها وتصنيفاتها، بما في ذلك لوائح الإفصاح عن التمويل المستدام، وتوضيح أن احترام حقوق الإنسان هو جزء من كونها ائتمانية مسؤولة.

- تطبيق العناية الواجبة الإلزامية لحقوق الإنسان على المؤسسات المالية على قدم المساواة.

- ضمان قدر أكبر من الشفافية والمساءلة في أداء الجهات الفاعلة في سوق رأس المال الخاص، بما في ذلك شركات الأسهم الخاصة، في مجال حقوق الإنسان.

- الدعوة إلى المواءمة مع المبادئ التوجيهية للأمم المتحدة في متطلبات وإرشادات إدراج البيئة والمسائل الاجتماعية والحوكمة (ESG) في أسواق الأوراق المالية وفي المبادرات الدولية الخاصة ومتعددة أصحاب المصلحة، مثل العمل المنجز تحت مظلة مؤسسة المعايير الدولية للإبلاغ المالي، وكذلك التطورات الإقليمية، مثل مراجعة متطلبات الإبلاغ غير المالي للاتحاد الأوروبي.

- بناء قدرة الجهات التنظيمية على معالجة "الغسيل الأخضر" في البيئة والمسائل الاجتماعية والحوكمة الذي لا يتوافق مع العناية الواجبة بحقوق الإنسان.

وينبغي للمؤسسات المالية – بما في ذلك المصارف التجارية التابعة للقطاع الخاص، والمؤسسات الاستثمارية ، ومؤسسات التمويل الإنمائي، وغيرها من مصادر رأس المال المالي – أن تقوم بما يلي:

- اعتماد سياسات في مجال حقوق الإنسان وترسيخ العناية الواجبة بحقوق الإنسان ووضع نُهُج لإدارة المظالم تتماشى مع المبادئ التوجيهية للأمم المتحدة في أطر الحوكمة الخاصة بكل منها وفي عملية اتخاذ القرارات المتعلقة بالاستثمار.
- إشراك المستثمرين في حوار بناء لتعزيز ما يلي: (1) اعتماد سياسات حقوق الإنسان، والحوكمة، وبذل العناية الواجبة، وآليات التظلم الفعالة؛ (2) توفير سبل الانتصاف لضحايا انتهاكات حقوق الإنسان عندما يكون المستثمر قد تسبب في آثار ضارة بحقوق الإنسان أو أسهم فيها.
- الكشف علنًا عن كيفية معالجة المؤسسة للمخاطر والآثار البارزة لحقوق الإنسان المرتبطة بالأنشطة الاستثمارية.

وينبغي لرابطات وشبكات المستثمرين أن تقوم بما يلي:

- الدعوة إلى مواءمة معايير البيئة والمسائل الاجتماعية والحوكمة (ESG) ومقدمي البيانات وأطر إعداد التقارير مع المبادئ التوجيهية للأمم المتحدة ووضع متطلبات لأعضاء المستثمرين لتنفيذ العناية الواجبة بحقوق الإنسان بما يتماشى مع المبادئ التوجيهية للأمم المتحدة ومساءلة أعضاء المستثمرين عن ضعف الأداء فيما يتعلق بتضمين احترام حقوق الإنسان في قرارات الاستثمار وأنشطة الإشراف.
- المساعدة في الجمع بين أصحاب المصلحة المعنيين (بما في ذلك كيانات الأمم المتحدة ومنظمات المجتمع المدني ذات الصلة) لتوضيح شكل العناية الواجبة بحقوق الإنسان عبر مجموعة من أنشطة ومنتجات وهياكل التمويل والاستثمار.

ينبغي أن تقوم أسواق الأوراق المالية بما يلي:

- مواءمة متطلبات وتوجيهات ESG مع UNGPs.

ينبغي على منظمات المجتمع المدني:

- الاستمرار في قياس أداء المؤسسات المالية ومساءلة المستثمرين، لا سيما في الأسواق الخاصة التي تفتقر بشكل خاص إلى الشفافية والمساءلة.
- الانخراط مباشرة مع مقدمي البيانات، مما قد يساعد في زيادة الرافعة المالية وقد يكون في بعض الأحيان أكثر فعالية من إشراك المستثمرين الأفراد.

الاستفادة من "صانعي" مجتمع الأعمال الآخرين بما يتجاوز المنظمين والتمويل على نطاق واسع

وبعيدًا عن الجهات التنظيمية والجهات الفاعلة المالية ـ التي يمكن القول إنها الجهات الفاعلة التي تتمتع بأكبر قدر من النفوذ لدفع التوسع في الأعمال التجارية المسؤولة، وإن لم تكن كافية وحدها ـ فمن الأهمية بمكان أن نستفيد من صناع القرار الآخرين في ممارسة الأعمال التجارية داخل مجتمع الأعمال: من محاميي الأعمال إلى غيرهم من مقدمي المشورة للشركات، بما في ذلك شركات المحاسبة، ومراجعي الحسابات، ومقدمي خدمات التدقيق والضمان الاجتماعيين، والاستشارات الإدارية، وشركات العلاقات العامة. وتنطبق المسؤولية عن احترام حقوق الإنسان على هذه الأنواع من الأعمال التجارية، حيث تنطبق المبادئ التوجيهية للأمم المتحدة على جميع مؤسسات الأعمال. وتحتاج مسؤوليتها ودورها في تحسين العمليات والممارسات التجارية التي تحترم حقوق الإنسان إلى مزيد من الاهتمام خلال العقد المقبل. ويمكن لمواءمة الخدمات الاستشارية المتعلقة بالأعمال التجارية مع المبادئ التوجيهية للأمم المتحدة بحد ذاتها عن طريق إسداء المشورة بشأن المخاطر والآثار البارزة في مجال حقوق الإنسان وبذل العناية الواجبة في مجال حقوق الإنسان كجزء من توصياتها الأساسية للعملاء ونظرائهم في قطاع الأعمال أن يسهم إسهامًا كبيرًا كجزء من شبكة الجهود الرامية إلى زيادة استيعاب المبادئ التوجيهية للأمم المتحدة وتنفيذها. وتشمل الجهات الفاعلة الأخرى التي يمكنها، بل وينبغي لها، أن تؤدي دورًا أكبر بكثير في زيادة الوعي والمساعدة في المساهمة في تغيير العقلية بين قادة الأعمال الحاليين والمستقبليين منظمات الأعمال والأوساط الأكاديمية، بما في ذلك كليات الأعمال والحقوق.

نتائج التقييم:

- وقد اعتُرف في مجال الأعمال التجارية وحقوق الإنسان بالمكانة الفريدة التي يحتلها المحامون التجاريون — المستشارون الداخليون والشركات الخارجية على حد سواء — في تحديد المسار الذي قد تتخذه المؤسسة فيما يتعلق بإدارة مخاطر حقوق الإنسان. وكثيرًا ما يُنظر إليها على أنها إحدى العقبات الرئيسية التي تحول دون توخي العناية الواجبة والفعالة في مراعاة حقوق الإنسان، مع التركيز التقليدي الضيق على المخاطر القانونية. وقد ينطبق الأمر نفسه بالنسبة لمقدمي الخدمات الاستشارية الأخرى للشركات، بما في ذلك شركات المحاسبة، والاستشارات الإدارية، وشركات العلاقات العامة، ومقدمي شهادات الاستدامة، ومراجعي الحسابات الاجتماعيين، حيث لم تدخل المشورة بشأن العناية الواجبة بحقوق الإنسان في الاتجاه السائد. ولم تُبرز الأمثلة أوجه القصور في إسداء المشورة للعملاء بشأن ضرورة إدارة المخاطر المتعلقة بحقوق الإنسان فحسب، بل أبرزت أيضًا في بعض الحالات الدعم المقدم إلى مؤسسات الأعمال والجهات الفاعلة الحكومية في التستر على الممارسات التي تنطوي على مشاكل.

- وقد قدمت رابطة المحامين الدولية مساهمة هامة، كما تؤيّد بعض نقابات المحامين الوطنية وشركات المحاماة الكبيرة والمحامين الداخليين المبادئ التوجيهية للأمم المتحدة ويقرون بأن بذل العناية الواجبة في مراعاة حقوق الإنسان ينبغي أن يكون جزءًا أساسيًا من المشورة التي يقدمها مستشار حكيم، مما يوفّر نموذجًا جيدًا للآخرين لاتباعه. قد يقدم الاستيعاب الأوسع مساهمة مهمة في دفع الاستيعاب والتغييرات في الممارسة بين الأعمال التجارية السائدة.

- وفي المستقبل، ينبغي تكرار هذه الأمثلة على نطاق أوسع. وينبغي أن تعترف المشورة المؤسسية، بما في ذلك مجالس إسداء المشورة والمديرون التنفيذيون للأعمال التجارية، بأن العمل على أساس مبدئي مع إيلاء العناية الواجبة لحقوق الإنسان في صميم سياسات الشركات ونظمها ليس ضروريًا للوفاء بالمسؤولية عن احترام حقوق الإنسان فحسب، بل هو أيضًا مسألة استراتيجية حكيمة. وبالإضافة إلى مقدمي المشورة من الشركات، فإن منظمات الأعمال والمؤسسات الأكاديمية، بما في ذلك كليات الأعمال التجارية وكليات الحقوق، في وضع فريد أيضًا للمساعدة في زيادة الوعي بالمبادئ التوجيهية للأمم المتحدة وفهم ضرورة أن يكون احترام حقوق الإنسان والبيئة في صميم دور الأعمال التجارية في المجتمع.

النتائج المطلوبة للعقد المقبل:

- لقد وضعت الرابطات المهنية معاييرًا للمحاسبة ومراجعة الحسابات والضمان، والاستشاريين الإداريين والمهن القانونية تمشيًا مع المبادئ التوجيهية للأمم المتحدة، وتعقد دورات سنوية للتوعية بحقوق الإنسان.
- لدى غالبية المجموعات الاستشارية العالمية الرئيسية للشركات سياسات حقوق الإنسان ويمكنها إظهار إجراءات هادفة بشأن تنفيذ وإسداء المشورة للعملاء بشأن ممارسات المبادئ التوجيهية للأمم المتحدة.
- ويقوم عدد متزايد من كليات الأعمال التجارية والقانون في جميع المناطق بتدريس الأعمال التجارية وحقوق الإنسان.

إجراءات توضيحية لدعم التقدّم نحو تحقيق هذا الهدف

وينبغي على الدول أن تقوم بما يلي:

- ضمان تطبيق الشروط الإلزامية لبذل العناية الواجبة في مراعاة حقوق الإنسان على مؤسسات الأعمال التجارية بشكل صريح على مقدمي خدمات الشركات، مثل شركات المحاماة للشركات، والاستشارات الإدارية، وشركات مراجعة الحسابات والمراجعة الاجتماعية، ووكالات العلاقات العامة، ومقدمي شهادات الاستدامة.

يجب على مقدمي الاستشارات التجارية - بما في ذلك شركات المحاماة للشركات والاستشارات الإدارية ومراجعة الحسابات ومقدمي الضمان و"الشركات الأربع الكبرى" وغيرها من شركات المحاسبة وشركات التدقيق الاجتماعي ومقدمي الشهادات - ما يلي:

- التعبير عن التزامها باحترام حقوق الإنسان وتجسيد هذا الالتزام في فرز عملاء حوكمة الشركات وإدارة شؤونهم وعلاقاتهم وعبر أنشطة خدماتها الاستشارية، مع الاعتراف بأن العناية الواجبة بحقوق الإنسان يجب أن تكون في صميم كل من المشورة المبدئية والاستراتيجية ويجب أن تتماشى مع الممارسة الرائدة في كيفية تنفيذ العناية الواجبة الهادفة.
- وضع خطط عمل محددة للحالات التي يبدو العميل فيها أنه لا يحترم حقوق الإنسان ويُظهر استعداده للتحسين.

يجب على منظمات الأعمال ومبادرات قادة الأعمال ومنصات الصناعة والغرف التجارية:

- المساعدة في زيادة التوعية بمسؤولية الأعمال التجارية عن احترام حقوق الإنسان ودعم بناء القدرات للأعمال التجارية، بما في ذلك المشاريع الصغيرة والمتوسطة الحجم.
- وضع متطلبات لأعضاء الشركة لتنفيذ العناية الواجبة بحقوق الإنسان بما يتماشى مع المبادئ التوجيهية للأمم المتحدة ومساءلة الأعضاء عن الأداء الضعيف.
- تحديد توقعات قطاع الخدمات المهنية التي تضمّن المبادئ التوجيهية للأمم المتحدة في خدماتها، بحيث يمكن للشركات أن تكون واثقة من أن عدسة المبادئ التوجيهية للأمم المتحدة مدمجة في المشورة التي تتلقاها.

ينبغي للمؤسسات الأكاديمية – ولا سيما كليات إدارة الأعمال وكليات الحقوق وكذلك البرامج التعليمية الأخرى ذات الصلة في الاقتصاد والعلوم الاجتماعية – أن تقوم بما يلي:

- إدراج الأعمال التجارية وحقوق الإنسان في مناهجهم الدراسية.
- البناء على المبادرات القائمة للتدريس والبحث في مجال الأعمال التجارية وحقوق الإنسان وتوسيع نطاقها.

مجال العمل 7: زيادة تتبع التقدم المتحقق وتحسينه

تحفيز الدولة على العمل والمساءلة من خلال التعلم المنهجي وجمع البيانات

يتطلب النهوض بالتنفيذ الفعال بشكل عام معرفة مكان التقدم وأين لا تزال هناك ثغرات وكذلك معرفة ما يصلح وما لا يصلح. ومن شأن زيادة التتبع الأكثر انتظاما لجهود الدول في تنفيذ المبادئ التوجيهية للأمم المتحدة، إلى جانب زيادة استخدام نظم استعراض الأقران، أن يساعد على دعم التنفيذ والمساءلة على نحو أكثر فعالية على مدى العقد المقبل".ويُعدّ هذا جزءًا أساسيًا من استراتيجية أكثر طموحًا واتساقًا للمضي قدمًا. وينبغي أن تشمل هذه الجهود تتبع التطورات القانونية والسياساتية - بما في ذلك التطورات في خطط العمل الوطنية مقارنة بمؤشرات الجودة - وإدماج حقوق الإنسان في سياق دور الدولة كجهة فاعلة اقتصادية.

نتائج التقييم:

- ولئن كانت هناك مبادرات لتقييم العناية الواجبة في مجال حقوق الإنسان وإدارة المخاطر المتعلقة بحقوق الإنسان في أوساط الأعمال التجارية ويجري تطويرها، فإن الجهود المبذولة لوضع تتبع منهجي للتنفيذ من جانب الدول لم تستكشف بعد.
- ولم تُستخدم المنصات القائمة، مثل الاستعراض الدوري الشامل (UPR) ومنتدى الأمم المتحدة السنوي المعني بالأعمال وحقوق الإنسان، بالقدر الكافي لدعم التبادل المنهجي للدروس المستفادة وتتبع التقدم المتحقق، ولا توجد بعد مبادرات إقليمية للتعلم من الأقران تتجاوز المرحلة التجريبية.
- وعلى مدى العقد القادم، ينبغي دعم التنفيذ والمساءلة من جانب الدول عن طريق إدماج استعراض تنفيذ السياسات الجنسانية للأمم المتحدة في الآليات القائمة، فضلا عن بذل جهود جديدة بشأن التعلم من الأقران، وجمع الممارسات الجيدة، والرصد المنهجي للتنفيذ من جانب الدول.

منتدى الأمم المتحدة المعني بالأعمال التجارية وحقوق الإنسان
جنيف، 29 تشرينالثاني/نوفمبر - 1 كانونالأول/ديسمبر 2021

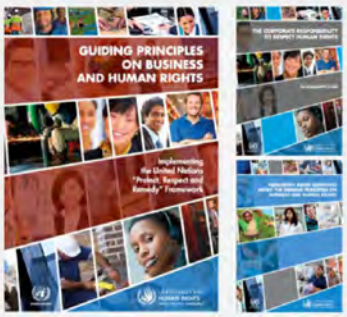

النتائج المطلوبة للعقد المقبل:

- توجد منصات للتعلم من الأقران والاستعراض للدول بشأن تنفيذ المبادئ التوجيهية للأمم المتحدة في جميع المناطق.
- ويستعرض الاستعراض الدوري الشامل بانتظام أداء الدول في تنفيذ المبادئ التوجيهية للأمم المتحدة.
- ووضعت الأمم المتحدة مقاييس للتتبع والتقييم المنهجيين لفعالية تنفيذ الدول المبادئ التوجيهية للأمم المتحدة.

إجراءات توضيحية لدعم التقدّم نحو تحقيق هذا الهدف

وينبغي على الدول أن تقوم بما يلي:

- دعم الجهود الرامية إلى وضع آليات مبسطة للتعلم من الأقران والاستعراض والمشاركة بنشاط في هذه الجهود لتبادل الدروس المستفادة بشأن التدابير القانونية والسياساتية القائمة (مثل خطط العمل الوطنية بشأن الأعمال التجارية وحقوق الإنسان)، من خلال المنابر الإقليمية والعالمية.
- المشاركة في المراجعة المنتظمة لخطط العمل الوطنية على المستوى الوطني مع أصحاب المصلحة الآخرين، بما في ذلك المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان والأوساط الأكاديمية ومنظمات الأعمال والنقابات والمجتمع المدني وممثلي المجتمعات المحلية المتضررة.

ينبغي للمنظمات الإقليمية أن تقوم بما يلي:

- دعم تطوير منصات التعلم من الأقران والاستعراض لتبادل الدروس المستفادة بشأن تنفيذ الدول، بالتعاون مع الأمم المتحدة في سياق منتديات الأمم المتحدة الإقليمية القائمة أو الجديدة بشأن الأعمال التجارية وحقوق الإنسان.

وينبغي للمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان أن تقوم بما يلي:

- تتبّع تنفيذ الدولة لممارسات الحوكمة العالمية ودعم عمليات المراجعة على المستوى الوطني.
- المشاركة في حوار إقليمي ودولي لدعم مبادرات التعلم من الأقران وتحسين تتبع تنفيذ الدولة، من خلال الشبكات الإقليمية والعالمية للمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان.

وينبغي لمنظمات الأعمال التجارية والنقابات ومنظمات المجتمع المدني وغيرها من أصحاب المصلحة المعنيين، مثل شبكات الشعوب الأصلية، القيام بما يلي:

- دعوة الدول والمنظمات الإقليمية والأمم المتحدة إلى تطوير جمع منهجي للبيانات والدروس المستفادة ومنصات التعلم والاستعراض من الأقران – والمشاركة بشكل بنّاء في مثل هذه العمليات لدفع تنفيذ المبادئ التوجيهية للأمم المتحدة على نطاق أوسع وأعمق.

يجب على منظمات المجتمع المدني والنقابات العمالية والمنظمات العاملة مع المدافعين عن حقوق الإنسان وأصحاب المصلحة المتضررين القيام بما يلي

- تقييم تنفيذ الدولة للمبادئ التوجيهية للأمم المتحدة.

ينبغي لكيانات الأمم المتحدة التي تعمل على تعزيز المبادئ التوجيهية للأمم المتحدة أن تقوم بما يلي:

- استكشاف سبل الاستخدام المنهجي للاستعراض الدوري الشامل وغيره من آليات الاستعراض المنتظم، فضلاً عن منتدى الأمم المتحدة المعني بالأعمال وحقوق الإنسان كفرصة لاستعراض تنفيذ الدول والجهات الفاعلة الأخرى للمبادئ التوجيهية للأمم المتحدة.
- إجراء تقييم منتظم لتنفيذ الدول للتوصيات الصادرة عن الفريق العامل ولمفوضية السامية لحقوق الإنسان وتسليط الضوء على أمثلة الممارسات الجيدة.
- المشاركة في التعاون مع المنظمات الدولية الأخرى والشركاء الآخرين ذوي الصلة لوضع منهجيات لقياس تنفيذ الدول لأهداف المبادئ التوجيهية للأمم المتحدة بشكل أفضل والسعي إلى إقامة شراكات جديدة لوضع مؤشرات أساسية للأعمال التجارية وحقوق الإنسان كشرط لتوليد بيانات منهجية ومتسقة وقابلة للمقارنة على المستوى الوطني.
- المشاركة في التعاون مع أصحاب المصلحة الآخرين لتطوير منهجيات ووضع مقاييس لقياس التنفيذ الفعال لخطط الأمم المتحدة العالمية من قبل الدول، بما في ذلك مجالات التركيز مثل خطط العمل الوطنية، وتشريعات العناية الواجبة بحقوق الإنسان، والصلة بين الدولة وقطاع الأعمال (الدولة كجهة اقتصادية فاعلة)، بهدف وضع قاعدة بيانات أو منصة رصد تتتبع إجراءات الدولة.
- تتبع تكامل المبادئ التوجيهية للأمم المتحدة من قبل منظومة الأمم المتحدة.

تحسين تتبع آثار الأعمال والأداء

شهد العقد الأول من المبادئ التوجيهية للأمم المتحدة عددًا من المبادرات التي قيّمت كيفية دمج الشركات (الكبيرة في الغالب) لمسؤوليتها عن احترام حقوق الإنسان في التطورات على مستوى السياسة. وعلى مدى العقد القادم، ينبغي توسيع نطاق هذه الجهود - سواء على الصعيد القطاعي أو الجغرافي، أو لتغطية سلاسل القيمة على نطاق أوسع. والأهم من ذلك، نحن بحاجة إلى رؤية التقدم المحرز في قياس كيفية تنفيذ الشركات لمسؤولياتها من خلال سياسات وعمليات أفضل، ومدى فعاليتها في منع ومعالجة أضرار حقوق الإنسان فعليًا. وسيساعد هذا التقدم على تحسين قدرة قطاع الأعمال على تخصيص الموارد حيثما تكون في أمس الحاجة إليها أو أكثر كفاءة، وعلى تحسين قدرة المستثمرين ومنظمات المجتمع المدني وصانعي السياسات على تحديد وتقييم التنفيذ من جانب قطاع الأعمال الذي يجري الحديث عنه بالمقارنة مع من يتحدثون ببساطة، وبالتالي على وضع استراتيجيات وسياسات فعالة.

نتائج التقييم:

- سلّط العقد الأول للمبادئ التوجيهية للأمم المتحدة الضوء على الحاجة إلى وضع بيانات أوضح لتقييم الحالة الفعلية لمسؤولية قطاع الأعمال عن احترام حقوق الإنسان في اتجاهين مختلفين.
- أولاً، هناك حاجة إلى الحصول على صورة أكثر تفصيلاً لاستيعاب الشركات للمبادئ التوجيهية للأمم المتحدة على المستوى الوطني – وهو تحدٍ كبير النطاق، سيتطلب دعمًا من منظمات أصحاب العمل الوطنية الرئيسية وغرف التجارة والمنصات القطاعية.

- وثانيًا، لا توجد حتى الآن بيانات واضحة لتقييم أداء مؤسسات الأعمال في مجال حقوق الإنسان. فعلى سبيل المثال، يُعدّ عدد الادعاءات المتعلقة بالآثار السلبية، التي يشيع استخدامها كبديل عن الأداء، مؤشرًا غير كاف إلى على الإطلاق لتقييم الأداء، لأسباب ليس أقلها المسائل المتعلقة بإمكانية وصول أصحاب الحقوق المتضررين إلى آليات الشكاوى.

- وعلاوةً على ذلك، فإن التقييمات التي أجريت حتى الآن للأداء الاجتماعي للشركات – والكشف عنه – تركز على المدخلات والمخرجات والأنشطة بدلا من التركيز على النتاجات أو النتائج. وهذه كلها عناصر مهمة وتوفر معلومات مفيدة عن السياسات والعمليات التي تضعها الشركات لتلبية المبادئ التوجيهية للأمم المتحدة. وفي الوقت نفسه، ثمّة حاجة إلى تعزيز التركيز على ما تحققه هذه الأنشطة وأثر/فعالية السياسات والعمليات في إدارة المخاطر والآثار المحددة في مجال حقوق الإنسان.

- ويزداد هذا التحدي تعقيدًا بسبب الافتقار إلى فهم واسع النطاق للعلاقة بين أهداف التنمية المستدامة واحترام الأعمال التجارية لحقوق الإنسان - حيث تساهم كل شركة في تحقيق أهداف التنمية المستدامة من خلال الوفاء بمسؤوليتها في معالجة الآثار السلبية المحتملة والفعلية على الناس.

- كما أنه مع تسارع اللوائح الإلزامية المتعلقة ببذل العناية الواجبة في مراعاة حقوق الإنسان، هناك حاجة إلى مواصلة استكشاف كيفية تعزيزها من خلال تدابير الكشف والشفافية، كجزء من مجموعة أدوات "المزيج الذكي" الكامل. وفي الوقت نفسه، ستزداد أيضا الحاجة إلى مواءمة متطلبات الإفصاح و(العناية الواجبة المتزايدة)، من أجل دعم اتساق الإبلاغ وتجنب زيادة المتطلبات المتضاربة.

- ولذلك، يتعيّن علينا توسيع نطاق الجهود الحالية ودعم الجهود المبذولة للانتقال من قياس ما تم إلى قياس ما تم إنجازه، بغية معرفة ما هو ناجح وما هو غير ناجح على نحو أفضل. ويتطلب سد هذه الثغرات المستمرة في القياس تقديم الدعم للابتكارات في مجال قياس الأداء، مثل الجهود الجماعية التي تُبذل عن طريق وضع النقاط المرجعية للمبادرات وترتيبها والإبلاغ عنها لتحقيق الاتساق مع المبادئ التوجيهية للأمم المتحدة، مع التسليم بأن التصنيف وزيادة الشفافية أداتان ضروريتان، ولكن لهما أيضًا قيودهما وليسا بديلين عن بذل العناية الواجبة المتعمقة (على سبيل المثال من جانب المستثمرين الذين قد يعتمدون على البيانات بدلاً من العناية الواجبة).

النتائج المطلوبة للعقد المقبل:

- وتضع جميع الشركات التي التزمت باحترام حقوق الإنسان في سياستها العامة أهدافًا رفيعة المستوى وأهدافًا تنفيذية على السواء: (أ) توضح النتائج المتوخاة لأصحاب المصلحة المتأثرين؛ (ب) ذات صلة بمعالجة المخاطر المحددة والبارزة التي تواجهها الشركات في مجال حقوق الإنسان، فضلاً عن المخاطر المحددة والقابلة للقياس والقابلة للتحقيق والمحددة زمنيًا؛ (ج) مدعومة بمؤشرات كمّية ونوعية للمساعدة في تقييم التقدم المتحقق والنكسات في تحقيق الأهداف؛ (د) مراعاة التعليقات الواردة من أصحاب المصلحة و/أو ممثليهم الشرعيين المتأثرين.

- وُضعت مجموعة واضحة من القطاعات المناسبة غير المتخصصة (أي القابلة للتطبيق عبر القطاعات) والقياسات النوعية والكمية لتقييم سلوك الأعمال المسؤول، ودعم إمكانية مقارنة البيانات على نطاق واسع، وتعزيز الحوار بين أصحاب المصلحة لتشجيع التغيير المنهجي.

- تتوفّر بشكل متزايد البيانات المتعلقة بتأثيرات الأعمال التجارية على حقوق الإنسان واستيعابها للمبادئ التوجيهية للأمم المتحدة وتنفيذها وهي قابلة للمقارنة على المستويين الوطني والقطاعي.

- تتماشى جميع منصات تقارير الاستدامة والبيئة والمسائل الاجتماعية والحوكمة (ESG) الرائدة ومقدمي البيانات مع المبادئ التوجيهية للأمم المتحدة وتستخدم مؤشرات تتجاوز تقييم السياسات ونتائج التدقيق والتدريب والادعاءات، لتقييم ما إذا كانت حوكمة الشركة وثقافتها وممارساتها الفعلية تحترم الحقوق.

- وتشمل مبادرات وضع المعايير المرجعية وتصنيف الأعمال التجارية وحقوق الإنسان بشكل متزايد مقاييس ذات مغزى لتقييم أداء الأعمال التجارية ونتائجها فيما يتعلق بالعناية الواجبة بحقوق الإنسان وإدارة المظالم.

إجراءات توضيحية لدعم التقدّم نحو تحقيق هذا الهدف

وينبغي على الدول أن تقوم بما يلي:

- تعزيز المتطلبات الإلزامية لبذل العناية الواجبة من خلال متطلبات الشفافية الفعالة والمتسقة، مع معالجة العواقب غير المقصودة لزيادة الاحتياجات الإلزامية، مثل خطر تقليل الشفافية بسبب زيادة مخاطر التقاضي، مما قد يؤدي إلى حوافز سلبية للمؤسسات التجارية في تقاسم الممارسات.
- الانخراط في الحوار والتعاون الدوليين لتعزيز معايير الإبلاغ المشتركة عن العناية الواجبة المتوافقة مع المبادئ التوجيهية للأمم المتحدة من أجل دعم التوقعات المتسقة للمؤسسات التجارية عبر الولايات القضائية وخلق فرص متكافئة.
- ويتم التعامل مع تقارير البيئة والمسائل الاجتماعية والحوكمة (ESG) بمستوى الدقة نفسه مثل الجودة والتتبع المالي والإبلاغ.

ينبغي على المؤسسات التجارية أن تقوم بما يلي:

- وضع أهداف رفيعة المستوى وأهداف تنفيذية على السواء: (أ) توضح النتائج المتوخاة لأصحاب المصلحة المتأثرين؛ و(ب) ذات صلة بمعالجة المخاطر المحددة والبارزة التي تواجهها الشركات في مجال حقوق الإنسان، فضلاً عن المخاطر المحددة والقابلة للقياس والقابلة للتحقيق والمحددة زمنيًا؛ و(ج) مدعومة بمؤشرات كمّية ونوعية للمساعدة في تقييم التقدم المتحقق والنكسات في تحقيق الأهداف؛ و(د) مراعاة التعليقات الواردة من أصحاب المصلحة و/أو ممثليهم الشرعيين المتأثرين.
- القدرة على إظهار العناية الواجبة بحقوق الإنسان من خلال الإفصاح الفعال والشفافية، بما في ذلك إدارة مخاطر حقوق الإنسان في سلاسل التوريد وفيما يتعلق بمخاطر محددة.
- ويتم التعامل مع تقارير البيئة والمسائل الاجتماعية والحوكمة (ESG) بمستوى الدقة نفسه مثل الجودة والتتبع المالي والإبلاغ.

ينبغي لمنظمات الأعمال – بما في ذلك اتحادات أرباب العمل الوطنية الرئيسية وغرف التجارة والمنصات القطاعية – أن تقوم بما يلي:

- دعم جمع المزيد من البيانات الدقيقة حول استيعاب الشركات لممارسات الحوكمة العالمية على المستويين الوطني والقطاعي، وتقديم إرشادات خاصة بالقطاعات بشأن وضع المؤشرات والأهداف المناسبة.

ينبغي على المستثمرين المؤسسيين:

- التشاور مع أصحاب المصلحة المعنيين، مثل منظمات المجتمع المدني والنقابات العمالية، كجزء من الجهود المبذولة لتقييم أداء المستثمرين في مجال حقوق الإنسان بشكل هادف ومعالجة التحديات في مجال البيانات.

- إشراك أطر إعداد التقارير والنقاط المرجعية ومقدمي البيانات في الإدارة البيئة والمسائل الاجتماعية والحوكمة (ESG) لضمان اتساق منهجيات البحث وبيانات أداء الشركات والخدمات الاستشارية المستخدمة لتقييم المستثمرين مع المبادئ التوجيهية للأمم المتحدة وتعكس نتائج العالم الحقيقي للناس. عند الضرورة، الالتزام بدعم تطوير أطر جديدة أو نُهج أفضل لتقييم أداء حقوق الإنسان.

وينبغي لرابطات وشبكات المستثمرين أن تقوم بما يلي:

- الدعوة إلى مواءمة معايير البيئة والمسائل الاجتماعية والحوكمة (ESG) ومقدمي البيانات وأطر الإبلاغ مع المبادئ التوجيهية للأمم المتحدة.

- يجب على منظمات المجتمع المدني والنقابات العمالية والمنظمات العاملة مع المدافعين عن حقوق الإنسان وأصحاب المصلحة المتضررين أن تدعم الجهود الرامية إلى جمع المواعيد بشكل أكثر منهجية وتقييم أداء الأعمال مقابل المبادئ التوجيهية للأمم المتحدة، على سبيل المثال من خلال وضع المعايير والترتيب.

- وينبغي لكيانات الأمم المتحدة التي تعمل على تعزيز المبادئ التوجيهية للأمم المتحدة أن تتعقب استيعاب المبادئ التوجيهية للأمم المتحدة في مدونات قواعد السلوك ومتطلبات العضوية لرابطات الأعمال التجارية والصناعة.

سد الفجوة في تكامل منظومة الأمم المتحدة مع المبادئ التوجيهية للأمم المتحدة

ويشكل الدمج الاستراتيجي لجدول أعمال قطاع الأعمال وحقوق الإنسان والمبادئ التوجيهية للأمم المتحدة على نطاق منظومة الأمم المتحدة وسيلة رئيسية لتحقيق الاندماج الكامل للمبادئ التوجيهية للأمم المتحدة في الهياكل والبرامج والأنشطة القائمة، على الصعيدين العالمي والوطني. كما أنها قضية رئيسية لتعزيز دور منظومة الأمم المتحدة في النهوض باتساق السياسات وتقارب المعايير، فضلاً عن إيجاد المزيد من التآزر مع المبادرات الأخرى، ليس أقلها الجهود العالمية لتحقيق التنمية المستدامة والانتقال العادل. ويجب تعزيز الدور الفريد الذي تضطلع به منظومة الأمم المتحدة في دعم عقد من العمل بشأن المبادئ التوجيهية للأمم المتحدة باتباع نهج طموح يشمل عدة أبعاد، بما في ذلك عن طريق إدماج المبادئ التوجيهية للأمم المتحدة في جداول الأعمال، وإدماج المبادئ التوجيهية للأمم المتحدة بشكل منهجي على الصعيدين الاستراتيجي والتنفيذي، وقيادتها بالقدوة، ودعم توسيع نطاق بناء القدرات لكل من الكيانات الداخلية وأصحاب المصلحة الخارجيين.

نتائج التقييم:

- وعلى الرغم من النداءات المتكررة التي وجهها الأمين العام إلى منظومة الأمم المتحدة لكي تكون قدوة يحتذى بها، ومن بعض المبادرات في مختلف الميادين والكيانات، وبعيدًا عن الأنشطة الترويجية التي تضطلع بها المفوضية السامية لحقوق الإنسان، والفريق العامل، ومؤخرًا المبادئ التوجيهية للأمم المتحدة، لا تزال الأمم المتحدة عاجزة عن إدماج المبادئ التوجيهية للأمم المتحدة في أنشطتها وعلاقاتها التجارية.

- كما يعكس ما يقرب من عقد من التقاعس على المستوى التنفيذي لهذه المؤسسات العدد المحدود من الطلبات المقدمة من الدول الأعضاء لإدماج وتعزيز المبادئ التوجيهية للأمم المتحدة. وحتى الآن، لم تضع منظومة الأمم المتحدة هياكل أو أدوات كافية لمواصلة تعزيز دعم التنفيذ، بما في ذلك جمع البيانات بصورة منهجية، أو بناء القدرات على نطاق واسع، أو إنشاء "مكتب مساعدة" عالمي للأعمال التجارية والدول والمجتمع المدني وأصحاب المصلحة الآخرين.

- والنتيجة هي فرصة ضائعة لمنظومة الأمم المتحدة للمضي في حديثها، وتحفيز الاستيعاب على نطاق أوسع والمساهمة في زيادة الاتساق العام في أطر الحوكمة العالمية، مما سيدعم الاتساق في الجهود الجماعية نحو انتقال عادل وتحقيق جدول الأعمال لعام 2030.

- ومن ثم، فمن الأهمية بمكان أن يعاد النظر في تقييمات دور منظومة الأمم المتحدة في دعم تنفيذ المبادئ التوجيهية للأمم المتحدة، وأن تكثف منظومة الأمم المتحدة جهودها للمضي قدمًا نحو مزيد من الاتساق الداخلي ودعم المزيد من اتساق السياسات عبر جداول الأعمال العالمية الرئيسية.

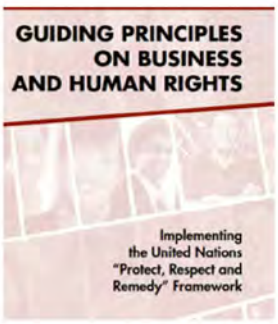

النتائج المطلوبة للعقد المقبل:

- وتدمج هذه السياسات في أطر السياسات الاستراتيجية، على نطاق منظومة الأمم المتحدة، من حقوق الإنسان إلى التنمية وبناء السلام والبيئة.
- وتندرج المبادئ التوجيهية للأمم المتحدة في صلب مبادرات الأمين العام المتعلقة بجدول الأعمال المشترك التي تتناول دور قطاع الأعمال.
- أصبحت المبادئ التوجيهية للأمم المتحدة واحترام الأعمال التجارية لحقوق الإنسان محورية في الخطاب حول جدول الأعمال اللاحق لجدول أعمال 2030.
- تستخدم منظومة الأمم المتحدة لحقوق الإنسان – من الهيئات المنشأة بموجب معاهدات إلى الإجراءات الخاصة ذات الصلة والاستعراض الدوري الشامل – بشكل منهجي المبادئ التوجيهية للأمم المتحدة عند التصدي لتحديات حقوق الإنسان المتعلقة بالأعمال التجارية وأداء الدول في تنفيذ المبادئ التوجيهية للأمم المتحدة في القانون والسياسة.

إجراءات توضيحية لدعم التقدّم نحو تحقيق هذا الهدف

وينبغي على الدول أن تقوم بما يلي:

- دعوة منظومة الأمم المتحدة إلى دمج المبادئ التوجيهية للأمم المتحدة في أطر السياسات الاستراتيجية وعبر الأنشطة التي تتجاوز حقوق الإنسان، بما في ذلك التنمية وبناء السلام والبيئة.

ينبغي لمؤسسات ومنظمات الأعمال التجارية أن تقوم بما يلي:

- دعم دعوة منظومة الأمم المتحدة إلى دمج المبادئ التوجيهية للأمم المتحدة.

ينبغي لمنظومة الأمم المتحدة أن تقوم بما يلي:

دمج الأعمال التجارية وحقوق الإنسان كمسألة شاملة لمنظومة الأمم المتحدة، من خلال دمج المبادئ التوجيهية للأمم المتحدة في الأطر الاستراتيجية، بما في ذلك دعوة الأمين العام إلى العمل وجدول الأعمال المشترك.•

- القيادة بالقدوة عن طريق إدماج العناية الواجبة بحقوق الإنسان في جميع السياسات ذات الصلة المتعلقة بالبرمجة والمشتريات وسياسات الشراكة وغيرها.
- تعزيز استخدام العناية الواجبة بحقوق الإنسان والإشارة إليها من جانب الوكالات التي تعمل مع القطاع الخاص أو بشأنه، ووضع برامج ميدانية بشأن الأعمال التجارية وحقوق الإنسان تستهدف الحكومات والأعمال التجارية والمجتمع المدني.
- تحسين الاتساق من خلال الاستخدام المنهجي للمبادئ التوجيهية للأمم المتحدة كمنظور وأداة في البرامج التي تركز ليس فقط على حقوق الإنسان، ولكن أيضًا على تغير المناخ وحماية البيئة ومكافحة الفساد والمساواة بين الجنسين ومنع نشوب النزاعات وبناء السلام.
- إيلاء اهتمام خاص بالمبادئ التوجيهية للأمم المتحدة في أطر وأنشطة منع نشوب النزاعات وبناء السلام وإعادة الإعمار، وكنقطة انطلاق، ينبغي لكيانات الأمم المتحدة ذات الصلة صياغة سياسة لدمج المبادئ التوجيهية للأمم المتحدة في الأطر الاستراتيجية ووضع تدابير لبناء القدرات تستهدف أصحاب المصلحة داخليًا وخارجيًا.

- تحديث تقارير الأمين العام السابقة عن التحديات والاستراتيجيات للنهوض بالأعمال التجارية وحقوق الإنسان داخل منظومة الأمم المتحدة على أساس منتظم.
- استكشاف إمكانية إنشاء مكتب مساعدة في المفوضية السامية لحقوق الإنسان لإضفاء الطابع المؤسسي على آلية لقطاع الأعمال والحكومات والمجتمع المدني وأصحاب المصلحة الآخرين لتلبية الطلب المتزايد على كيفية التوافق مع المبادئ التوجيهية للأمم المتحدة.
- مواصلة تطوير منتدى الأمم المتحدة السنوي المعني بالأعمال التجارية وحقوقالإنسان والمنتديات الإقليمية المعنية بالأعمال التجارية وحقوق الإنسان باعتبارها محافل رئيسية للحوار والتعاون بين أصحاب المصلحة المتعددين بشأن التحديات والحلول.

تعزيز بناء القدرات والتنسيق لدعم استيعاب وتنفيذ المبادئ التوجيهية للأمم المتحدة على نحو أسرع وأوسع نطاقًا

ولتحقيق استيعاب وتنفيذ أسرع وأوسع نطاقا للمبادئ التوجيهية للأمم المتحدة على مدى العقد القادم، فهناك حاجة إلى زيادة كبيرة في الاستثمارات في مجال بناء القدرات.
غير أن زيادة الاستثمارات لن تكون فعالة تمامًا إلا إذا دعمها نهج أكثر تنسيقًا واتساقًا يتجاوز الحدود المؤسسية. وباتباع نهج أكثر استراتيجية وطموحًا، هناك إمكانية لتحقيق قدر أكبر من الاتساق والنطاق اللازمين لتلبية الاحتياجات الكبيرة الحالية والمستقبلية لبناء القدرات والبحوث التعاونية وتتبع التقدم.

نتائج التقييم:

- وأظهر العقد الأول من بالمبادئ التوجيهية للأمم المتحدة في نهاية المطاف أن حركة الأعمال التجارية وحقوق الإنسان قد اكتسبت سرعة وتغطية ولكنها لم تنجح بما فيه الكفاية في تلبية احتياجات التوعية وبناء القدرات على نطاق واسع. وقد سلط كاتب المبادئ التوجيهية للأمم المتحدة الضوء على ذلك في عام 2011 باعتباره قضية استراتيجية لنجاح دمج المبادئ التوجيهية للأمم المتحدة، ودرسه الأمين العام في عام 2014 في دراسة حول جدوى إنشاء صندوق عالمي لدعم بناء القدرات في مجال الأعمال التجارية وحقوق الإنسان.
- وتظل هذه المسألة مسألة استراتيجية للعقد المقبل. وهناك حاجة إلى زيادة الاستثمار في الجهود الرامية إلى تعزيز قدرة الدولة على الوفاء بواجب الحماية وتوفير فرص أفضل للحصول على سبل الانتصاف فضلاً عن قدرة الأعمال التجارية على الاحترام.
- وينبغي أيضًا دعم بناء القدرات على أرض الواقع باتباع نهج أكثر استراتيجية وتنسيقًا على الصعيد العالمي - وهو تحد لا ينفرد به مجال الأعمال التجارية وحقوق الإنسان، ولكنه معروف جيدًا في مجال التعاون الإنمائي.
- وسيتعين أن يشمل اتباع نهج أكثر استراتيجية لبناء القدرات تحسين تتبع جهود التنفيذ ومعرفة ما يصلح منها والأماكن التي يلزم فيها بذل المزيد من الجهود لدعم التنفيذ الأسرع والأوسع نطاقًا.

- وينبغي أن يكون استكشاف الخيارات لهذا الدعم المعزز لبناء القدرات أولوية ملحة، وإلا فإن التقييم في الذكرى السنوية العشرين لخطط الأمم المتحدة العالمية قد يكرر الملاحظة الواردة أعلاه.
- وفي المستقبل، هناك حاجة إلى تجاوز الحدود المؤسسية الحالية لتعزيز التنسيق بين الجهات الفاعلة الدولية للتمكين من اتباع نهج أكثر استراتيجية يمكن أن يحقق الاتساق والتوسع في تلبية الاحتياجات لبناء القدرات والبحوث التعاونية وتتبع التقدم. وكنقطة انطلاق، ينبغي رسم خريطة للمشهد الحالي لجهود بناء القدرات ذات الصلة بالمبادئ التوجيهية للأمم المتحدة وكذلك النماذج المفيدة في مجالات السياسات ذات الصلة، من أجل تقييم أفضل لكيفية المضي قدمًا نحو مساعدة تقنية أكثر تنسيقًا ومنهجية.

النتائج المطلوبة للعقد المقبل:

- وتتلقى الجهود الرامية إلى دعم بناء قدرات الأطراف التي يتعين عليها تنفيذ المبادئ التوجيهية للأمم المتحدة على أرض الواقع (الجهات الفاعلة الحكومية والأعمال التجارية) الدعم من نهج استراتيجي طموح ومنسق وتعاوني.

إجراءات توضيحية لدعم التقدّم نحو تحقيق هذا الهدف

يجب على أصحاب المصلحة المعنيين:

- الانخراط في التعاون لاستكشاف آلية قد تدعم جهود بناء قدرات المبادئ التوجيهية للأمم المتحدة من خلال نهج استراتيجي ومنسّق.

وقد اعترفت حركة الأعمال التجارية وحقوق الإنسان أن اتباع نهج عالمي وحده لن يؤدي إلى استيعاب واسع وشامل للمبادئ التوجيهية للأمم المتحدة، ويلزم استكماله بمنصات إقليمية راسخة في المبادئ التوجيهية للأمم المتحدة. وعلى مدى العقد المقبل، تتمثل إحدى القضايا الاستراتيجية الرئيسية لإحراز تقدم ملموس في تنفيذ المبادئ التوجيهية للأمم المتحدة وفي ترسيخ احترام الأعمال التجارية لحقوق الإنسان عبر مبادرات التنمية المستدامة والانتقال العادل في كل منطقة من مناطق العالم في توسيع نطاق الجهود المبذولة للامتثال الجغرافي وتنفيذه ودفع السباقات إلى القمة في جميع المناطق.

نتائج التقييم:

- وقد نظم الفريق العامل والمفوضية السامية لحقوق الإنسان وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي عدة منتديات إقليمية على مدى العقد الماضي. وقد أظهرت هذه الجهود وغيرها أن زيادة جهود التنفيذ والتعلم من الأقران تصبح أكثر وضوحًا عند تلقيها الدعم من موارد مالية أكثر جدية والدعم من النظام المتعدد الأطراف.
- كما أدت الشبكات الإقليمية للمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان والتحالف العالمي للمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان دورًا هامًا حتى الآن في إذكاء الوعي وإثبات إمكانية إحراز مزيد من التقدم من خلال تعزيز هذه الجهود.
- وحتى الآن، لم يتم توزيع الجهود والآثار بالتساوي عبر المناطق، كما يتضح على سبيل المثال من توزيع خطط العمل الوطنية – التي يتركز معظمها في أوروبا وأجزاء من أمريكا اللاتينية وآسيا – ومن وجود حوارات إقليمية مستمرة حول الأعمال التجارية وحقوق الإنسان – ومعظمها حتى الآن في الاتحاد الأوروبي وأمريكا اللاتينية وآسيا.
- ولذلك، فإن توسيع النطاق الجغرافي لتعزيز المبادئ التوجيهية للأمم المتحدة من خلال المنابر والاستراتيجيات الإقليمية لجميع المناطق هو مسألة رئيسية للعقد المقبل – وتتلقى دعم أكثر طموحًا وتنسيقًا لبناء القدرات.

النتائج المطلوبة للعقد المقبل:

لا يزال الزخم مستمرًا ويتوسع في المناطق التي شهدت مستويات أعلى نسبيًا من النشاط في العقد الأول.

- وهناك جهود متزايدة وزخم متزايد للأعمال التجارية وحقوق الإنسان في المناطق التي شهدت حتى الآن نشاطًا أقل، مثل أفريقيا والمحيط الهادئ والشرق الأوسط وآسيا الوسطى.
- ووضعت في جميع المناطق منابر إقليمية للتعلم والاستعراض من الأقران، مدعومة باستراتيجيات وجهود لبناء القدرات تركز على الصعيد الإقليمي.

إجراءات توضيحية لدعم التقدّم نحو تحقيق هذا الهدف

وينبغي على الدول أن تقوم بما يلي:

- دعم إنشاء منابر منتظمة لأصحاب المصلحة المتعددين للحوار والتعاون بشأن الأعمال التجارية وحقوق الإنسان في جميع المناطق.
- المشاركة في التعلم من الأقران ومراجعته من خلال المنتديات الإقليمية بشأن تنفيذ المبادئ التوجيهية للأمم المتحدة.

ينبغي للمنظمات الإقليمية أن تقوم بما يلي:

- تطوير منصات التعلم من الأقران والاستعراض لتبادل الدروس المستفادة بشأن تنفيذ الدول، بالتعاون مع الأمم المتحدة، على سبيل المثال في سياق منتديات الأمم المتحدة الإقليمية القائمة أو الجديدة بشأن الأعمال التجارية وحقوق الإنسان.

وينبغي للمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان أن تقوم بما يلي:

- القيام بدور نشط في دعم الحوار والتعاون على الصعيد الإقليمي بشأن الأعمال التجارية وحقوق الإنسان من خلال الشبكات الإقليمية.

وينبغي لمنظمات الأعمال التجارية والنقابات ومنظمات المجتمع المدني وغيرها من أصحاب المصلحة المعنيين، مثل شبكات الشعوب الأصلية، القيام بما يلي:

- دعوة الدول والمنظمات الإقليمية والأمم المتحدة إلى تطوير منابر/منتديات الحوار الإقليمي والتجميع المنهجي للدروس المستفادة ومنتديات التعلم من الأقران واستعراضها – والمشاركة البناءة في مثل هذه العمليات لدفع تنفيذ أوسع وأعمق للمبادئ التوجيهية للأمم المتحدة.

ينبغي لكيانات الأمم المتحدة التي تعمل على تعزيز المبادئ التوجيهية للأمم المتحدة أن تقوم بما يلي:

- وضع استراتيجيات إقليمية لتعزيز نشر وتنفيذ المبادئ التوجيهية للأمم المتحدة بشكل أكثر شمولاً في جميع المناطق.
- مواصلة تطوير المنتديات الإقليمية للحوار والتعاون بين أصحاب المصلحة المتعددين بشأن الأعمال التجارية وحقوق الإنسان
- دعم إنشاء التعلم المنهجي من الأقران واستعراض تنفيذ الدول للمبادئ التوجيهية للأمم المتحدة.
- مواصلة إشراك النقابات وشبكات الشعوب الأصلية والمدافعين عن حقوق الإنسان والبيئة ومنظمات المجتمع المدني ومؤسسات الأعمال التجارية ومنظمات الأعمال التجارية في تنفيذ الاستراتيجيات الإقليمية وفي سياق المنتديات الإقليمية.

الملحق

الملحق: قائمة بموارد الفريق العامل والمفوضية السامية لحقوق الإنسان ذات الصلة

يمكن العثور على قائمة كاملة بالموارد المتاحة عبر:
https://www.ohchr.org/EN/Issues/Business/Pages/WGHRandtransnationalcorporationsandotherbusiness.aspx
https:/ /www.ohchr.org/ EN / Issues/Business/Pages/ BusinessI ndex.aspx

ربط جداول الأعمال وضمان التوافق مع المبادئ التوجيهية للأمم المتحدة

- الفريق العامل، التوصيات الرئيسية لربط جدول أعمال الأعمال التجارية وحقوق الإنسان بأهداف التنمية المستدامة لعام 2030
- تقرير الفريق العامل المعني بالربط بين الأعمال التجارية وحقوق الإنسان وجداول أعمال مكافحة الفساد، A/HRC/44/43
- تقرير الفريق العامل عن "الأعمال التجارية وحقوق الإنسان والمناطق المتأثرة بالنزاعات: نحو إجراءات مكثفة"، A/75/212

واجب الدولة في الحماية واتساق السياسات

- مذكرة إعلامية للفريق العامل، "خريطة طريق للانتعاش المسؤول في أوقات الأزمات الاقتصادية"
- تقرير الفريق العامل عن "الدبلوماسية الاقتصادية"، A/HRC/38/48
- تقرير الفريق العامل المعني بالمؤسسات المملوكة للدولة، A/HRC/32/45
- تقرير الفريق العامل عن "اتفاقات الاستثمار الدولية المتوافقة مع حقوق الإنسان"، A/76/238
- بيان الفريق العامل، "خطط العمل الوطنية بشأن الأعمال التجارية وحقوق الإنسان: كيف تضمن الطموح والاتساق"؟
- مذكرة إحاطة مقدمة من منظمة العمل الدولية والفريق العامل، بشأن الروابط بين معايير العمل الدولية، والمبادئ التوجيهية للأمم المتحدة بشأن الأعمال التجارية وحقوق الإنسان، وخطط العمل الوطنية بشأن الأعمال التجارية وحقوق الإنسان.
- توصيات الفريق العامل ومفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان (OHCHR) بشأن العناية الواجبة الإلزامية بحقوق الإنسان
- مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان وورقة سياسات التحول، إنفاذ العناية الواجبة الإلزامية: الاعتبارات التصميمية الرئيسية للإشراف الإداري

مسؤولية مؤسسات الأعمال التجارية عن احترام حقوق الإنسان

- مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان، مسؤولية الأعمال التجارية عن احترام حقوق الإنسان: دليل تفسيري
- دورة التعلم الإلكتروني بشأن الأعمال التجارية وحقوق الإنسان التي تنظمها المفوضية السامية لحقوق الإنسان والاتفاق العالمي للأمم المتحدة
- صفحة مواضيعية للفريق العامل بشأن العناية الواجبة الإلزامية بحقوق الإنسان
- تقرير الفريق العامل المعني ببذل الشركات العناية الواجبة في مراعاة حقوق الإنسان والورقات المصاحبة له

الوصول إلى سبل الانتصاف

- تقارير مشروع المساءلة والانتصاف التابع لمفوّضة الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان والتوجيهات المصاحبة o مشروع المساءلة والإنصاف (ARPI)
  - o مشروع المساءلة والإنصاف II
  - o مشروع المساءلة والإنصاف III
- تقرير الفريق العامل، "جميع الطرق المؤدية إلى العلاج"، A/72/162
- دراسة الفريق العامل بشأن تحسين التعاون عبر الحدود وإنفاذ القانون في قضايا حقوق الإنسان المتعلقة بالأعمال التجارية، A/HRC/35/33
- تقرير الفريق العامل عن دور المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان في تيسير الوصول إلى سبل الانتصاف من انتهاكات حقوق الإنسان المتصلة بالأعمال التجارية، A/HRC/47/39/Add.3

القطاع المالي

- ملحق تقرير الفريق العامل "بعد أكثر من عقد على المبادئ التوجيهية للأمم المتحدة، "تقييم تنفيذ المستثمرين لمبادئ الأمم المتحدة التوجيهية بشأن الأعمال التجارية وحقوق الإنسان"، A/HRC/47/39/Add.2
- توجيهات المفوضية السامية للأمم المتحدة لحقوق الإنسان OHCHR بشأن تطبيق المبادئ التوجيهية للأمم المتحدة على البنوك والقطاع المالي
- الفريق العامل المعني بصفحة القطاع المالي.

حماية ودعم أصحاب الحقوق المعرضين لخطر أكبر

- تقرير الفريق العامل، "المبادئ التوجيهية بشأن الأعمال التجارية وحقوق الإنسان: إرشادات بشأن ضمان احترام المدافعين عن حقوق الإنسان"، A/HRC/47/39/Add.2
- تقرير الفريق العامل، "الأبعاد الجنسانية للمبادئ التوجيهية بشأن الأعمال التجارية وحقوق الإنسان"، A/HRC/41/43
- المفوضية السامية لحقوق الإنسان (OHCHR)، معايير السلوك لقطاع الأعمال بشأن التصدي للتمييز ضد المثليات والمثليين، ومزدوجي الميل الجنسي ومغايري الهوية الجنسانية وحاملي صفات الجنسين

التقنية

- مشروع التكنولوجيا (B-Tech) التابع للمفوضية السامية لحقوق الإنسان (OHCHR)، بما في ذلك الأوراق التأسيسية عبر بوابة التكنولوجيا (B-Tech)
- تقرير المفوضية السامية لحقوق الإنسان (OHCHR): الحق في الخصوصية في العصر الرقمي (2021)

الملاحظات التوجيهية القادمة للفريق العامل

- التغير المناخي والأعمال التجارية وحقوق الإنسان
- المشاركة السياسية المسؤولة للشركات
- تشديد العناية الواجبة
- العدالة الانتقالية والمبادئ التوجيهية للأمم المتحدة
- تطبيق المبادئ التوجيهية للأمم المتحدة في قطاع الدفاع

المبادئ التوجيهية للأمم المتحدة +10: خريطة طريق للعقد المقبل للأعمال التجارية وحقوق الإنسان

الأمم المتحدة
حقوق الإنسان
الإجراءات الخاصة
المقررين الخاصين، الخبراء المستقلين والفرق العاملة

العقد القادم | 10 +

الأعمال التجارية
وحقوق الإنسان.
المبادئ التوجيهية للأمم

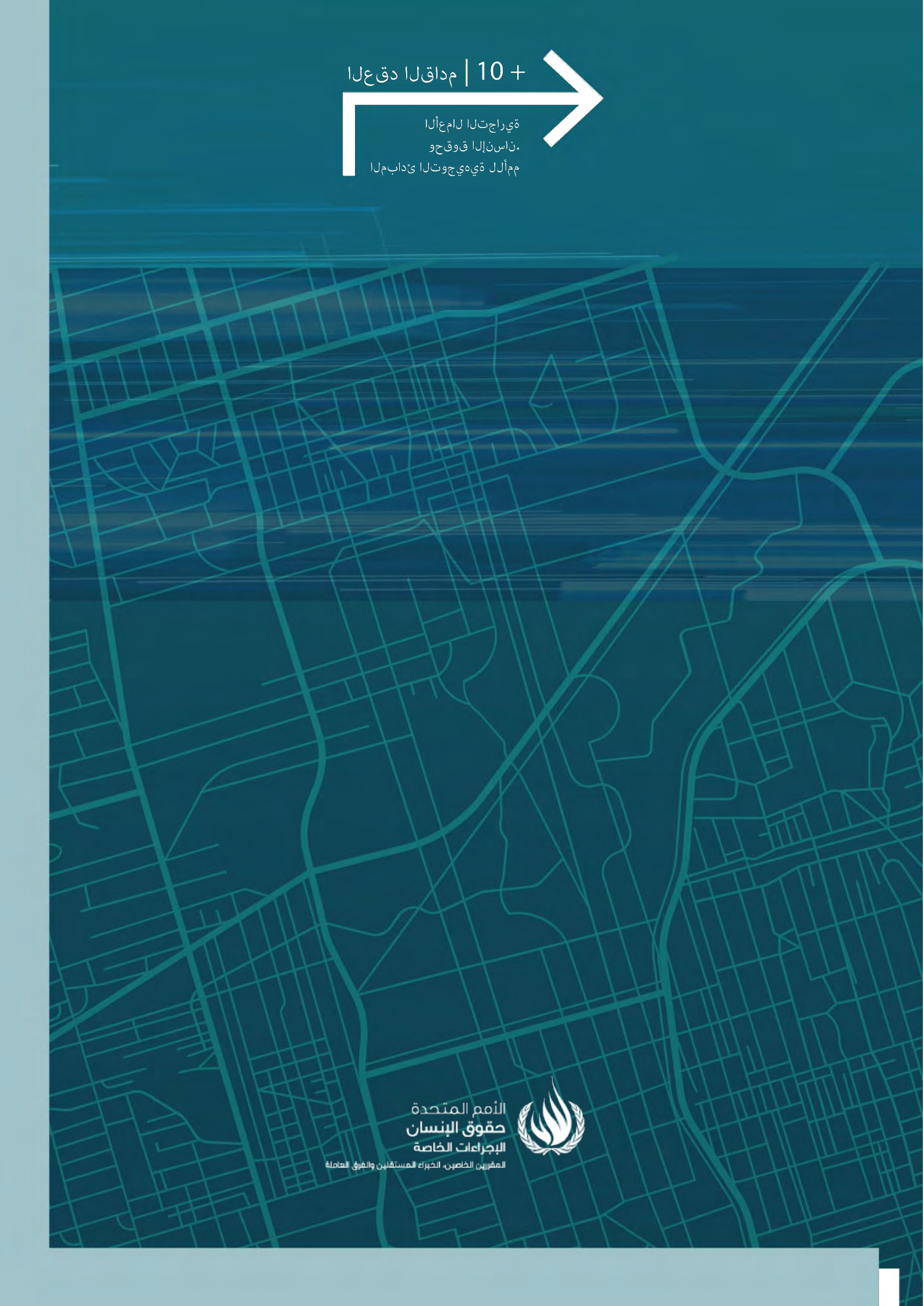

الأمم المتحدة
حقوق الإنسان
الإجراءات الخاصة
المقررين الخاصين، الخبراء المستقلين والفرق العاملة